ثبوت الهلال

طبقاً لقول الفلكي

دراسة فقهية
في حجيّة قول الفلكي

محمد الحسيني

دار الملاك

الطبعة الثانية ـ مزيدة

١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م

دار الملاك للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت ـ لبنان ـ حارة حريك ـ قرب مستشفى الساحل ـ هاتف: ٠٣/٧٥٥٢٠٠ ـ ٠١/٤٥٠٧٦٩

ص. ب ٢٥/١٥٨ الغبيري ـ

ثبوت الهلال

طبقاً لقول الفلكي

دراسة فقهية في حجيّة قول الفلكي

محمد الحسيني

دار الملاك



تقديم

المرجع الديني والمفكر الإسلامي

سماحة السيد محمد حسين فضل الله (دام ظله)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربِّ العالمين، وسلامٌ على عباده الذين اصطفى، وبعد ..

لا تزال الأبحاث الفقهية التقليدية تربط بين الزمن والإنسان، من خلال التأكيد على أن الرؤية الحسية الذاتية للقمر، هو الذي يحدد للشهور بداياتها في مسألة ترتيب الأحكام الشرعية على الشهر، ولا سيما شهر رمضان، الذي هو موضوع وجوب الصوم، والإفطار، في بدايته ونهايته انطلاقاً من الحديث النبوي الشريف: ((**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته**))، ومن الرفض للاعتماد على الحساب والظن وأقوال المنجمين مما يوحي بإغلاق الباب - حتى على صعيد الاحتمال - عن أي وسيلة غير الرؤية.

وقد بدأت - في المرحلة الأخيرة - نظرية جديدة في اعتبار قول الفلكيين الذين يفيد تقريرهم الاطمئنان القوي حجة في بداية الشهر، على أساس الشهادة بولادة الهلال وخروجه من المحاق، أو بإمكان الرؤية في امتلاء القمر بالضوء، بما يسمح للناظر إليه بالرؤية بشكل طبيعي على أساس اعتبار الشهر ظاهرة مرتبطة بالنظام الكوني في حركة الزمن الذي يتحدد بالشروط الكونية في هذه الظاهرة من دون أية علاقة للإنسان في ذلك، لا سيما أن هذا النظام الزمني قد وجد قبل الإنسان كما ورد في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ**﴾، وإذا كان الحديث

النبوي الشريف قد أكدّ الرؤية موضوعاً للصوم والإفطار، فإنّ ذلك وراد على أساس اعتبارها وسيلة للعلم لا موضوعاً للحكم .. وقد أثار هذا الرأي جدلاً فقهياً واسعاً لدى الباحثين بين الذين تحدثوا عنه بطريقة علمية، والذين أثاروه بطريقة غوغائية تبعاً للذهنية التي تحكم هؤلاء وهؤلاء ..

وقد بادر فضيلة العلامة السيد محمد السيد طاهر الحسيني (حفظه اللّه) إلى التوفر على دراسة هذه المسألة وعرض الأبحاث المحررة حولها بطريقة علمية موضوعية ترتكز على العرض الأمين للآراء المتنوعة وللمناقشات المثارة حول النظرية الفلكية الفرعية الجديدة بدقة وتحقيق، وقد لاحظت هذه الدراسة، فرأيتها دقيقة في التحليل، أمينة في العرض، مما يجعلها فاتحة دراسات فقهية علمية تضع هذا الموضوع في نصابه العلمي الصحيح بعيداً عن كل عناصر الإثارة والسطحية والتهويل التي يثيرها الذين يبادرون إلى رفض كل جديد لاعتبارات التعقيد الذاتي في عناصره السلبية .

وإني أسأل اللّه للمؤلف المزيد من التقدم في البحث العلمي ومن التدقيق في المعالجة الموضوعية راجياً من اللّه سبحانه أن ينفع بكتابه طلاب العلم بما يوفر لهم المادة الدراسية في الأبحاث الجديدة، واللّه ولي التوفيق، هو حسبنا ونعم الوكيل ..

٣٠ ربيع الثاني ١٤٢٥ هج

محمد حسين فضل اللّه

خطة البحث

❖ مقدمة في منهج البحث

❖**ثبوت الهلال** -في الكتاب الكريم

-في الروايات

❖**قول الفلكي**: في تحديد القبلة والإخبار عن الآيات(الكسوف ...)

❖**كلمات الفقهاء المعاصرين**

❖**تحديد موضوع البحث(تحرير موضع النزاع)**

❖**المستوى الأول (ثبوت الهلال بقول الفلكي)**

-**الاتجاه الأول** :اتجاه المنع

-الوجه الأول:شرطية إحراز الشهر عرفياً، ومناقشته

-الوجه الثاني:أخذ الرؤية قيداً في الموضوع، ومناقشته

-الوجه الثالث:روايات عدم اعتبار قول المنجّم،ومناقشته

-الوجه الرابع:روايات النهي عن العمل بالظن

-الوجه الخامس:اشتراط الحسية في قبول الشهادة

-الوجه السادس:عدم قيام السيرة العقلائية في الرجوع إلى أهل الخبرة في الحسيات

-**الاتجاه الثاني**:اتجاه اعتبار قول الفلكي والإفادة منه

الطريق الأول:

-المقدمة الأولى:اشتراط الرؤية على نحو الطريقية

-المقدمة الثانية:طرق إحراز الشهر غير محصورة

-المقدمة الثالثة:معطيات علم الفلك دقيقة وغير متضاربة

-المقدمة الرابعة:المأخوذ في الرؤية هو إمكانها

الطريق الثاني

- الرجوع للرؤية لإفادة العلم

- روايات الرؤية لا تقتضي الانحصار

❖المستوى الثاني (نفي الهلال بقول الفلكي)

المقدمــة

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد وآله الميامين.

تعالج هذه السطور-من زاوية فقهية-مسألة ثبوت الهلال وفقاً لآراء الفلكيين المحدَثين، آملاً أن تكون موضع عناية المشتغلين بالفقه، بعيداً عن المواقف المسبقة و الأحكام الجاهزة، ووفقاً لمتطلبات العصر، إذ لم يَعُد من الممكن معالجة القضايا والمقولات العلمية بالطريقة القديمة نفسها مما ألفه الأقدمون، وإذا كان العذر رفيق الأقدمين فإنه ليس كذلك بالنسبة للمعاصرين، مع تَوَحُّد الكون وصيرورته قرية...

لم يعد بالإمكان الاعتذار عن مناقشات بعض علمائنا الأعلام في كروية الأرض (مثلاً) -كما عن الشيخ البحراني في الحدائق- وإذا كان ممكناً بالنسبة لبعضهم فانه لا مبرر له اليوم، مع إمكانية الوقوف على نتائج العلوم التجريبية والتطبيقية.

ومن ذلك: الموقف من مسألة ثبوت الهلال بقول الفلكي، إذ لا مبرر-حتى فقهياً- لترديد ما كان سائداً من قبيل عدم حجية قول المنجّم-مثلاً- وتعميمه على علم الفلك الحديث، مع وجود الفرق الكبير بين الميدانين.

لكن رغم ذلك ثمة جهود مشكورة، وهي ريادية أيضاً، لبحث المسألة، وفي مقدمتها جهود الشهيد السعيد السيد محمد باقر الصدر، والسيد الأستاذ المعظم السيد محمد حسين فضل

الله، الذي طرح هذه المسألة-بقوة وشجاعة- في الأوساط العلمية والشعبية مؤخراً.

ومن وحي هذه الجهود كتبت هذه السطور، راجياً أن تكون لبنة في هذا الأساس وإن أمكن المناقشة في بعضها، فيكفي أنها مشروعة من حيث الهدف أو الآليات، كما هو شأن كل الجهود الفقهية.

وإذا أنجزت هذه السطور ما لم يحرره أساتذتنا الفقهاء فإنها من نتائج جهودهم ومن موائد أبحاثهم وتجاربهم.

و يحسن أن أذكِّر بأن ما يتصل بمعطيات علم الفلك وخاصة في تحديد ولادة الهلال وإمكانية رؤيته. فقد اعتمدت فيه على عدة مذكرات وأبحاث ورسائل كتبها علماء الفلك ومختصون فيه، أشير إلى أهمها:

١-"مداخلة حول خلاف الفقهاء على تعيين يوم العيد" بحث مخطوط للدكتور يوسف مروة (عالم فلكي).

٢-"مشكلة هلال رمضان ما حلها؟" بحث للدكتور نضال قسوم بالاشتراك مع الدكتور كريم مزيان (من علماء الفلك).وفي الوقت الذي انتهيت فيه من إعداد البحث أطلعت على كتاب لهما بالاشتراك مع عالم آخر بعنوان (إثبات الشهور الهلالية ومشكلة التوقيت الإسلامي) /دراسة فلكية وفقهية، وهو يؤكد المعطيات نفسها.

٣-رسائل خاصة من الدكتور حميد النعيمي-مدير معهد علم الفلك والفضاء في جامعة أهل البيت في عمّان.

٤-مذكرة خاصة من المرصد الملكي البريطاني جرين وتش بتاريخ نيسان ١٩٩٨.

٥-مذكرة خاصة أعدتها (السيدة أ. ماتردي) بتاريخ أيلول ١٩٩٨.

٦-" نكرشي بر تقويم قمري ورؤيت هلال ماه " بحث بالفارسية للدكتور تقي عدالتي-أستاذ علم الفلك في جامعة مشهد.

ومذكرات أخرى اعتمدت في البحث لم نشر إليها خوف الإطالة.

هذا و يجدر أن أتوجه بالشكر إلى الصديقين العزيزين الدكتور وليد الحلي والدكتور ضياء المولوي على جهودهما في إعانتي لتحصيل عدد من هذه المذكرات. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

محمد السيد طاهر الحسيني

دمشق ١٨/شعبان/١٤٢٠هج

٢٦/١١/١٩٩٩م



مقدمة الطبعة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للّه ربِّ العالمين والصلاة على رسول اللّه وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين.

منذ أن صدرت الطبعة الأولى من كتابي (ثبوت الهلال طبقاً لقول الفلكي) وأنا أحاول أن أفهم دور علم الفلك بشكل أعمق في تحديد بدايات الشهور سواءً من خلال مراجعة من أتيحت لي مراجعته من الفلكيين والمهتمين بعمل الفلك، أم من خلال قراءة النصوص الشرعية وتحديد الموقف الشرعي من قول الفلكي.

فيما أعلم كنت أول من أفرد بحثاً مستقلاً لمعالجة هذه المسألة، في الوسط الشيعي، فقد صدرت عدة رسائل وأبحاث من علماء أهل السُنّة أسبق تاريخياً.

ومهما يكن من أمر، فقد أطلعت بعد صدور كتابي على عدد الكتب، كنت آمل أن أجد فيها البحث الموضوعي ودراسة المسألة من زاوية علمية بعيداً عن الجانب العاطفي أو السياسي أو من زاوية الانتماء لهذا الطرف أو ذاك، ولذلك سجلت عدة

ملاحظات يجدها القارئ في فصل مستقل مطلع هذا الكتاب، وهو ما أضفته على الكتاب بطبعته الجديدة.

من المؤسف أن يستمع الباحث لمقولات غير ذات قيمة تجاه معطيات علم الفلك في هذه المسألة، من قبيل أن الشريعة الإسلامية نهت عن اعتماد قول المنجمين أو أن علم الفلك علم لا يورث إلا الظن..

بل من المؤسف أن يقرأ الباحث استدلالات في مسألة الهلال عموماً لا تتصل بالذوق السليم بأدنى صلة، ولا تنتسب إلى الذوق العرفي، وهي قد تصدر عن علماء أجلاّء .. فقد كتب أحدهم: ((إن إهلال الهلال له معنى وصيرورة القمر هلالاً لها معنى آخر. وذلك لأن الإهلال بمعنى الظهور والاشتهار، والقمر بمجرد خروجه عن تحت الشعاع ليصير هلالاً بالنسبة للامتدادات الأرضية. وأما الإهلال فلا يكون إلا بعد الرؤية فيختلف بالنسبة إلى بقاع الأرض، فيقال أهلّ الهلال لأفق من الأرض كأسبانيا، ولم يهل لأفق آخر كطهران، وما ورد في الروايات مما هو دخيل في تحقيق الشهر هو الإهلال ... .))/(راجع: الطهراني، رسالة في رؤية الهلال، ص٩٥).

وبغض النظر عن مراده في الاستدلال، فإنه يكفي مراجعة كتب اللغة العربية، بل ومراجعة الروايات ليكتشف القارئ أن مثل هذه الاستدلالات ليس سليماً من الناحية اللغوية والذوق العرفي.

بل قد يقرأ الباحث استدلالات للمنع من الاعتماد على أقوال الفلكيين وعلم الفلك، لا ترجع إلاّ إلى التخمين والاحتمال. فقد ورد في المصدر المشار إليه مستدلاً بصحيحة محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع): ((إذا رأيتم الهلال، فصوموا، وإذا رأيتم

الهلال، فافطروا، وليس بالرأي ولا بالتظني، ولكن بالرؤية ..)) معلقاً: ((والمراد بالرأي هو ما بنى عليه أصحاب الفلك والمنجمون وإن وصلت نتيجة حسابهم إلى درجة القطع واليقين))/(راجع الطهراني، المرجع السباق، ص١٠١)، مدعياً ((بأن الرأي ورد في بعض الروايات قسيماً للتظني))/(المرجع السباق، ص١٤٥)، مع إنه لم يعهد في ألسنة الروايات وتعبير الأئمة (ع) - وقد شاعت في عصر بعضهم مدرسة الرأي - التعبير بالرأي وإرادة العلم أو القطع، ومجرد كون إدعاء أن العطف للتأسيس لا يكفي، بل يمكن أن يكون العطف وارداً مورد التأكيد، للحث على الاعتماد والتعويل على طرق تفيد العلم والاطمئنان، وأين هذا من النهي عن معطيات علم الفلك.

لا أريد أن أفرض على الآخرين الاقتناع بوجهة النظر التي بصددها كتبت الكتاب، لأن ما بصدده هو أن يكون البحث علمياً، وأن يصار إلى الانفتاح على علماء الفلك والتواصل معهم، لفهم الموضوع بعيداً عن المغالطات. . .

محمد السيد طاهر الحسيني

دمشق: ٩ ربيع الثاني/١٤٢٥

٢٨ أيار/٢٠٠٤

مقدمة .. في منهج البحث

نحو فهم أعمق لدور
علم الفلك في إثبات الهلال

تعمّق في السني الأخيرة الاتجاه الذي يتبنى معطيات علم الفلك في إثبات الأهلة وبداية الشهور تبعاً لذلك. وهو اتجاه لمعت فيه عدة أسماء لأعلام فقهية معروفة في الوسط الإسلامي الشيعي، من بينهم المرجع السيد محمد حسين فضل الله، الذي لم يكن الأول ممن دعا إلى الإفادة من هذه المعطيات، وإن كان له الدور الريادي في تعميق هذا الاتجاه والإفصاح عنه، بل وتطبيقه عملياً في حياة المسلمين، وبالأخص فيما يتصل بهلال شهري

رمضان وشوال، وهلال شهر ذي الحجة، مما هو موضع ابتلاء المسلمين، وربما كان أول من أشار إلى دور الفلكي هذا، وعده في طرق إثبات الهلال الشهيد السيد محمد باقر الصدر، حيث ذكر في (الفتاوى الواضحة،ص:٦٣٣) في جملة الطرق: ((الخامس: كل جهد علمي يؤدى إلى اليقين أو الاطمئنان بأن القمر قد خرج من المحاق، وأن الجزء النيّر منه الذي يواجه الأرض (الهلال) موجود في الأفق بصورة يمكن رؤيته، فلا يكفي لإثبات الشهر القمري الشرعي أن يؤكد العلم بوسائله الحديثة خروج القمر من المحاق ما لم يؤكد إلى جانب ذلك إمكان رؤية الهلال..))، وتبعه على ذلك من تلاميذه الشهيد محمد الصدر حيث ذكر في جملة ما يمكن إفادته من المراصد الحديثة - على حد قوله - من الناحية الفقهية: ((أن يثبت أن الهلال كبير بحيث يكون قابلاً للرؤية، الأمر الذي يمكن به إثبات أول الشهر وإن لم يره بالعين المجردة أحد))/(ما وراء الفقه ج٢/١١٧)، ولمعت أسماء لأعلام فقهية في الوسط الإسلامي السُنّي، من بينهم الشيخ يوسف القرضاوي والشيخ مصطفى الزرقا، والشيخ أحمد محمد شاكر.

وقد ألّف الشيخ بيّوض إبراهيم بن عمر الجزائري رسالة قيمة نشرت بعنوان (ثبوت الهلال بين الرؤية البصرية وحساب المراصد الفلكية) في الانتصار لهذا الرأي والاتجاه الفقهي.

ومهما يكن من أمرٍ، فإنّ اتجاهاً فقهياً آخر ينفي إمكان التعويل على المعطى العلمي (الفلكي)، وهو الاتجاه السائد عند الفقهاء والمتفقهين، وإن كان هناك من يميّز بين مجالي الإثبات فلا أثر لقول الفلكي فيه – عنده - لإثبات الهلال وبداية الشهر،

وبين مجال النفي حيث يكون لقول الفلكي أثر كبير في قيمة دعاوى الرؤية، إذ مع نفي الفلكي لإمكانية الرؤية فإنه يُجرد دعاوى الرؤية من الاعتبار وينفي صدقيتها (انظر الشيخ إسحاق فيّاض: تعاليق مبسوطة على العروة الوثقى، ج٥/١٨٧).

ويحسن أن نشير إلى أنّ للبحث في شؤون الهلال جانبين، أحدهما بحث فقهي صرف لا شأن لغير الفقيه أو المتفقه في إبداء رأيه فيه، لكونه غير مؤهل علمياً، وذلك لجهة حصر هذا الاختصاص على المشتغلين به، فإن كان أحد من المشتغلين به فله ذلك وإلاّ فهو غريب وأجنبي عنه، ومن هذا الباب ما يجري من البحث في كون الشهر المأخوذ في الأدلة مما ورد في القرآن الكريم أو الروايات هو الشهر الفلكي الذي يتحقق ببداية الدورة المعروفة للقمر بالولادة أو هو الشهر العرفي الذي يتحقق برؤية الهلال وظهوره أو إمكان ظهوره للناس، ومن هذا الباب أيضاً ما يجري من البحث في كون الرؤية المأخوذة في الأدلة وسيلة وطريقاً للعلم ببداية الشهر على حدّ الطرق الأخرى، أو هي مأخوذة على نحو الموضوعية لتكون جزءً في موضوع الحكم الشرعي، فيكون تحديدها بيد الشريعة ذاتها، ومن ذلك أيضاً ما جري عند الفقهاء من أن المعتبر وحدة الأفق في إثبات الهلال، على نحو إذا رؤي الهلال في أفق كما في بلاد المغرب فإنه لا يكفي لوجوب الصوم أو الإفطار في غير هذا الأفق كما في إيران أو أنه لا يعتبر ذلك، بل يكفي رؤية الهلال في أفق ما للحكم بوجوب الصوم أو الإفطار وإن لم يُر في البلاد التي لا تشترك بهذا الأفق الذي رؤي الهلال في البلاد التي تقع على الأفق.

وكذلك البحث في أن قول الفلكي غير معتبر لوجود دليل على عدم اعتباره، أو عدم الدليل على ذلك... وعليه فإن مثل هذه الأبحاث فقهية صرفة، وهي من اختصاص الفقيه والمشتغلين بالفقه.

وفي السياق ذاته يمكن أن يقال إنّ هناك جانباً وهو الثاني من شؤون الهلال، وهو الجانب الذي يتصل بأحوال القمر، مما يدخل في اختصاص الفلكي وهو اختصاص لا يدخل في اختصاص الفقيه، لأنه ليس للفقيه الافتئات على اختصاص الفلكي، كما لا يحق للفلكي بما هو كذلك الافتئات على اختصاص الفقيه.

- ١ -

ولست الآن – وأنا أقدِّم لمنهج البحث - في مقام البحث في المسائل الفقهية مما وقع الجدل فيه فقهياً مما أشرت إليه فقد أشير إلى بعضها في هذا الكتاب، إنما الذي بصدده الآن في هذه السطور هو تحديد مسار البحث في هذه المسألة منهجياً، وبالتحديد في مدى مصداقية البحث الفلكي ومدى صحة معطيات هذا العلم، وذلك للخروج من هذا المأزق العلمي الذي يقع فيه البعض، من دعاوى ليست من اختصاص الفقيه أو المشتغلين بالفقه ما لم يرجعوا إلى المختصين أنفسهم، وممن يصح الرجوع إليهم.. فإذا كان من اختصاص الفقيه إدعاء الدليل المانع من اعتبار قول الفلكي في هذه المسألة لكون المسألة بحثاً في الأدلة الشرعية، فإنه ليس من اختصاص الفقيه الإدعاء بأن

معطيات علم الفلك متضاربة أو أنها ظنية وأنها لا تورث الاطمئنان إلى درجة يدعي معها فقيه جليل أن حسابات الفلكيين قد تدير إطلاق صاروخ، إلا أنها عاجزة عن إدارة ولادة الهلال (مقابلة مع المرحوم الشيخ محمد مهدي شمس الدين بثتها قناة المستقبل اللبنانية بتاريخ:١٠/٣/١٩٩٩). بل ربما يسمع المرء دعاوى لا يجمعها جامع، فقد قرأت لبعضهم وقد تصدّى لرسم منهج البحث في هذه المسألة قوله: ((.. نعم لو كان موضوع الأحكام الشرعية هو تولد القمر وخروجه من حالة المحاق، لربما أمكننا الانتهاء من هذه المشكلة والركون إلى علم الفلك بناء على ما قيل من أن حسابات علم الفلك قد صارت في هذا المجال قطعية، رغم أن هذا الأمر غير مسلّم أيضاً))/(الشيخ مالك وهبي: الثبوت الشرعي للهلال ص:١٢٨). ويقول: ((.. بل لو افترضنا الدقة العلمية التامة القطعية في تحديد زمن تولد القمر وخروج المحاق ..)) ص ١٢٧ في إيحاء منه بعدم التسليم بهذه الحقيقة العلمية، في تدخل سافر لحقل علمي أجنبي عنه، ولكنه مع ذلك يقول أيضاً في موضع آخر : ((.. فلو افترضنا اتفاق الفلكيين على الشرط الأول بمعنى اتفاقهم على تحديد الوقت الذي تتحقق فيه ولادة القمر والخروج من المحاق، وأنّ علم الفلك قد صار دقيقاً دقة تامة في هذا الموضوع، كما لا يستبعد ذلك..))/(ص:١٢٩)، فكيف يقول آنفاً أنه لا يسلّم هذه الدقة ويقول أنه لا يستبعد ذلك!؟ ثم يتحدث في موضع آخر عن أجهزة المراصد التي بلغت الدقة المطلوبة لتحقيق ما أسماه بالملازمة بين عدم رؤية القمر في المراصد وبين عدم ولادته(ص:١٤٦) ثم يقول على غير ما يذكره في هذا الموضع الأخير مما أسماه بعدم

الاستبعاد تعليقاً على دور علم الفلك في تحديد الوقت الذي يمكن أن يرى فيه الهلال، فيكتب: ((.. وإن أقصى ما يمكن تحصيله القطع أو الاطمئنان بتولد القمر والخروج من المحاق أو الخروج من تحت الشعاع لا أكثر ..))/(ص ١٢٨)، فتارة يدعي عدم التسليم، وأخرى بعدم الاستبعاد بالدقة وثالثة بالقطع أو الاطمئنان. وفي الوقت الذي يسلم فيه بالقطع أو الاطمئنان بقول الفلكيين في خروج القمر من المحاق أو خروجه من تحت الشعاع في هذه الفقرة التي نقلناها فإنه يناقض نفسه في موضع آخر، فيقول: ((..وفي البداية لابد من تحديد المراد من الولادة، فقد يراد منها في بعض الكلمات الخروج من المحاق أو الاقتران التام، وقد يكون المراد منها في كلمات أخرى الخروج من تحت الشعاع، فإذا كان المراد بها الثاني، فلا ريب في أن الفلكيين قد يخطئون في حسابهم، لأنّ الخروج من تحت الشعاع إلى الوقت الذي يحتاجه القمر لصيرورته قابلاً للرؤية، وهو ما تقدمت الإشارة إلى الخلاف فيه بين الفلكيين، فلا مجال لتحصيل قطع أو اطمئنان بذلك))/(ص١٣٨)، ألا يجدر بالمشتغلين بالفقه وهم يبحثون مسائل ليست من اختصاصهم أن يرجعوا إلى المختصين في هذه المسائل؟!!! هذا في الوقت الذي يدّعي فيه أن المقصود من المنجّم هو الفلكي سواء مما ورد في الأدلة كما في الروايات أو في ألسنة الفقهاء مع أن هناك فرقاً كبيراً بين المنجّم مما عرف في العصور المتقدمة وبين الفلكي. ومن لم يدرك الفرق المذكور فهو يعيش في عالم آخر.

- ٢ -

وقد يبلغ التبسيط عند بعض المشتغلين بالفقه إلى درجة كبيرة، فتقرأ عند بعضهم وهو يحدِّد (المرصد)، فيكتب تحت عنوان: (ما هو المرصد؟!): ((.. بداية لابد من الإشارة إلى أمر رئيسي في الموضع، وهو أنّ حقيقة المراصد – التي يعتمد عليها الفلك وهي بمثابة عموده الفقري – ما هي إلاّ عبارة عن أدوات رصد آنية "منظار"، "تليسكوب" ، الخ ترصد حركة هذا الكوكب أو ذاك، في نفس اللحظة من حيث السرعة والبطء والاستقامة والحجم وما إلى ذلك، ثم يستنتجون من ذلك أنه إذا سار بسرعة معينة وبنفس الاتجاه فسوف يصل إلى النقطة الفلانية بالوقت الفلاني، وسف يحصل مثلاً الكسوف أو الخسوف الخ .. وهذا يعطي أنها صناعة حسابية تقوم على قوانين عادية تعتمد على تقدير المسافات وقياسها والتقديرات الزمنية وغيرها فيما يخص كل كوكب من طريق حركته، بحيث يعرف فيها مواقع الكواكب في أفلاكها وإلى أين تسير حسابياً، بناءً على نظريات وتجارب وضعية لأشخاص يصيبون هنا ويخطئون هناك ..))/(راجع زهر، كمال، الهلال دراسة موضوعية في ثبوت الهلال، ٧/٨).

صاحب هذه الدراسة الموضوعية كما أسماها لم ينس أن يضع علامة استفهام، وأخرى للتعجب في العنوان الذي يبحثه (ما هو المرصد؟!) في إشارة منه إلى طبيعة هذه الآلة، وكونها لا تثمر شيئاً يُطمأن إليه، فضلاً عما ذكره من كونها أدوات رصد

أسماها آنية، وحسابات، وقوانين عادية، وتجارب، ووضعية أيضاً ..

إن أخشى ما أخشاه أن يطلع على هذه الفقرات عالم فلكي، فيكتشف مقدار الجهل عند بعض المشتغلين بالفقه، وهم يحطبون في ليل كما يقال في المثل .

ولا أعرف كيف بلغت الجرأة عند البعض إلى هذا الحد، وهو يسمع عن تحديدات للخسوف والكسوف قبل عشرات السنين وبالدقائق والثواني .. ولكن هذا الباحث الموضوعي لم ينس تذكيرنا بعدة حقائق كما أسماها، فيقول: ((ومن البديهي لكل عاقل أن لا يزيل اليقين بالظن، فالرؤية هي الطريق الصحيحة للوصول إلى اليقين، بل في كل يوم نجد أخطاءً ونظريات وضعية تتغير وتتبدل، وهو الأمر الذي سوف يستمر هكذا، وربما لن يستطيع علماء الفلك أنفسهم يوماً ما أن يقولوا إن نظرياتهم تفيد اليقين القطعي على الإطلاق، بل نبقى نسمع عن مركبات فضائية اختفت هنا وهناك، وعن تناثر للنجوم خالف توقعات الفلكيين كما حصل في عام ١٩٨٨ مع أنها ظاهرة فلكية ثابتة تتكرر باستمرار كل ثلاثين سنة، فإذا كانوا لا يخطئون، فلماذا كل هذه التناقضات عندهم يا ترى؟ وإذا كانوا عاجزين عن رصد الأحوال الجوية بشكل دقيق، فهل يستطيعون ما هو أعظم بكثير؟))/(راجع زهر: ص ٢٨).

ثم يفيد الباحث المشار إليه، فيكتب: ((.. فإنّ هذا العلم مهما تقدّم وتكامل، فلن يكون بديلاً عن الوسائل الإلهية التي أراد اللّه

لعباده أن يصلوا من خلالها إلى أداء تكاليفهم الشرعية ..))/(راجع زهر: ص ٢٨).

ولم يكتف الباحث الموضوعي المشار إليه في الافتئات على اختصاص غيره، في وقت لا يميز فيه بين موضوعات هذا الحقل من حيث الرصد والنتائج وطبيعتها، بل تجاوزها إلى الإنشائية المفرطة في بحثه نفسه وهو المشتغل بالفقه، حيث يدعي وجود ما أسماه بالوسائل الإلهية التي أراد اللّه لعباده أن يصلوا من خلالها إلى أداء تكاليفهم الشرعية، في وقت يعتبر فيه الفقهاء ومشهورهم أن الرؤية ليست إلا وسيلة لتحديد بداية الشهر ورأسه، وليس هناك وسائل خاصة به اخترعها لهذا الغرض..

- ٣ -

وقد يدفع تجاهل معطيات علم الفلك وواقعه وما عليه من تطور ودقة بعض المشتغلين بالفقه إلى استنتاجات شديدة الغرابة، فقد كتب – مثلاً – الشيخ مالك وهبي، وهو بصدد معالجة ما يقع من تناقض بين ما يصدر عن الفلكيين من القول بعدم ولادة الهلال أو عدم مرور الزمن الكافي لتشكل الضوء لإمكانية رؤية الجزء النيِّر من القمر، وبين الدعاوى التي يدعيها البعض لرؤية الهلال، وقد تكون كثيرة، ما نصه: ((والإنصاف العلمي يقتضي الاعتراف بأنه إذا شاعت الرؤية شياعاً أوجب العلم أو الاطمئنان بالرؤية، فلا محيص لنا عن تخطئة علم الفلك والمراصد أو على الأقل عن تقوية احتمال الخطأ، بل الإنصاف يقتضي احترام القائل الذي أخذ بالبيّنات، ولم يجمد عند الحسابات. وتلك مشكلة علم الفلك والفلكيين أن كيف شاعت

الرؤية وحصل العلم بها، وليست مشكلة المتشرعة أن يقال لهم: كيف تدّعون الرؤية والعلم ينفي، لأنه مع تحقق الرؤية وجب العمل بها، وعلى العلم أن يحث عن مشكلته، وسيجدها في احتمال الخطأ الذي يعطيه البعض بنسبة الواحد بالمليون ..))/(راجع الشيخ وهبي، المرجع السابق، ص ١٤٢).

ولا أدري كيف يدرج وهبي استنتاجه هذا في خانة الإنصاف العلمي، بحيث يكون الخطأ في المراصد، وهي المجهزة بقدرات هائلة للكشف والرصد اكبر من الخطأ في الرصد بالعين المجردة عن أي تسليح كما يقولون؟! أظن أن الشيخ وهبي يغرِّد – بهذا القول – خارج السرب الفقهي – إن صح التعبير – حتى، لأن الأعلام من الفقهاء صرَّحوا بعدم اعتبار البيّنات وإن كثرت وشاعت إن كان العلم ينفي اعتبارها كما سيمر على القارئ، بل زاد الشهيد محمد باقر الصدر على ذلك، إن التنبؤ العلمي والحساب الفلكي كافٍ لدحض هذه الدعاوى، فكتب: ((بل يدخل في الحساب – أيضاً – التنبؤ العلمي المسبق بوقت خروج القمر من المحاق، فإنه إذا حدَّد وقتاً وادعى الشهود الرؤية قبل ذلك الوقت، كان التحديد العلمي المسبق عاملاً سلبياً يضعف من تلك الشهادات..))/(راجع الصدر، محمد باقر، الفتاوى الواضحة، ص ٦٣٠، ط دار التعارف/١٩٩٢ بيروت).

وعوداً على بدء، كيف جاز للشيخ وهبي أن يجعل دعاوى الرؤية عاملاً مضعفاً لدعاوى العلم، مع أن احتمال الخطأ أكبر في دعاوى الرؤية بطبيعة الحال؟! ولذلك لا يصح ما يقوله الشيخ وهبي بصدد أن المشكلة في التناقض بين دعاوى الرؤية التي

يدعيها البعض – وإن شاعت – وبين معطيات علم الفلك وأقوال الفلكيين، هي مشكلة الفلكيين وليس مشكلة المتشرعة، لأن فهماً من هذا القبيل فهم عليل لا يستند إلى ما أسماه الإنصاف العلمي، لأن الإنصاف يقتضي الطعن بهذه الدعاوى التي طالما أربكت المسلمين وظهر خطؤها مراراً، فضلاً عن الاستعجال في الاستناد إليها، كما حصل في العام ١٤١٩ هـ حيث ادعى الكثيرون في إيران والعراق ولبنان والبحرين، ثم تمّ التراجع عن ذلك، بل لم يظهر الهلال في الليلة التالية، ولم يُرَ إلا بشق الأنفس، مع أنه مرّ على ولادته الوقت الطويل جداً.

ونظير ما تقدّم عن الشيخ وهبي، يعثر القارئ على مفارقة أخرى، فيكتب: ((.. هذا كله لو وثقنا بالمراصد نفسها، وإلاّ فإنه، كما قد ينطلق البعض من ثقته بالمراصد لينفي قيمة رؤية تدّعى، قد ينطلق آخرون من البينات على الرؤية أو الشياع عليها إلى التشكيك بالمراصد نفسها، إذا كانت مخالفة للشهادات، ولا شك كلما كثر الشهود، كلما ضعف الوثوق بالمراصد))/(راجع: وهبي، المرجع سابق، ص ١٤٦).

ولا أدري كيف يقطع الشيخ وهبي بنفي الشك عن مقولته بأن كثرة الشهود بدعوى رؤية الهلال بالعين المجردة تضعف الوثوق بالمراصد؟!!! لا أعرف أين قرأ الشيخ عن المراصد؟! وكيف أنها تخطئ برصد الهلال ويضيع عنها ويراه هؤلاء الشهود؟! فيا للهول، أية مراصد هذه؟! وقد كانت مراصد (مراغة) وغيرها قبل أكثر من سبعة قرون لا تخطئ الهلال، فكيف مراصد اليوم

ومنـها الأرضـي والفضـائي، وهـي ترقـب القمـر وغـيره لحظـة بلحظة؟!

- ٤ -

هذا الافتئات قاد البعض إلى فهم مغلوط لمقولات ونظريـات الفلكيين فاعتبر (نظرية دوجت/شيفر) تصبُّ لصالح الرؤية البصرية على حساب معطيات علم الفلك، في الوقت الذي كشفت جهود(دوجت/شيفر) عن الأخطاء الكبيرة في دعاوى الرؤية البصرية والتي لا تقل نسبتها عن ١٥٪، ولذلك كتب هذا البعض: ((وقد حاول البعض أن يستفتي العالم الدكتور حميد النعيمي مدير معهد علم الفلك في جامعة أهل البيت في عمان فجاءت أجوبته على عكس ما أرادها السائل))/(كمال زهر: الهلال دراسة موضوعية في ثبوته بالرؤية ص:٤٥)، ويقصد بهذا البعض الذي توجه بالسؤال إلى الدكتور النعيمي كاتب السطور، وقد نشرت جوابه في كتابي هذا (ثبوت الهلال)، ويكشف هذا الاستنتاج عن فهم مغلوط لهذه المعطيات على أقل تقدير، ولا أدري كيف استنتج هذا الكاتب أن ما نقلته عن الأستاذ النعيمي جاء على خلاف ما أدرت كما يدعي، وقد ورد في جواب النعيمي أن الخطأ في الرؤية لا في الحسابات الفلكية، فقد ذكر في جوابه: ((.. ولكن هذا لا يعني أن الحسابات الفلكية بالنسبة لولادة الهلال غير دقيقة، وإنما الإعلان عن الرؤية عند عدم وجود الهلال حسابياً غير دقيق))، وهذا ما نقله الكاتب المذكور في كتابه حرفياً عن كتابي، فيكف استنتج خلافه؟!. وهو فهم

مغلوط وجدته في ما نشر عن إدارة التبليغ التابعة للمجلس الإسلامي الشيعي الأعلى في لبنان (هلال أول شهر شوال دراسة علمية فقهية، ص:٣). وقد كتب لي الدكتور يوسف مروة (عالم فلكي) في جواب له على سؤالي بهذا الخصوص: ((... ونستنتج من كل هذا التفصيل أن عملية الاستهلال التجريبي – يقصد ما أنجزه دوجت/شيفر – قد صممت وأجريت لتصحيح عملية الاستهلال التقليدية لتنسجم وتتوافق مع حسابات الفلكيين وليست ضدهم، أو لصالح الرؤية البصرية على حساب قواعد وأصول علم الفلك)).

بل وصل التعاطي مع مقولات علم الفلك بطريقة مغلوطة إلى الافتئات على مقولات الفقه، إذ نقل مؤلف كتاب (الثبوت الشرعي للهلال بين الرؤية والفلك) عن كتابي (ثبوت الهلال طبقاً لقول الفلكي)، جواباً للدكتور النعيمي (عالم فلكي) على سؤال لي، حيث قال في الجواب: ((.. فبالنسبة لشهر شوال فإنه ولد في الساعة ١٥،٤٧ دقيقة ليوم الأحد الموافق١٧/١/١٩٩٩، لذلك غرب الهلال قبل الشمس بقليل في بعض الدول، ومع الشمس في دول أخرى، وبعد الشمس بقليل في دول ثالثة، ولذا فإن رؤيته ليوم الأحد كانت مستحيلة، إلا أن الهلال كان موجوداً عند غروب الشمس..)).. فكتب مؤلف كتاب (الثبوت الشرعي..): ((وهذه العبارة من النعيمي صريحة بأن الهلال كان موجوداً عند الغروب، وأما استحالة الرؤية عنده فلأنه يشترط عمراً محدداً في إمكانية الرؤية، وهذا اجتهاد منه في ذلك، حيث صرّح في رسالته تلك التي نقلها الحسيني، بأن شرط الرؤية أن يكون قد

مضى على الولادة ١٢ ساعة، فنأخذ منه شهادته بأنه كان موجوداً، ولا نأخذ منه رأيه الحدسي الظني بشرط الاثنتي عشر ساعة، لما مرّ سابقاً من أن بعضهم اكتفى بعمر السبع ساعات، وهذا لا يعني أنه لا يرى قبل ذلك، بل كل ذلك مرهون بالتجربة، فإذا شهدت البيّنات على الرؤية أخذنا بها، ما دام يحتمل وجوده عند الغروب، بل صرّح النعيمي بأنه كان موجوداً))/(ص:١٤٤).

وبغض النظر عن مخالفة هذا الاستنتاج لما عليه الفقهاء من إلغاء قيمة الشهادات المتعلقة بالرؤية البصرية والدعاوى والبيّنات المتصلة بها في حالة تأكيد علم الفلك عدم امكان الرؤية، وذلك لما يخلقه هذا النفي من شك بهذه الرؤية وكونها وهماً أو خطأ، وإن كثرت هذه الدعاوى والبيّنات كما صرّح بذلك عدد من محققي الفقهاء مثل الشهيد محمد باقر الصدر والشيخ إسحاق فيّاض والسيد السيستاني (راجع ثبوت الهلال للحسيني ص:٢٥،٢٩،٣٠)، فبغض النظر عن هذه المفارقة يمكن أن يستنتج الباحث من هذه الفقرة إن كاتبها يكتفي بوجود الهلال في الأفق للحكم بالصوم أو الإفطار (ص:١٣٩)، ثم أنه كيف يكتفي بمرور سبع ساعات على ولادة الهلال، وليس ثمة ما يؤكد حصول الاطمئنان برؤية الهلال، إذ أن الجهود العلمية الفلكية لم تثبت حصول هذا الاطمئنان إلا بعد مرور ما يزيد على العشر ساعات والتي تتراوح بين ١٣ ساعة و١٤ أو ١٥، بل يمكن أن أزيده بأن هذه الدعاوى بالرؤية التي شاعت كما حصل في إيران والبحرين ولبنان كلها دعاوى إدعت رؤية الهلال قبل خروجه من المحاق بمدة، لأنّ ولادته كانت في الساعة ١٥,٤٧ بتوقيت غرينش،

فيزيد عليها الفرق بالتوقيت المحلي لهذه البلدان حيث يحصل الغروب قبل ولادة الهلال بمدة طويلة، ثم أنه كيف يقبل من النعيمي قوله بوجود الهلال ولا يقبل ما أسماه برأيه الحدسي والاجتهادي، ألم يشكك فيما نقلنا عنه في ولادة الهلال! هذا مع أن رأي النعيمي في توقف إمكانية الرؤية على مرور ما يزيد على ١٢ ساعة أو أكثر ليس من الحدس، بل هو نتيجة عمل تجريبي وأرصاد فلكي أرضي وفضائي. وأشير إلى أن ما ورد في شأن دعاوى الرؤية للعام ١٤١٩هـج يكفي للرد على قيمة هذه البيّنات التي يستند إليها الشيخ لأن معظمها كان قبل ولادة الهلال فليراجع.

ثم قوله: ((.. ولا نأخذ منه رأيه الحدسي الظني بشرط الاثني عشر ساعة، لما مرّ سابقاً من أن بعضهم اكتفى بعمر السبع ساعات، وهذا لا يعني أنه لا يُرى قبل ذلك، بل كان ذلك مرهون بالتجربة، فإذا شهدت البينات على الرؤية أخذنا بها ما دام يحتمل وجوده عند الغروب ..))، لا يخلو من غرابة، لأنَّ فهم الشيخ وهبي لمعطيات علم الفلك بهذه الطريقة وخلطه الأمور يوحي بأنه يتشبث بأي معطى لغرض الإيحاء بعدم دقة هذه المعطيات، وذلك لأنّ هذه المعطيات قد تطورت تطوراً كبيراً بحيث أنجزت إنجازات هائلة، ولذلك لا يصح التشبث بآراء قديمة لم تثبتها التجربة أو أثبتت خطأها.

ولذلك لا يمكن وضع معطيات علم الفلك ونتائجه في ما يتصل بالهلال في سلة واحدة، فإن نفي رؤية الهلال قبل ولادته من وجهة نظر الفلكيين مستحيلة مطلقاً، في حين أن نفيه الرؤية

بالعين المجردة وبأحسن الشروط بأقل من مرور (١٥ ساعة و ٢٤ ساعة)، وإن لم يكن مطلقاً وقاطعاً، ولكن علم الفلك ينفي تحطيم هذا الرقم بشكل قياسي بفارق ساعتين أو أكثر، فمنذ العام ١٨٧١م لم يحدث ذلك على كثرة التجارب. (راجع: إثبات الشهور الهلالية لمجموعة من المؤلفين، ص ١١٨ وما بعد، ط ٢، دار الطليعة – بيروت/١٩٩٧).

- ٥ -

ويُلاحظ عموماً على عددٍ من كتابات المشتغلين بالفقه أنهم يتعاطون مع مقولات فلكية لا يحسنون فهمها أو الإحاطة بها وتفاصيلها. فقد ذكر (الشيخ مالك وهبي: الثبوت الشرعي.. ص:١٣٩، وكمال زهر: الهلال.. ص:٢١)، ما أسمياه بـ(إجهاض الولادة) دونما معرفة بتفاصيل هذه المقولة لو صحت، إذ ذكر الدكتور يوسف مروة أن هذه الفرضية غير علمية، وليس لها تأثير على حسابات وإرصاد الفلكيين في تحديد ولادة الهلال أو حسابات إمكانية الرؤية بل لو صحت هذه الفرضية، ويريدون بذلك أن الهلال يخرج ثم يرجع إلى المحاق، فهي لا تؤثر على حاسبات الفلكيين وعلى معطيات علم الفلك. وقد كتب لي بهذا الصدد الدكتور يوسف مروة: ((إن فرضية " إجهاض الولادة "، كما ذكرتم، بسبب بعض الفجوات أو الجيوب الأرضية أو الجغرافية للأرض، ولا أعتقد أن لها علاقة أو تأثير على حسابات وإرصاد الفلكيين في تحديد ولادة الهلال أو حسابات إمكانية الرؤية. وأعتقد أنّ استخدام عبارة " إجهاض الرؤية "

قد يكون نتيجة الالتباس بين ولادة الهلال ومرويات الرؤية في النهار قبل زوال الشمس. وقد ورد في كتب الفقه الإسلامي الشيعي مثل (الوسائل) ج ٧، ص ٢٠١-٢٠٢، (ومن لا يحضره الفقيه)، ج٢، ص ٧٦-١١٠ مجموعة من المرويات بصيغة السؤال والاستفسار حول إمكانية واحتمال رؤية الهلال قبل الزوال أو بعده. وبالرغم من أن مثل هذه الرؤية العينية قبل أو بعد الزوال، أي ميل الشمس عن خط الهاجرة نحو الغرب، صعبة جداً، وقد تكون شبه مستحيلة، نظراً لأنّ نور الشمس أثناء النهار يجعل خيط النور الدقيق من الهلال غير قابل للرؤية. ومع ذلك فإن هناك ضوابط وقواعد علمية لتحديد ماهية ما يمكن رؤيته، وأهم هذه الضوابط، ما يلي:

١. إذا شوهد الهلال قبل الزوال، أي بعد شروق الشمس وقبل حلول الظهر، في موقع بين الشمس وخط الهاجرة، أي الخط الوهمي الواصل بين الشمال والجنوب فوق موقع الراصد، فيمكن للراصد ملاحظة حالتين متمايزتين:

أ. إذا كان تحدبه باتجاه الشمس، أي نحو المشرق، فهو لم يدخل المحاق بعد، ويكون اليوم من الشهر السابق، ويستحيل في هذه الحالة – بناءً على الموقع والشكل والوقت – أن يكون هلالاً للشهر الجديد، ولعل هذا ما أسماه البعض حالة إجهاض الولادة.

ب. إذا ادعى شاهد أنه شاهد الهلال في هذا الموقع وذكر تحدبه كان بخلاف اتجاه الشمس، أي نحو الغرب، فإن مثل هذا الادعاء هو خطأ لا محالة،

لأن هـذه الحالـة – الموقـع والشـكل والوقـت – مستحيلة وغير ممكنة.

٢. إذا شوهد الهلال قبل الزوال، أي بعد شروق الشمس وقبل حلول وقت الظهر، في موقع بين خط الأفق الشرقي وموقع الشمس، أي في نصف القبة السماوية الشرقي، فيمكن أيضاً ملاحظة حالتين:

أ. إذا كان تحدبه باتجاه الشرق، فهو لم يدخل المحاق بعد، ويكون اليوم من الشهر السابق، ويستحيل في هذه الحالة – من الموقع والشكل والوقت – أن يكون هلالاً للشهر الجديد.

ب. إذا ادعى شهد مشاهدة الهلال في هذا الموقع، وذكر أن تحدبه كان بخلاف اتجه الشمس أي نحو الغرب، فيكون الادعاء باطلاً لا محالة، لأن هذه الحالة مستحيلة وغير ممكنة، بناء على الموقع والشكل والوقت.

٣. إذا شوهد الهلال بعد الزوال، أي بعد حلول الظهر، في موقع بين خط الهاجرة وموقع الشمس، فيمكن أيضاً ملاحظة حالتين:

أ. إذا كان تحدبه باتجاه الشرق، فهو لم يدخل المحاق بعد، ويكون اليوم من الشهر السابق، ويستحيل هذه الحالة، بناءً على الموقع والشكل والوقت، أن يكون هلالاً للشهر الجديد.

ب. إذا كان تحدبه باتجاه الغرب، فيكون قد دخل المحاق، وخرج منه، ويكون اليوم التالي من الشهر

الجديد، وفي هذه الحالة لابد من رؤيته بعد مغيب الشمس إذا كان بالفعل قد خرج من المحاق.

٤. إذا شوهد الهلال بعد الزوال، أي بعد الظهر، في موقع بين الشمس وخط الأفق الغربي، فيمكن ملاحظة حالتين:

أ. إذا كان تحدبه باتجاه الشق، فهو لم يدخل المحاق بعد، ويكون اليوم من الشهر السابق، ويستحيل في هذه الحالة – بناءً على الموقع والشكل والوقت – أن يكون هلالاً للشهر الجديد.

ب. إذا كان تحدبه باتجاه الغرب، يكون قد دخل المحاق وخرج منه، ويكون اليوم التالي من الشهر الجديد، وفي هذه الحالة لابد من رؤيته بعد مغيب الشمس.)).

بل إن الأكثر طرافة هو ما يعمد إليه بعض الكتّاب وهم يلتقطون بعض الفقرات من كتب الفلكيين، فكتب كمال زهر نقلاً عن كتاب (إثبات الشهور الهلالية) عن مؤلفيه : ((أن التنبؤ بإمكانية رؤية الهلال شيء غير سهل أو لم يصل على الأقل إلى درجة الدقة والثقة العلمية التامة))/(راجع: زهر، مرجع سابق، ص ٢٧)، وهو نقل صحيح، ولكنه مبتسر ومجتزأ من بحث كامل، ولم ينقل كمال زهر عن المصدر المذكور أن رفض مشاهدة خاطئة ليس صعباً على الإطلاق من الناحية الفلكية، ولم ينقل أيضاً أن التغيرات التي يمكن أن تدخل على معطيات علم الفلك لا تقبل التغيّر بشكل ملحوظ وبمستوى يصل إلى الساعات.

وأكثر طرافة من كل ما تقدم أن بعضهم يعمد إلى الاحتجاج بأصل المشكل، حيث أن بعض المهتمين بالهلال ومتابعته فلكياً من خلال مراجعة أقوال الفلكيين مثل (المهندس محمد علي الصائغ) نقل رأي الفلك ونقل في الآن نفسه الحالات التي تم فيها إثبات الهلال شرعاً في وقت كان فيه الهلال في المحاق، أو لم يمر عليه الوقت الكـــافي لاكتساب القمر الضوء، فجعل الشيخ وهبي - مثلاً - ذلك دليلاً على خطأ الفلكيين، مع أن المشكلة في هذا التسرع عند بعض الفقهاء وعدم اعتنائهم بأقوال الفلكيين، فيحصل لهم اليقين في دخول الشهر، ومع أن البحث في أصل حصول هذا اليقين. وقد حصل ذلك مراراً. ويكفي أن أشير إلى ما حصل في العام ١٤١٩ هـج إذ حكم في طهران برؤية الهلال بناء على دعاوى رؤية الهلال في وقت كان فيه مرصد طهران ينفي ذلك لعدم ولادة الهلال أصلاً.

فقد كتب الشيخ وهبي في هذا المجال نقلاً عن الصائغ قوله: ((ثبت الهلال شرعاً في مرات عدّة، ولم يكن قد تحقق فيه الحد الأدنى من شروط الرؤية، ما عدا حدوث الاقتران قبل غروب الشمس، وكان للهلال مكث آنا ما، وعليه يمكن أن يثبت الهلال شرعاً، حتى لو لم يخلق فيه النور الكافي للرؤية حسابياً، أو كان ارتفاعه دون الخمس درجات، وهذه الحالة تحدث عندما يكون عدد الراصدين كثيراً)). ثم يعقب الشيخ وهبي: ((والجملة الأخيرة أعني قوله " يمكن أن يثبت الهلال شرعاً حتى لو لم يخلق فيه النور الكافي .. " تدل على إمكانية حصول الرؤية قبل مرور السبع ساعات أيضاً، التي تقدم ذكرها في عمر القمر، لأن

تولد النور الكافي حسابياً كناية عن بعد القمر عن الشمس، والخروج من تحت الشعاع، فلاحظ هذه الجملة المهمة الكلامية))/(راجع وهبي:، ص١٣٥).

وإن لوحظت هذه الجملة التي وصفها بالمهمة، فهي لا تدل على أكثر من أن هناك خطأ طالما وقع فيه المستهلون ، والحال أن القمر لم يكتسب فيه الضوء الكافي كما يقول الصائغ نفسه، فكيف تمت رؤية الهلال؟! وقد ذكرت قبل أسطر أن ذلك وقع في العام ١٤١٩ هـج، ولم يكن قد ولد الهلال بعد، حيث شاعت الرؤية، فكيف رآه وهو في فترة المحاق؟!

بل يزيد بعضهم على ما ذكرت، فقد جعل ما ذكره الفلكيون من شروط للرؤية من قبيل الشروط الدخيلة في الرائي نفسه: من العمر وحدة البصر والخبرة في الاستهلال، والشروط البيئية مثل: خلو الجو من الغبار والضباب أو المكان وغير ذلك، مورداً للإشكال على معطيات علم الفلك، في وقت تعتبر فيه هذه الشروط مورداً للإشكال في دعاوى الرؤية وعدم دقتها. (راجع زهر: مرجع سابق ص١٦ وما بعد).

وربما يكون الأكثر غرابة أن يكتب فقيه معاصر، وهو بصدد إثبات إدعائه بكفاية رؤية الهلال بالأجهزة المكبرة: ((نعم إحراز وجود الهلال بالحساب والصناعة العلمية من دون إمكان رؤيته حتى بالعين المجردة لا يكفي في دخول الشهر، لاشتراط بلوغه مرتبة بحيث يمكن أن يُرى هلالاً ولو بالأجهزة العلمية، وبلوغ هذه المرتبة لا يمكن إحرازه عادة بالحساب))/(راجع: السيد الهاشمي،

محمود، ثبوت الشهر برؤية الهلال في بلد آخر، مقال منشور في مجلة " فقه أهل البيت "، العدد ٣١، ص ٦٤).

ولا أدري ما الذي يريده الفقيه المعاصر بالحساب الذي لا يُحرز به بلوغ القمر مرتبة لا يُرى معها بعد خروجه المحاق، لأن الحساب الذي نعرفه هو عبارة عن دراسات ميدانية واستقرائية على مدى قرون طويلة قام بها علماء الفلك. والنسبة للمدة التي قررها علماء الفلك لإمكانية رؤية الهلال، وهي تزيد على ١٥ ساعة، جاءت نتيجة رصد ودراسة واختبار على مدى قرنين تقريباً لدعاوى الرؤية وإمكانية إثباتها، فكيف لا يُحرز بها الرؤية كما يدعي الفقيه المعاصر؟!

ويمكن أن أشير إلى أنّ علماء الفلك أفادوا أن رؤية الهلال بالأجهزة المكبرة، إنما يكون بعد بلوغ القمر مرتبة يكتسب بها الضوء، وهي عبارة عن ١٢ ساعة، ويمكن أن تتحسن مع تحسين الأجهزة. (راجع: إثبات الشهور الهلالية، مجموعة مؤلفين، مرجع سابق، ص ١٠٣، وراجع ص٨٠).

وعندئذٍ تكون المرتبة التي يشير إليها الفقيه متفاوتة بين ما يقرره علم الفلك وفقاً للرؤية بالأجهزة المكبرة وهي ١٢ ساعة، والرؤية وفقاً لنتائج حملات الرصد على مدى قرنين، وهي لا تزيد عن ١٥ ساعة. ولو كان رأيه بكفاية الرؤية بالأجهزة العلمية شاملاً للمراصد، فإن الرؤية ممكنة قبل هذه المدة، لأن المراصد قادرة عل رصد القمر في كل لحظة، خاصة وإن المراصد منها ما هو الأرضي والفضائي.

وأذكِّر إن للسيد علي الخامنئي فتوى حديثة نشرت في مجلة (فقه أهل البيت)، (العدد ٣١، ص٩١)، حيث ورد فيها ما نصه: ((لا فرق بين رؤية الهلال بالآلة ورؤيته بالطرق المتعارفة، فرؤيته بالآلة معتبرة أيضاً. والمدار في اعتبار الرؤية صدق عنوان الرؤية، فإن للرؤية بالعين المجردة وبالنظّارة وبالمرصد الفلكي حكماً واحداً)).

وبذلك تكون هذه المرتبة التي لابد أن يصل إليها القمر ليرى معها متفاوتة بين طريقة وأخرى، بالعين المجردة، أو بالمنظار، أو بالمرصد الفلكي.

هذا، وقد حاولت استفتاء السيد الخامنئي عبر مكتبه بدمشق، لمعرفة ما إذا كان يلزم فتواه الاكتفاء بولادة الهلال لقدرة المراصد على رؤية الهلال دائماً ولحظة بلحظة. ولكن لم يتم إيصال سؤالي لسماحته، وقد أجاب المكتب بالنيابة عنه بما لا فائدة كبيرة فيه. (راجع الملاحق).

❖ ❖

ثبوت الهلال

أولاً :في الكتاب الكريم

ما ورد في الكتاب الكريم- مما يتصل بالهلال فقهياً- آيتان من سورة البقرة، أولاهما: قوله تعالى:﴿**شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان على سفر فعِدَّةً من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العِدَّةَ ولتكبّروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون**﴾/[الآية -١٨٥]، وثانيهما: قوله تعالى: ﴿**يسألونك عن الأهلَّة قل هي مواقيتُ للناس والحجَّ وليس البرُّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكنَّ البرَّ من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون**﴾/[الآية-١٨٩].

فقه الآية الأولى:

وقد يستدل- كما عن الشيخ البحراني[1] - بقوله تعالى: ﴿**فمن شهد منكم الشهر. . .**﴾ على ثبوت الهلال بالرؤية.

وربما بتقريب أنّ الشهود- في الآية الكريمة- بمعنى الرؤية، فتكون الآية بصدد بيان طريق إحراز الشهر - شهر رمضان- بالرؤية، إلا أن يدل دليل من الشارع على طريق آخر يقوم مقامها.

وقد قيل في معنى (**شهد**) - كما في فقه القرآن للراوندي[٢]- : "إن شهد بمعنى شاهد، فيكون قوله تعالى: ((**فمن شهد منكم الشهر**)) أي من شاهد منكم الشهر مقيماً فليصمه، وقيل: إن (**شهد**) بمعنى حضر، فيكون المعنى من شهد الشهر من حضره ولم يغب، لأنه يقال شاهد بمعنى حاضر".

وقد رجح بعض المفسرين[٣] أن يكون معنى (شهد) حضر، فتكون الآية أجنبية عن المقام، إذ هي ليست بصدد بيان طريق إحراز الشهر، بل هي بصدد تقييد وجوب الصوم بالإقامة وعدم السفر.

وللسيد الطباطبائي[٤] رأي آخر في تفسير قوله تعالى.(شهد)، ومعنى (شهد) عنده أي: من علم بتحقق الشهر، فيكون شهد بمعنى الشهادة وهي الحضور، والذي يحصل للشاهد بسببه حضور العلم به.

وعلى هذا لا يكون المعنى من شهود الشهر رؤية هلاله، ولا يكون الحضور بمعنى الإقامة في مقابل السفر، وذلك لعدم القرينة على ذلك من الآية الكريمة، وان كان مما يتوصل إليه بالقرائن، فيكون من اللوازم.

وعليه فتكون الآية بصدد بيان أنَّ إحراز الشهر - موضوع وجوب الصوم - يحصل بالعلم الأعم من الرؤية، وان كانت الرؤية مما يحرز به الشهر بلا ريب.

فقه الآية الثانية:

وقد يستدل(٥) بقوله تعالى ((**يسألونك عن الأهلّة قل هي مواقيت للناس والحج..**)) على اشتراط الرؤية بالطريق العادي المتعارف عليه عند الناس مما يناله المستهلون.

ولكنَّ الاستدلال المذكور يتوقف على تحديد ما إذا كان السؤال في الآية الكريمة عن الهلال وأحواله أو أنه عن الشهور.

وقد رجّح بعض المفسرين(٦) أن يكون الهلال في الآية بمعنى الشهر، فالأهلة هي الشهور الاثنا عشر، ولذا جاء الجواب مطابقاً للسؤال.

وذكر السيد الطباطبائي أن الآية بصدد أنّ فائدة الأهلة وهو ظهور القمر هلالاً بعد هلال هو تحقق الشهور القمرية، وبذلك تكون الشهور ما تعلّق به الغرض، والأهلة أشكال وصور وليست أزمنة، وعليه فان الآية بصدد بيان أن متعلقات الأحكام الشرعية هي الحج في الأشهر التي شرّع الحج فيها، والصيام في الشهر الذي شرّع فيه، فيكون المعنى: أن هذه الشهور أوقات مضروبة لأعمال شرّعت فيها ولا يجوز التعدي عنها إلى غيرها(٧).

وعليه فالآية غير متعرضة إلى طرق إحراز الشهر، و إنما هي بصدد بيان فائدة تعدد الشهور على التفسير الثاني، بل هي كذلك- غير متعرضة لطرق إحراز الشهر - على تفسير الأهلة

بأحوال القمر، وذلك لأن الجواب لم يأت على السؤال مطابقة، بل عدل إلى بيان الفائدة أيضاً.

وان قيل: إن لازم ذلك هو أن يكون الإحراز بطريق عرفي عادي، فيقال: انه موضع تسالم ولا يضر بالمطلوب كما سيأتي بيانه في الأبحاث الآتية.

بل انّا وان فسرنا 'شهد' في الآية الأولى بمعنى 'المشاهدة' أي مشاهدة الهلال، فانه ليس لمشاهدة الهلال دخل في الوجوب، ولذا يجب الصوم على كل من علم بدخول شهر رمضان أو قامت عنده حجّة(٨)، فالآية ليست مانعة من تعميم الوجوب بغير المشاهدة أي الرؤية كما سيأتي في الأبحاث الآتية.

ثانياً :في الروايات

أما في الأخبار فالإمارات التي يتم بها تعيين أول الشهر عديدة:

١-**الرؤية**، كما في عدد من الروايات ومنها الصحيح، كما في صحيح الحلبي عن الصادق (ع): ((.. **فإذا رأيت الهلال فصم، وإذا رأيته فأفطر**))[٩]، وفي صحيح علي بن جعفر عن الكاظم(ع): **((انه سأل أخاه موسى (ع) عن الرجل يرى الهلال في شهر رمضان وحده لا يبصره غيره، أله صوم؟ قال: إذا لم يشك فيه فليصم، وإلا فليصم مع الناس))**[١٠]. وفي صحيح زيد الشحام عن أبي عبد الله(ع) انه سُئل عن الأهلّة فقال : ((**هي أهلة الشهور، فإذا رأيت الهلال فصم، وإذا رأيته فأفطر**))[١١].

٢- الشياع، كما في خبر عبد الله بن بكير بن أعين عن الصادق (ع) قال: ((**صُم للرؤية وافطر للرؤية، وليس رؤية الهلال أن يجيء الرجل والرجلان فيقولان رأينا، إنما الرؤية أن يقول القائل: رأيت، فيقول القوم صدق**))[١٢].

٣- **الإخبار بالرؤية**، وقد دّل بعضها على كفاية خبر العدل الواحد، كما في خبر محمد بن قيس عن الباقر (ع) قال: ((**قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا رأيتم الهلال فافطروا، أو شهد عليه عدل من المسلمين**))[١٣]. ودّل أكثرها على اشتراط التعدد، كما في صحيح منصور بن حازم عن الصادق (ع) انه قال: ((**صُم لرؤية الهلال وأفطر لرؤيته، فان شهد عندك شاهدان مرضيان بأنهما رأياه فاقضه**))[١٤]، وفي صحيح الحلبي عن الصادق (ع): ((**أن علياً عليه السلام كان يقول: لا أجيز في رؤية الهلال إلا شهادة رجلين عدلين**))[١٥] وقد دل بعضها على اشتراط بلوغ العدد الخمسين، كما في خبر حبيب الخزاعي قال: قال أبو عبد الله(ع): ((**لا تجوز الشهادة في رؤية الهلال دون خمسين رجلاً عدد القسامة، وانما تجوز شهادة رجلين إذا كانا من خارج المصر، وكان بالمصر علّة فأخبرا أنهما رأياه، وأخبرا عن قوم صاموا للرؤية وأفطروا للرؤية**))[١٦].

٤- **إكمال الشهر السابق ومضي ثلاثين يوماً منه**، كما في خبر أبي خالد الواسطي عن الباقر(ع): ((.. **فإذا خفي الشهر فأتموا العدة شعبان ثلاثين يوماً، وصوموا الواحد والثلاثين...**))[١٧]، وفي خبر محمد بن قيس عن الباقر(ع): ((**...وان غمَ عليكم فعدوا ثلاثين ليلة ثم أفطروا**))[١٨].

٥- **التطوق**، كما في صحيح محمد بن مرازم عن أبيه عن الصادق (ع) قال: ((إذا تطوّق الهلال فهو لليلتين...))[١٩].

٦- **رؤية ظل الرأس**، كما في صحيح محمد بن مرازم الآنف الذكر وفي ذيل الخبر تحديداً((**...وإذا رأيت ظل رأسك فيه فهو لثلاث**))[٢٠].

٧- **غيبوبة الهلال قبل الشفق أو بعده**، فان كان قبله فهو لليلة ذاتها، وان كان بعده فهو لليلتين، كما في خبر إسماعيل بن الحر عن الصادق (ع) قال: ((.. **إذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلته، وإذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين**))[٢١].

٨- **عدم رؤية الهلال ليلة في الشهر السابق فانه أمارة على الليلة اللاحقة بداية الشهر أو أوله**، كما في خبر داود الرقي عن الصادق(ع) قال: ((**إذا طُلب الهلال في المشرق غدوة فلم يُر فهو هنا جديد رأي أو لم يُر**))[٢٢].

٩- **صوم اليوم الخامس من شهر رمضان من السنة السابقة**، كما دلّ عليه الخبر عن الصادق (ع) قال: ((.. **صم في العام المستقبل اليوم الخامس من يوم صمت فيه أول العام**))[٢٣]، وكما عن السيّاري قال: ((**كتب محمد بن الفرج إلى العسكري (ع) يسأله عمّا روي من الحساب في الصوم عن آبائك (ع) في عدّ خمسة أيام من أول السنة الماضية والسنة الثانية التي تأتي، فكتب صحيح، ولكن عدّ في كل أربع سنين خمساً، وفي السنة الخامسة ستاً فيما بين الأولى والحادث، وما سوى ذلك فإنما هو خمسة خمسة..**))[٢٤].

١٠- **صوم اليوم الستين من أول رجب**، كما في خبر محمد ين الحسين بن أبي خالد رفعه إلى أبي عبد الله (ع) قال: ((**إذا صح هلال رجب فعدّ تسعة وخمسين يوماً وصم يوم الستين**))[٢٥].

١١- **ثبوت الهلال برؤيته بعد الزوال**، كما عن الصادق (ع) أنه قال: ((**إذا رأوا الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية، وإذا رأوه بعد الزوال فهو لليلة المستقبلة**))[٢٦]، وعن عبيد بن رزاة وعبد الله

بن بكير عن الصادق (ع) أنه قال: **((إذا رؤي الهلال قبل الزوال فذاك اليوم من شوال، وإذا رؤي بعد الزوال فذاك من شهر رمضان))**[٢٧].

وقد جُعلت هذه الإمارات في الروايات علامات على دخول الشهر وتحققه، لكن اتفق الفقهاء على حجية الإمارات الثلاث الأُول لكون بعضها مما يرجع إلى العلم، كما في الأولى والثانية، ورجوع الثالثة إلى تعبد الشارع بها، واختلفوا في حجية البواقي من هذه الروايات بين معتبر لها وآخر ناف للاعتبار، وذلك لاختلافهم في مدى حجية هذه الأخبار وسلامتها دلالة وسنداً، أو لكون بعضها أعرض عنه المشهور كما عن بعضهم.

لكن أشكل بعضهم- كما عن السيد السبزواري في مهذب الأحكام- إذ قال: "وهذه كلها منصوصة كما لا يخفى على من راجع الوسائل-أبواب أحكام شهر رمضان- لكن المشهور لم يعملوا بها مع قصور سند بعضها، ولكن هناك كلام مع المشهور، وهو انهم يقولون أن المراد بالعلم في اصطلاح الكتاب والسنة الاطمئنان العرفي الذي يسكن إليه، فإذا حصل من هذه الأمور الاطمئنان العرفي فأي مانع عن الاعتماد عليها، وبذلك يمكن الجمع بين الروايات والأقوال"[٢٨].

ومثله موقف السيد الخوانساري في-جامع المدارك- في تعليقه على موقف الأصحاب من بعض هذه الإمارات وإعراضهم عنها فانه قال: "ولا يخفى أنه مع حصول الوثوق والاطمئنان كيف يرفع اليد عن مثل هذه الإمارات"[٢٩] بل ذكر بعض المعاصرين "أن

هذه الأخبار المعارضة لأخبار الرؤية على كثرتها يشكل ردّها، وان كان قد استشكل في الاعتماد عليها أيضاً".[٣٠]

❖ ❖

هوامش الفصل :

(١) البحراني، يوسف، الحدائق الناضرة،ج١٣/ ٢٤٠ ،ط قم.

(٢) مرواريد، علي أصغر، سلسلة الينابيع الفقهية، كتاب الصوم من فقه القرآن للراوندي،ص١٩٧ ط الدار الإسلامية، الأولى/ ١٩٩٠

(٣) الطبرسي، مجمع البيان، ج١/ ٢٧٤، مغنية، محمد جواد، الكاشف،،ج١/ ٢٨٤ ومسالك الإفهام للجواد الكاظمي ج١/ ٣٣٢ ط/طهران ١٣٦٥هج

(٤) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان، ج٢/ ٢٤، ط/مؤسسة إسماعيليان، قم - إيران.

(٥) العلامة الحلي، مختلف الشيعة ،ج٣/ ٣٦٢ ط أولى/مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية/إيران.

(٦) السبزواري،محمد، الجديد في تفسير القرآن،ج١/ ٢٢٦

(٧) الطباطبائي، المرجع السابق،ج٢/ ٥٧

(٨) الشاهرودي، علي، دراسات في الأصول العملية،ص٣٠، تقريرا لبحث السيد الخوئي ط النجف/ ١٩٥٢

(٩) الحر العاملي، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة، كتاب الصوم، باب٣ من أحكام شهر رمضان حديث رقم٧

(١٠) المصدر السابق نفسه، باب٤ حديث رقم١

(١١) المصدر السابق نفسه، باب٣ حديث رقم٣

(١٢) المصدر السابق نفسه، باب١١ حديث١٤

(١٣) المصدر السابق نفسه، باب٥ حديث رقم١١

(١٤) المصدر السابق نفسه، باب١١ حديث رقم٤

(١٥) المصدر السابق نفسه، باب١١ حديث رقم١

(١٦) المصدر السابق نفسه، باب١١ حديث رقم١٣

(١٧) المصدر السابق نفسه،باب٣ حديث رقم ١٧

(١٨) المصدر السابق نفسه، باب٨ حديث رقم١

(١٩)،(٢٠) المصدر السابق نفسه، باب٩ حديث رقم ٢

(٢١) المصدر السابق نفسه،باب٩ حديث رقم٣

(٢٢) المصدر السابق نفسه، باب٩ حديث رقم٤

(٢٣) المصدر السابق نفسه، باب١٠ حديث رقم١

(٢٤) المصدر السابق نفسه، باب١٠ حديث رقم ٢

(٢٥) المصدر السابق نفسه، باب١٠ حديث رقم٧

(٢٦) المصدر السابق نفسه، باب٨ حديث رقم٦

(٢٧) المصدر السابق نفسه، باب٨ حديث رقم٥

(٢٨) السبزواري، عبد الأعلى، مهّذب الأحكام،ج١٠/٢٦٨ ط٤-١٤١٣هج-قم

(٢٩) الخوانساري، أحمد، جامع المدارك،ج٢/٢٠١،ط٢-إيران ١٤٠٥هج.

(٣٠) الترحيني، محمد حسن،الزبدة الفقهية،ج٣/١٦٤ ط١-بيروت/١٩٩٥

قول الفلكي

والكلام يقع في مسألة ثبوت الهلال بقول الفلكي، وهل يعتبر حجة شرعاً أولاً ؟

وهنا لابد أن أُشير إلى أن المسألة وان كانت من المسائل المستجدة التي لم يبحثها الفقهاء الأقدمون بل و المتأخرون أيضاً، ألا أنهم بحثوا في قول الفلكي وعلماء الهيئة في مسائل فقهية أخرى، ومن هذه المسائل:

أولاً : وقع البحث فقهياً في مدى حجية قول علماء الهيئة في تحديد القبلة والعلم بها.

وبغض النظر عن إشكال التعويل على قولهم مع فقد شرط الإسلام أو العدالة فيهم كما عن بعضهم، فانه وقع البحث في إفادة علم الهيئة العلم بالقبلة أو عدم إفادته، إذ مال بعضهم - كما عن الشيخ البحراني في الحدائق-إلى الاستشكال في

التعويل على قواعد علم الهيئة لبنائه على نظرية كروية الأرض التي لم تثبت من وجهة نظره، وبالتالي عدم إفادة علم الهيئة الظن فضلاً عن العلم والقطع.

وقد رده صاحب الجواهر الشيخ محمد حسن النجفي قائلاً: "وحيث عرفت وتعرف إن شاء الله قيام الظن هنا مقام العلم عقلاً ونقلاً، لم يكن بأس في الرجوع إلى قواعد الهيئة، ولا بتقليد أهلها بذلك، بل ربما استفاد الماهر فيها العلم بالاستقبال، كما أنه لا ريب في حصول الظن به منها، بل الظاهر أنه أقوى من غيره، ولذا عوّل أصحابنا عليها، ووضعوا كثيراً من العلامات بمراعاتها كما اعترف به بعضهم،فمن الغريب دعوى عدم استفادة شيء من العلم أو الظن من كلامهم، مع أن أكثره كما قيل ثابت بالبراهين القطعية والدلائل الهندسية التي لا يتطرق إليها شبهة ولا يحوم حولها وصمة ريب...ودعوى عدم استفادة الظن من الأدلة على كروية الأرض التي هي مبنى العلم المزبور واضحة المنع عند أهل الفن، كدعوى إنكار أهل الشرع كرويتها، إذ ليس لهم في ذلك كلام محرر، بل المحكي عن العلاّمة منهم في كتاب الصوم من التذكرة التصريح بكروية الأرض مفرّعاً عليها جواز رؤية الهلال في بلد دون الآخر ..."[١].

هذا كله في وقت لم يبلغ فيه علم الهيئة التطور التقني الهائل كما هو في الأزمان الحالية، ولذا علّق السيد السبزواري -في مهذّب الأحكام- على بعض الإمارات الموروثة التي اشتملت عليها كتب الفقه والحديث لتحديد القبلة قائلاً: "مع أنّ الآلات

الدقيقة الحديثة لتعيين الجهات برّاً وبحراً أسقط الكل عن الاعتبار" [٢] .

ثانياً: كما وقع البحث -عندهم- فقهياً في مدى حجية قول الرصدي وإخباره عن الزلزلة والخسوفين (الآية):

- **السيد كاظم اليزدي**:"يثبت الكسوف والخسوف وسائر الآيات بالعلم وشهادة العدلين وإخبار الرصدي إذا حصل الاطمئنان بصدقه على إشكال في الأخير لكن لا يترك معه الاحتياط، وكذا في وقتها ومقدار مكثه"[٣] وعلّق السيد الكلبايكاني على قوله: "على إشكال في الأخير" قائلاً: "بل الإشكال فيه مع الاطمئنان". ويريد به أنّ في استشكاله إشكالا، لجهة إن الاطمئنان حجة بلا فرق بين مناشيء حصوله.

- **السيد أبو الحسن الأصفهاني**: "تثبت الآية وكذا وقتها ومقدار مكثها بالعلم وشهادة العدلين، بل وبالعدل الواحد وإخبار الرصدي الذي يُطمأن بصدقه أيضاً على الأحوط لو لم يكن أقوى".[٤] ومثله ما عن السيد الخميني في تحرير الوسيلة[٥].

- **السيد الشهيد محمد باقر الصدر**: "ويثبت وقوع السبب الموجب لهذه الصلاة أما بالحس المباشر للمكلف، أو بشهادة البنية أو بشهادة الثقة، أو بنبوءة الأنواء الجوية والرصد العلمي إذا أفادت العلم والاطمئنان"[٦]. ومثله ما عن السيد فضل الله في "فقه الشريعة"[٧].

- **السيد السبزواري**: "يثبت الكسوف وغيره من الآيات بالاطمئنان وان حصل من إخبار الرصدي"[٨].

● **السيد السيستاني**: "يثبت الكسوف وغيره من الآيات بالعلم وبالاطمئنان الحاصل من إخبار الرصدي أو غيره من المناشيء العقلائية، كما يثبت بشهادة العدلين..."[٩].

والتعويل على إخبار الرصدي في تحديد الكسوف والخسوف رأي يرجع إلى قدماء الأصحاب، ولهذه الجهة ربما لم يجد الفقهاء وحشة في الإفتاء على طبقه، على خلاف مسألتنا، ثبوت الهلال بقول الفلكي، ونجد في جوابٍ للسيد الشريف المرتضى- وهو من أعلام القرنين الرابع والخامس الهجري- على سؤال الفرق بين قول المنجمين في إطار ما يعرف بتأثير النجوم في الحوادث السفلية وبين قولهم في تحديد الخسوفين ومقدار مكثهما وهو صحيح بالتجربة، فأي فرق بين قولهم هذا وذاك، فأجاب السيد المرتضى بقوله: ".. فأما إصابتهم في الإخبار عن الكسوفات وما مضى في أثناء المسألة من طلب الفرق بين ذلك وسائر ما يخبرون من تأثيرات الكواكب في أجسامنا، فالفرق بين الأمرين أنّ الكسوفات واقترانات الكواكب وانفصالها طريقة الحساب وتسيّر الكواكب، وله أصول صحيحة، وقواعد سديدة وليس كذلك ما يدّعونه من تأثيرات الكواكب في الخير والشر، والنفع والضر، ولو لم يكن الفرق بين الأمرين إلا الإصابة الدائمة المتصلة في الكسوفات وما يجري مجراها، فلا يكاد يبين فيها الخطأ البتة..."[١٠].

ولذلك استثنى بعض الفقهاء من التنجيم المحرّم الإخبار عن الكسوفين، فعن السيد الخميني في (تحرير الوسيلة): " وليس منه الإخبار عن الكسوف والخسوف والأهلة واقتران الكواكب

وانفصالها بعد كونه ناشئاً عن أُصول صحيحة وقواعد سديدة، والخطأ الواقع منهم ناشئ من الخطأ في الحساب واعمال القواعد كسائر العلوم"[١١].

ومثله ما عن السيد السيستاني: "وليس من التنجيم المحرّم الإخبار عن الكسوف والكسوف والأهلة واقتران الكواكب وانفصالها بعد كونه ناشئاً عن أصول وقواعد سديدة، وكون الخطأ الواقع أحياناً ناشئاً من الخطأ في الحساب واعمال القواعد كسائر العلوم"[١٢].

ونظيره ما عن الشيخ زين الدين في استثناء الإخبار عن الكسوفين والأهلة من التنجيم المحرّم إذ يقول: "وأما الخسوف والكسوف ومسير الكواكب وتقارنها وانفصالها وتولد الأهلة وما أشبه ذلك، فلها مقادير معينة في الحساب وقواعد رتيبة مضبوطة لا تخطيء، ولكن قد يخطئ الحاسب في ملاحظتها، فتختلف عما يقول"[١٣].

هذا كله في موقفهم من حجية قول الرصدي وعالم الهيئة في إثبات (الآية) بالاصطلاح الفقهي (ويعنون به الزلزلة والخسوف والكسوف...)، وفي تحديد القبلة وتحصيل العلم بها.

أما قوله - قول الفلكي - في تحديد أول شهر رمضان-أو مطلق الشهر- واثبات الهلال بقوله فهو مما لم يبحثه الفقهاء الأقدمون، ولم يعتن به المعاصرون بشكل مستوعب وتفصيلي.

وكما قلنا ليس ثمة موقف فقهي للفقهاء الأقدمين في هذه المسألة، نعم لهم رأي في (التنجيم)، وهو غير ما نحن فيه كما ستأتي الإشارة إليه.

وأما المتأخرون بل والمعاصرون فانهم لم يبحثوا المسألة- أيضاً- واقتصروا على الموقف الفقهي العام الموروث والتقليدي، في وقت كان يفترض فيه أن يستأنف الفقهاء المعاصرون بحث المسألة من جديد وفقاً للمعطيات العلمية الحديثة، وأن لا يقتصروا على ما أفاده الفقهاء الأقدمون.

وربما يكون السيد الشهيد محمد باقر الصدر أول من أشار إلى دور الفلكي في إثبات الهلال، فيما طرحه السيد الأستاذ (السيد فضل الله) بقوة وبأسلوبٍ علمي فقهي، وقد أوجب موقفه الأخير في تحديد أول الشهر شوال لعام (١٤١٩هـ) اهتماماً بالغاً في الأوساط العلمية والشعبية على حدٍّ سواء، وان لم يكن بالمستوى المطلوب في الأوساط العلمية الفقهية الخاصة تحديداً.

❖ ❖

هوامش الفصل :

(١)النجفي، محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام،ج٧/٣٤٧ وراجع ص٣٤٣ ط٣/إيران-طهران.

(٢) السبزواري، مهّذب الأحكام، ج٥/١٩٥.

(٣) اليزدي، كاظم، العروة الوثقى، مع حواشي عدد من الفقهاء، ج١/٥٧٢ ط١/١٩٩٠ نشر مكتب وكلاء الإمام الخميني- بيروت.

(٤)الأصفهاني، أبو الحسن،وسيلة النجاة، مع تعليقة السيد الكلبايكاني،ج١/١٩٤،ط١/١٩٩٢- دار المجتبى - بيروت.

(٥) الخميني، روح الله، تحرير الوسيلة،ج١/١٧٢،ط١٩٨٧ نشر المستشارية الثقافية الإيرانية بدمشق.

(٦) الصدر، محمد باقر، الفتاوى الواضحة،ص٤٤٠ ط١٩٩٢- دار التعارف-بيروت.

(٧) فضل الله،محمد حسين،فقه الشريعة،ج١/٤٣١،ط ١/١٩٩٠، دار الملاك - بيروت.

(٨) السبزواري، عبد الأعلى، جامع الأحكام الشرعية،ص١٣٦،ط مطبعة الآداب-النجف الأشرف/العراق.

(٩) السيستاني، علي، منهاج الصالحين، ج١/٢٤٤،ط/١٩٩٣- دار المؤرخ العربي-بيروت.

(١٠) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار،ج٥٨/٢٨٩، ط طهران-دار الكتب الإسلامية/١٣٨٥هـج.

(١١) الخميني، تحرير الوسيلة،ج١/٤٥١-٤٥٢

(١٢) السيستاني، علي،ج٢ ق١/١٣- ط أولى/دار المؤرخ العربي-بيروت/١٩٩٥

(١٣) زين الدين، محمد أمين، كلمة التقوى،ج٤/١٩ ط٢/١٤١٣هـج.

كلمات الفقهاء المعاصرين

لم يتصد الفقهاء المعاصرون للبحث-تفصيلاً-في مسألة ثبوت الهلال بقول الفلكي، ولكن كلماتهم لا تخلو من موقف فقهي صريح إن كان سلباً أو إيجابا.

وقد حاولنا متابعة كلمات وفتاوى بعضهم للوقوف على طبيعة اختلافهم في هذه المسألة. وقد جاءت كلماتهم مختلفة ومتباينة إلى حدٍّ كبير.

❖**الشهيد السيد محمد باقر الصدر:** في مقام ذكر طرق إثبات الهلال، كتب في (الفتاوى الواضحة): "الخامس: كل جهد علمي يؤدي إلى اليقين أو الاطمئنان بأنّ القمر قد خرج من المحاق، وأن الجزء النير منه الذي يواجه الأرض (الهلال) موجود في الأُفق بصورة يمكن رؤيته، فلا يكفي لاثبات الشهر القمري الشرعي أن يؤكد العلم بوسائله الحديثة خروج القمر من المحاق

ما لم يؤكد إلى جانب ذلك إمكان رؤية الهلال وتحصل للإنسان القناعة بذلك على مستوى اليقين أو الاطمئنان"[١].

وقال في موضع آخر: "ينبغي أن يلحظ أيضاً مدى ما يمكن استفادته من استخدام الوسائل العلمية الحديثة من الأدوات المقربة والرصد المركز، فان رؤية الهلال بهذه الوسائل وان لم تكن كافية لاثبات الشهر، ولكن إذا افترضنا أن التطلع إلى الأُفق رصدياً لم يتح رؤية الهلال، فهذا عامل سلبي يزيل من نفس الإنسان الوثوق بالشهادات ولو كثرت، إذ كيف يرى الناس بعيونهم المجردة ما عجز الرصد العلمي عن رؤيته. بل يدخل في الحساب-أيضاً- التنبؤ العلمي المسبق بوقت خروج القمر من المحاق، فانه إذا حدّد وقتاً وادعى الشهود الرؤية قبل ذلك الوقت كان التحديد العلمي المسبق عاملاً سلبياً يضعف من تلك الشهادات، فان احتمال الخطأ في حسابات النبوءة العلمية وان كان موجوداً ولكنه قد لا يكون⊠ أبعد أحياناً عن احتمال الخطأ في مجموع تلك الشهادات أو أعلى الأقل لن يسمح بسرعة حصول اليقين بصواب الشهود في شهاداتهم"[٢].

❖**السيد الخميني**: "لا اعتبار برؤية الهلال المستحدثة، فلو رئي ببعض الآلات المكبرة أو المقربة نحو تلسكوب مثلاً ولم يكن الهلال قابلاً للرؤية بلا آلة لم يحكم بأول الشهر، فالميزان هو الرؤية بالبصر من دون آلة مقربة أو مكبرة. نعم لو رئي بآلة وعلم محله ثم رئي بالبصر بلا آلة يحكم بأول الشهر..."[٣].

⊠ العبارة مضطربة، ومقصوده ؟ أن الحساب ابعد عن احتمال الخطأ منه في الشهادات.

❖**السيد الخوئي**: في رده على سؤال: "لو حصل الاطمئنان الشخصي بصحة الحسابات الفلكية لتوليد الهلال فهل يمكن الاعتماد على هذا الاطمئنان لاثبات أول الشهر أو العيد، وخاصةً إذا صدرت عن أهل الخبرة في هذا المجال؟" فأجاب: "لا أثر للاطمئنان بتولده بل ولا الاطمئنان بقابلية للرؤية، بل لابد من الرؤية خارجاً وثبوتها للمكلف"(٤).

وقال-كما في (مستند العروة) -: "...لا عبرة بالرؤية بالعين المسلحة المستندة إلى المكبرات المستحدثة والنظارات القوية كالتلسكوب ونحوه، من غير أن يكون قابلاً للرؤية بالعين المجردة والنظر العادي. نعم لا بأس بتعيين المحل بها ثم النظر بالعين المجردة، فإذا كان قابلاً للرؤية ولو بالاستعانة من تلك الآلات في تحقيق المقدمات كفى وثبت به الهلال"(٥).

❖**السيد الكلبايكاني**: في رده على سؤال: "هل يمكن الاعتماد على الرصد الجوي في تعيين الوقت وأول الشهر؟" أجاب: "يجوز إن أوجب الاطمئنان ولم يمكن الاستفسار. ومع ذلك يستحسن رعاية الاحتياط"(٦).

❖**الشيخ زين الدين**: "ولا يثبت-يعني الهلال- بقول المنجمين وأشباههم من علماء الفلك، وان كانوا ثقاة أو عدولاً..."(٧).

❖**الشيخ الكرباسي** في المنهاج: "الشياع المفيد للعلم، وفي حكمه كل ما يفيد العلم ولو بمعونة القرائن أو علماء الفلك والرياضيات الذين يستعملون المراصد الفلكية، فمن حصل له العلم بأحد الوجوه المذكورة وجب عليه العمل به، وان لم يوافقه أحد، بل وان شهد وردّ الحاكم شهادته"(٨).

❖**السيد فضل الله**: "...ورأينا الفتوائي-الآن- هو اعتبار الشهر بولادته فلكياً، وبإمكان رؤيته من حيث وصوله إلى درجة يمكن فيها الرؤية لولا العوائق، فإذا ثبت ذلك بقول أهل الخبرة الذين يفيد قولهم الاطمئنان ثبت الهلال حتى لو لم يره أحد"[٩].

وكان السيد الأستاذ- فيما مضى - يميل إلى كفاية التوليد في ثبوت الهلال، وذلك لجهة أنّ الشهر ظاهرة كونية وليس للرؤية دخل في موضوع وجوب الصوم، بل موضوع الوجوب (الحكم) تحقق الشهر، فإذا تحقق-كونياً- وهو خروج القمر من تحت الشعاع (المحاق) تحقق الشهر ووجب الصوم، ولكنه عدل فيما بعد عن هذا الرأي بناء على استظهار شرطية الرؤية على نحو عرفي كما يدل عليه قوله تعالى ((**يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج...**))، ولكنه لم يقتصر على الرؤية الخارجية لأنها ليست شرطاً إلا على نحو يثبت بها إحراز الشهر عرفاً، فإذا اثبت العلم الفلكي قابلية الرؤية وذلك بمرور الفترة الكافية لاكتساب القمر الضوء ثبت الهلال وثبت تحقق الشهر عرفاً[١٠].

❖**الشيخ مغنية**: "...فمتى حصل العلم من أقوال الفلكيين وجب على كل من علم بصدقهم أن يعمل بأقوالهم، ولا يجوز له إطلاقا الأخذ بشهادة الشهود ولا بحكم الحكم ولا بشيء يخالف علمه..."[١١]. نعم شكك الشيخ مغنية في قطعية نتائج علم الفلك يومذاك، وستأتي مناقشته.

❖**الشهيد السيد محمد الصدر**: في حديثه عن دور العلم الفلكي في ثبوت الهلال، كتب: "...يمكن الاستفادة من المراصد

الحديثة من الناحية الفقهية في عدة موارد :- أولاً : يمكن أن يثبت بها أن الهلال لا وجود له أصلاً، الأمر الذي يوفر الجهد للناظرين بمحاولة رؤيته. ثانياً : أن يثبت بها أن الهلال صغير جداً بحيث لا يكون قابلاً للرؤية، الأمر الذي يوفر الجهد أولاً، ويثبت عدم إمكان بدء الشهر ثانياً. ثالثاً : أن يثبت أن الهلال كبير بحيث يكون قابلاً للرؤية، الأمر الذي يمكن به إثبات أول الشهر و إن لم يره بالعين المجردة أحد . رابعاً : أن يثبت بالمرصد جهة وجود الهلال و إحداثياته حتى ينظر نحوها الناظرون ويركزون بها دون أن يبذلوا جهداً ضائعاً في الأطراف الأخرى"[١٢].

❖**السيد السيستاني**: في مقام رده على سؤال حول شهادات الرؤية والتي بلغ عددها (٣٠) شهادة والتي تعارضت مع إعلان المرصد الفلكي البريطاني باستحالة الرؤية ما لم يستخدم المنظار، وان الرؤية بالعين المجردة إنما تتيسر في الليلة اللاحقة، أجاب: "إن العبرة باطمئنان المكلف نفسه بتحقق الرؤية أو بقيام البنية عليها من دون معارض، وفي الحالة المذكورة و نظائرها لا يحصل عادة الاطمئنان بظهور الهلال على الأفق بنحو قابل بالعين المجردة، بل ربما يحصل الاطمئنان بعدمه وكون الشهادات الصادرة مبنية على الوهم والخطأ في الحس..."[١٣].

وفي جوابه على سؤال كاتب السطور حول مدى إمكانية الاعتماد على معطيات العلم الفلكي الحديث كتب ما نصه: ".. إذا حصل العلم أو الاطمئنان بكون الهلال موجوداً على الأفق بنحو يمكن رؤيته بالعين المجردة من إخبار الفلكي بذلك أو من غيره من الإمارات الموجبة لذلك عمل بالعلم والاطمئنان، أما الظن فلا

عبرة به. وإذا أخبر الفلكي بعدم تيسر رؤية الهلال فان حصل العلم أو الاطمئنان بصواب قوله فلا عبرة بالبينة المخالفة للعلم والاطمئنان، وأما مع عدم حصول العلم أو الاطمئنان فيجب العمل وفق البينة ولا قيمة للظن المخالف لها"[١٤].

❖**الشيخ فيَّاض**: في مقام الحديث عن تحقق الشياع أو العلم و مدى تأثره ببعض العوامل فقد كتب: "...أو غير ذلك من العوامل التي لها دخل في حصول اليقين أو الاطمئنان، فلا بد من أخذ كل العوامل في الحساب من العوامل الداخلية والخارجية التي لها دخل بشكل أو بآخر في حصول اليقين أو الاطمئنان للمكلف بالرؤية، منها الوسائل العلمية الحديثة أو الحسابات الفلكية، فإنها وان لم تكن كافية لاثبات رؤية الهلال شرعاً، ألا أنها إذا كانت موافقة لأقوال الشهود فهي من العوامل الإيجابية التي تؤكد الوثوق والاطمئنان الحاصل منها في نفس المكلف وتزيل الشكوك منها وتبعث على اليقين أو الاطمئنان بها، وإذا كانت مخالفة لها فهي من العوامل السلبية التي قد تزيل من نفس الإنسان الوثوق والاطمئنان بها وتخلق الشكوك فيها"[١٥].

❖**الشيخ الفضلي**: "...إن الرؤية لم تكن هي الغاية فلا يحاد عنها، إنما ذكرت كوسيلة توصل إلى غاية هي ثبوت الهلال فدخول الشهر، ومن هنا لنا أن نلتمس الوسائل الأخرى المماثلة ما لم يرد نص من الشارع فينهى عن الأخذ بها. وحيث فهمنا أن الحساب المنهي عنه هو حساب التقاويم أو حساب النجوم لا حساب الفلكي الحديث جاز الأخذ بالحساب الفلكي بعد التأكد من سلامة إصابته من خلال التجربة المكررة المفيدة للوثوق

والاطمئنان...كما أنه يمكن الاستعانة بالحساب الفلكي قبل الاستهلال لمعرفة بلد وموقع رؤيته، ومن ثم تعميم الحكم بعد الرؤية"[١٦].

❖**الشيخ الخزعلي**: وفي مقام البحث عن شمول روايات الرؤية لمورد الرؤية بالعين الحادة والأدوات المكبرة قال: "...وإذا اتسع المجال للقول باعتبار الرؤية من ذوي الأبصار الحادة يسعنا أن نقول:إذا عثرنا على طلوع الهلال وتيقنّا به من الأدوات المكبرة لا بأس بالقول باعتباره، إذ قد زال المانع عن الطريق وهي الرؤية المتعارفة وانتقلنا بذلك إلى كفاية الوقوف على طلوع الهلال... نعم إذا احتمل أن تكون الأداة المكبرة ذات دخل في الرؤية-بأن لا يكون الهلال في الأفق و إنما الأداة بتصرفها تصرفاً، كأن تؤدي إلى انكسار النور ترينا الهلال، ففي هذه الصورة لا اعتبار به قطعاً.."[١٧].

وفي إطار مدرسة أهل السُنّة وقع البحث في مدى جواز التعويل على قول الفلكي، إن كان ذلك في الماضي أو كان في الحاضر، وذلك لعدم حجية قول الحاسب عند أكثرهم، بل ربما ادعي الإجماع عندهم، أو لعدم حجية قول الفلكي وان كان يصدر عن علم صحيح. وذلك لاشتراط الرؤية بالعين الباصرة- كما أشار إليه بعضهم- كما عن الشيخ وهبة الزحيلي- إذ كتب: "ولا يثبت الهلال بقول منجم-أي حاسب يحسب سير القمر- لا في حق نفسه ولا غيره، لأن الشارع أناط الصوم والفطر والحج برؤية الهلال، لا بوجوده إن فرض صحة قوله، فالعمل بالمراصد الفلكية وان كانت صحيحة لا يجوز"[١٨].

غير أن كلام الزحيلي لا يخلو من مفارقة منهجية، وذلك، لأن قوله هذا إنما يصح بناء على الاكتفاء بولادة الهلال، فيمكن أن يقال: إن الشارع أناط الصوم وغيره بالرؤية لا بوجود الهلال الذي يدل عليه الفلكي بعد خروجه من المحاق.

وربما لهذه الجهة مال بعض فقهائهم المعاصرين إلى اعتبار قول الفلكي لأن قوله أولى من ادعاء الرؤية أو الرؤية نفسها،لأنها يقينية وقطعية، وقد مال إلى هذا الرأي من فقهائهم، الشيخ يوسف القرضاوي والشيخ مصطفى الزرقا والشيخ أحمد محمد شاكر، على ما نقل عنهم الشيخ القرضاوي نفسه(١٩).

❖ ❖

هوامش الفصل :

(١) الشهيد الصدر، محمد باقر، الفتاوى الواضحة،ص٦٣٣.

(٢) المصدر السابق نفسه،ص٦٣٠.

(٣) الخميني، تحرير الوسيلة،ج٢/٥٧٧.

(٤) الخوئي، صراط النجاة،ج١/١٣١-١٣٢ ط أولى/بيروت - دار المحجة/١٩٩٥.

(٥) الخوئي، مستند العروة الوثقى، كتاب الصوم،ج٢/١٢٤ تقرير الشيخ مرتضى البروجردي.

(٦) الكلبايكاني، محمد رضا، مجمع المسائل،ج١/٢٤٢،ط ١/بيروت-شركة شمس المشرق.١٩٩٢.

(٧) زين الدين، كلمة التقوى،ج٢/٧٥.

(٨) الفضلي، عبد الهادي، مبادئ علم الفقه،ج٢/٤٠، ط مؤسسة أم القرى/قم.

(٩) فضل الله، المسائل الفقهية،ج٢/٢٠٢، ط بيروت - دار الملاك/١٩٩٦.

(١٠) أحمد، القاضي، فقه الحياة، حوارات مع السيد فضل الله،ص٢٥٧-٢٥٨ ط أولى/١٩٩٧ دار العارف - بيروت.

(١١) مغنية، محمد جواد، فقه الإمام الصادق،ج٢/٤٨،ط قم

(١٢) الصدر،محمد، ما وراء الفقه،ج٢/١١٧ط ١٩٩٤ - دار الأضواء-بيروت.

(١٣) الحكيم، عبد الهادي،الفقه للمغتربين وفق فتاوى السيد السيستاني ص١١٢ط٢/١٤١٩هج - قم

(١٤) استفتاء خاص بتاريخ ١٥/محرم الحرام/١٤١٩ هج انظر الملاحق.

(١٥) الفياض، إسحاق،تعاليق مبسوطة على العروة الوثقى،ج٥/١٨٧،ط قم-انتشارات محلاتي.

(١٦) الفضلي، مبادئ علم الفقه،ج٢/٥٨.

(١٧) الخزعلي، أبو القاسم،(بحث)حول رؤية الهلال،القسم الثاني،ص٩٠ من (مجلة فقه أهل البيت)العدد١٢/١٩٩٩

(١٨) الزحيلي،وهبة،الفقه الإسلامي وأدلته،ج٢/٦٠٠ ط٣/ دار الفكر ١٩٨٩ دمشق.

(١٩) تقرير عــن الـدورة الثالثـة للمجمـع الأوربـي للإفتــاء والبحــوث فــي كولــون، صحيفــة الشــرق الأوســط تــاريخ ١٩٩٩/٥/٢٨.

تحديد موضوع البحث

(تحرير موضع النزاع)

للبحث في هذه المسألة عدة فروض:

الأول:

أن نفترض أخذ الرؤية في لسان الأدلة الشرعية جزءً في موضوع الحكم الشرعي؟ (وجوب الصوم)، وأخرى لا نفترض ذلك، بل تكون الرؤية طريقاً محضاً لإحراز الشهر والعلم به، وعلى الأول لا يبقى ثمة مجال لبحث المسألة، وذلك لأن موضوع الحكم الشرعي مما يحدده الشارع، ومما يرجع تشخيصه إليه، وما لم يدل دليل من الشارع فلا مجال لتنزيل العلم بقول الفلكي منزلة الرؤية بعد افتراض موضوعيتها. وعلى الثاني- أي الطريقية - ينفتح مجال للبحث، وذلك لأن الرؤية طريق لإحراز

الشهر، فمن أي طريق أُحرز الشهر وعلم بتحققه كان علم المكلف حجة عليه، ولزمه ترتيب الأثر الشرعي من الصيام أو الفطر.

الثاني:

أن نفترض كفاية قول الفلكي على نحو مطلق، وبكلمة أخرى: يمكن التعويل على قول الفلكي بصدد تحديده لوقت ولادة الهلال وخروجه من المحاق وهو ما يعرف بالولادة الفلكية، وأخرى نفترض عدم كفاية ذلك، بل يعتبر قوله فيما إذا أثبت إمكانية رؤية الهلال وموقعه.

الثالث:

أن نفترض لقول الفلكي دوراً إيجابيا في المسألة، وأخرى دوراً سلبياً فيها. أما الإيجابي فالمراد به أن يثبت بقول الفلكي دخول الشهر وتحققه، على نحو يكون إحراز الشهر والعلم به حاصلاً من قول الفلكي نفسه، وأما السلبي فالمراد به أن يكون لقول الفلكي دور ما للتحقق من صدقية بعض الإمارات وصحتها مما دلّ الدليل على شرعيته، كما لو شهد عدلان أو شاعت الرؤية بين قوم وأثبت الفلكي استحالة الرؤية أما لعدم ولادة الهلال أصلاً، أو لعدم اكتساب القمر الضوء الكافي، لجهة قصر المدة الزمنية التي أعقبت الولادة.

وكما لم يبحث الفقهاء الدور الإيجابي، فإنهم لم يبحثوا الدور السلبي أيضاً، إلا ما ذكرناه من دور ريادي للسيد الشهيد الصدر، والإسهام العلمي الذي أشار إليه السيد الأستاذ.

الرابع:

أن نفترض إفادة قول الفلكي العلم بتحقق الشهر تارة، وأخرى عدم إفادة العلم به. وعلى الافتراض الثاني لا يبقى مجال للبحث بعد افتراض عدم إفادته العلم فلا يكون حجة و لا يسوغ التعويل عليه عندئذ، وأما على الأول فلا إشكال انه مما ينفتح به البحث وتظهر به الثمرة، إلا إذا ثبت دليل ينهى عن حجية مثل هذا الطريق العلمي، وهو غير صحيح كما لا يخفى.

الخامس:

ويقع البحث في التعويل على علم الفلك على نحو مستقل، كما لو أثبت الفلكي إمكانية الرؤية وموقع الهلال أو عدم إمكانيتها واستحالتها، ويقع البحث تارة أخرى في التعويل عليه كمساعد لإثبات الرؤية، كما لو تم اللجوء إلى بعض المناظير لتحديد موقع الهلال ثم التصدي لرؤيته بالعين المجردة.

وعلى الثاني لا ثمرة كبيرة للبحث بعد افتراض تحقق الرؤية بالعين المجردة، وعلى الأول يدخل الفرض في البحث وينفتح به مجال واسع.

ومهما يكن من أمر، فيقع البحث على مستويين: في الدور الإيجابي لعلم الفلك، وفي الدور السلبي له أيضاً.

المستوى الأول
ثبوت الهلال بقول الفلكي

ويُمكن أن نصنف الموقف الفقهي-عموماً- إلى اتجاهين، اتجاه يميل إلى منع اعتبار(حجية) قول الفلكي في إثبات الهلال، والآخر إلى اعتبار قوله وجواز التعويل عليه.

الاتجاه الأول : (اتجاه المنع)

وقد يستدل للقول بمنع اعتبار قول الفلكي والتعويل على نتائج أبحاثه بأحد الوجوه التالية:

❖الوجه الأول: أن التعويل على أقوال الفلكيين مما يتعارض و دلالات الأدلة التي أُخذ في موضوعها إحراز الشهر بطريق عرفي، كما في قوله تعالى: ﴿**ويسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس...** ﴾، وفي عدد غير قليل من الروايات، التي

أُخذت الرؤية فيها كطريق لإحراز الشهر على النحو المتعارف، وليس منه التعويل على نتائج علم الفلك والاعتماد على أربابه.

ويرد على هذا الوجه: إن ما ذكر صحيح لأن الشهر الشرعي يتوقف على ثبوت الولادة - ولادة الهلال - وخروج القمر من المحاق على نحو تمكن رؤيته، غير أن الإشكال المشار إليه آنفاً إنما يرد لو قيل بكفاية قول الفلكيين واعتماد آرائهم مطلقاً. وبكلمة أخرى: لو قيل بكفاية ولادة الهلال وإحرازها من طريق علمي بناء على معطيات علم الفلك صحّ الاستشكال المذكور، ولكن البحث-كما هو المفروض-خارج هذه الدائرة، ولا يتوقف التعويل على أقوال علماء الفلك في هذه الدائرة، بل يتعدى الى بحثنا أيضاً، وهو مورد ما إذا كان قولهم موجباً للعلم والاطمئنان بإمكانية الرؤية.

ولهذه الجهة عدل السيد الأستاذ من القول بكفاية التوليد لتحقق الشهر إلى القول باشتراط إمكانية الرؤية، وان كان ذلك من طريق قول الفلكي.

على أنّ مسألة كفاية ولادة الهلال في تحقق الشهر نفسها لم تبحث كما يجب، وهي لا زالت تفتقر إلى بحث جاد وعميق، خاصة بلحاظ عدم موضوعية الرؤية، أو المناقشة في اشتراط الرؤية الليلية[1] -لو صحت المناقشة، أو بلحاظ المناقشة في دلالات الأدلة التي أخذت الرؤية فيها لإحراز الشهر، كما في الآية الكريمة: 'ويسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس...' أو روايات الرؤية التي يمكن أن يقال إنها مأخوذة على النحو المتعارف، فيمكن المناقشة فيها أما بلحاظ عدم تصدي الآية

الكريمة لبيان طريقة إحراز الشهر،لأن أقصى ما تدل عليه آن الأهلة مواقيت للناس، ولم تتعرض إلى كيفية حساب هذه المواقيت- بل يتأكد ذلك بناء على تفسير البعض للأهلة - كما عن السيد الطباطبائي في الميزان - وإنها الشهور، فتكون الآية بصدد بيان أنّ الشهور مواقيت للناس ولم تتعرض إلى كيفية حسابها.

وكذلك بالنسبة إلى الروايات فإنه يقال: إن الرؤية المأخوذة في ألسنة الروايات هي الطريق المتيسر يومذاك، فإذا صح طريق آخر لإحراز الشهر وجب الأخذ به وجاز الاعتماد عليه.

على أن كل ما ذكرناه من هذه المناقشات لا يتعدى الاحتمالات وان كان له وجه، وتبقى المسألة في هذا الإطار محلاً للبحث والدراسة.

❖**الوجه الثاني**: ويمكن أن يستدل على المنع من التعويل على أقوال الفلكيين بما أستظهره بعض الفقهاء[٢]، وربما المشهور كما نقله السيد الخوئي[٣]، من أدلة اشتراط الرؤية في الصوم والفطر على نحو تكون فيه الرؤية جزءً وقيداً في موضوع الحكم فتكون الرؤية مما له دخل في ترتب الحكم واقعاً، وموضوع أي حكم مما يحدده ويشخصه المشرع نفسه، فيحتاج التعويل على أقوال الفلكيين إلى حجة شرعية كما هي الحجة الشرعية على اعتبار البينة وقيامها مقام رؤية المكلف نفسه، والصحيح عدم الحجة.

ويرد على هذا الوجه: أنّ الصحيح هو طريقية الرؤية لا موضوعيتها، إذ لم تؤخذ الرؤية في الأدلة إلا كطريق محض

لإحراز الشهر ليس إلاّ، أما موضوع الحكم بوجوب الصيام فهو شهر رمضان، والرؤية لإحرازه والعلم به.

ولا يكفي أخذ العلم بالشهر وإحرازه برؤية الهلال في لسان الأدلة للدلالة على موضوعية الرؤية أو العلم[٤]، فهو نظير لقوله تعالى: ﴿**حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود**﴾ الذي لا إشكال في أن موضوع وجوب الإمساك فيه هو نفس طلوع الفجر لا علم للمكلف به، وكذلك الحال في قوله تعالى:'كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم...فمن شهد منكم الشهر فليصمه...'فان المستفاد من الآية والأخبار أن موضوع الحكم هو الشهر الذي أُنيط الصيام بتحققه ولا دخل للرؤية أو العلم بالشهر موضوع الحكم. بل ولو أُريد من قوله تعالى'فمن شهد منكم الشهر فليصمه' المشاهدة لا حضور الشهر، فانه ليس لمشاهدة الهلال دخل في وجوب الصوم ، ولذا يجب الصوم على من علم بدخول الشهر أو قامت عنده الحجة على ذلك ولو لم يشاهد الهلال[٥].

وعلى القول بطريقية الرؤية عدد من الأعلام فقد اختاره السيد الخوئي[٦]، والسيد السبزواري[٧]، والسيد الأستاذ[٨]، وظاهر السيد الشهيد[٩]، والسيد الحكيم[١٠]، والشيخ الخزعلي[١١]، والشيخ مغنية[١٢]، والشيخ الفضلي[١٣]، والشيخ محمد تقي الآملي[١٤].

وقد ذكر السيد الخوئي في مقام رده دعوى جزئية الرؤية للموضوع أنه: "يدفعها ظهور أخذها طريقاً إلى ما هو تمام الموضوع-أعني دخول الشهر، فإن الذي يستفاد من الكتاب العزيز

وجوب الصوم به حيث قال: كتب عليكم الصيام إلى قوله شهر رمضان، وكذلك من السنة، وكأن الأمر بالصوم للرؤية لأجل لزوم إحرازه لخصوص شهر الصيام، وعدم الاكتفاء بالامتثال الظني أو الاحتمالي، كما يشهد للأول ذيل صحيحتي ابن مسلم والخزّار وموثق ابن عمار، وللثاني رواية القاساني. ويشهد لطريقية الرؤية-أيضاً- أمور: الأول اعتبار البنية مقامها، فلو كانت جزء بنحو الصفتية لما استقام قيام البينة مقامها. الثاني:عدُّ الثلاثين إذا لم تتيسر الرؤية والبينة، حيث انه يوجب العلم بخروج السابق ودخول اللاحق.الثالث: وجوب قضاء يوم الشك الذي أفطر لعدم طريق إلى ثبوته، فتبين بعد ذلك بالبينة أو بالرؤية ليلة التاسع والعشرين من صومه وجود الشهر يوم إفطاره، ففات عنه الواجب الواقعي، وهذا ثابت بالنص والفتوى و لا خلاف فينا. الرابع: إجزاء صومه إذا صامه بنية شعبان أو صوم آخر كان عليه، فتبين بعد أنه من رمضان معللاً في النصوص بأنه يوم وفِّق له، ولا يخفى أن الإجزاء فرع ثبوت التكليف. وبالجملة لا مساغ لأجل الجزئية فضلاً عن الصفتية، وإنما أخذت طريقاً لأنها أتم وأسهل وأعم وصولاً لكل أحد الى إحراز الهلال المولّد للشهر الذي هو تمام الموضوع"[١٥].

على أن اعتبار الرؤية ليس من الحصر في شيء وان بدا في بعض النصوص ذلك، كما في 'ليس على أهل القبلة إلا الرؤية، وليس على المسلمين إلا الرؤية' لأنه حصر إضافي وليس حقيقياً، فيلزم وجوب الصوم في حالة تحقق وإحراز الشهر من أي طريق آخر يفيد العلم أو مما قامت على اعتباره الحجة الشرعية.

❖**الوجه الثالث**: ويقوم على دعوى شمول روايات المنع من التعويل على قول المنجمين لأقوال الفلكيين، فتكون أقوالهم غير معتبرة لجهة سلب الشارع حجيتها واعتبارها.

ولم نجد من الفقهاء والأعلام-فيما نعلم- من ادعى هذه الدعوى، إلاّ ما ورد في "كراس" صادر عن إدارة التبليغ الديني التابعة للمجلس الإسلامي الشيعي الأعلى في لبنان، وهو بصدد الدفاع عن الحكم بعيد الفطر من شهر شوال للعام ١٤١٩هـ.

وقد ورد في الكراس المشار إليه تحت عنوان (إجماع الفقهاء على عدم ثبوت الهلال بقول علماء الفلك ما نصه): "وقد اجمع الفقهاء في كتبهم الفقهية الاستدلالية-وفي كتب الفتوى"الرسائل العملية" على القول بأنه "لا يثبت الهلال بقول المنجمين" ، والمقصود بالمنجمين عندهم علماء النجوم المصطلح عليهم الآن بالفلكيين، كما صرح بذلك الفقهاء في كتبهم الاستدلالية، وعبر بعضهم عن هذا الموضوع بقولهم "ولا عبرة بالجدول"، والمقصود بالجدول هو الجداول الفلكية التي يضعها علماء الفلك لبيان أحوال الشمس والقمر وسائر الكواكب، وليس المقصود بالمنجمين-كما قال البعض -المشتغلين بالشعوذة والسحر"ضرب المندل".وقد استند الفقهاء في ذلك إلى الروايات المتواترة بين المسلمين، بأعلى درجات التواتر، التي تأمر بالصوم للرؤية والفطر للرؤية، وبرواية صحيحة السند خاصة صريحة الدلالة في هذه المسألة هي رواية محمد بن عيسى التي أوردها الحر العاملي في وسائل الشيعة (ج١٠/ص٢٩٧) في الباب الخامس عشر من أبواب أحكام شهر رمضان،الحديث رقم١ وهذا نص

الحديث: "قال محمد بن عيسى كتب إليه أبو عمر:أنه ربما أشكل علينا هلال شهر رمضان فلا نراه، ونرى السماء ليست فيها علّة، ويفطر الناس ونفطر معهم، ويقول قوم من الحسّاب قبلنا :أنه يرى في تلك الليلة بعينها بمصر وأفريقيا والأندلس،هل يجوز يا مولاي-ما قال الحسّاب في هذا الباب - حتى يختلف الفرض على أهل الأمصار، فيكون صومهم خلاف صومنا وفطرهم خلاف فطرنا؟ فوقّع: لا تصومنّ الشك، افطر لرؤيته وصم لرؤيته". والمقصود بالحسّاب علماء الفلك. وقد بنى على ذلك كبار فقهاء المسلمين، لاحظ كتاب (الحدائق الناضرة) للمحدّث الشيخ يوسف البحراني (رضوان الله عليه)/ج ١٣ص ٢٤٦-٢٤٧، وراجع كتاب (جواهر الكلام) للفقيه والمحقق الكبير النجفي ج١٦/ص٣٦٣، ولاحظ كتاب (مدارك الأحكام) للفقيه المحقق محمد العاملي ج٦/(ص١٧٥-١٧٦)، وكتاب (جامع المقاصد) للفقيه المحقق الكركي ج٣(ص٩٣) وغيرها. فاتضح من هذا ما قلناه من أنه لا يجوز شرعاً ولا عقلاً الاعتماد على قول الفلكيين (المنجّمين/الحسّابين) بصورة عشوائية في إثبات الهلال أو نفيه[١٦].

وجواب هذه الدعوى يتوقف على تحقيق أمور:

أولاً: بيان مصطلح التنجيم-وما هو المراد من المنجّم.

ثانياً: بيان حقيقة التنجيم في الروايات.

ثالثاً: حقيقة علم الفلك ومدى دقة دعوى انطباق عنوان التنجيم-اصطلاحاً-عليه.

الأمر الأول:

أما بالنسبة لبيان مصطلح التنجيم، فان التنجيم -اصطلاحاً- هو معرفة الغيب، ويعتمد على النظرية القائلة بتأثير النجوم في شؤون الإنسان، وهو علم قديم جداً، ويعتبر أساس علم الفلك القديم. وكان علم التنجيم في العصور الوسطى مختلطاً بعلمي الكيمياء القديمة والسحر، ثم انفصل عن علم الفلك بعد ظهور(كوبر نيكوس). وكشف الطالع عبارة عن خريطة للسماوات وقت الولادة تستخدم خريطة إيضاحية لدائر البروج ، فيقال إن المنزل أو الرمز في حالة الصعود وقت ولادة الشخص هو الذي يحدّد طبعه، ومدى استعداده للمرض، وتعرضه لبعض الحظوظ أو الكوارث[١٧].

وعليه فان المنجّم هو الشخص الذي يمارس النظر في النجوم ثم يصدر عنها بعض النبوءات والأخبار محاولاً أن يستشف من وراء معرفته أخباراً بالأمور الغيبية[١٨].

والقدماء كما عرفوا الفلك الصحيح عرفوا التنجيم الخرافي أيضاً، ولعل في مقدمتهم الكلدانيين الذين وصلت جداولهم في علم الفلك، والتي تبدأ من عام (٥٦٨ق.م)، وتتسم بالدقة لتجمعها على مدى فترة طويلة جداً بلغت (٣٠٠عام) بما لم يتح للفلك في العصر الحديث اختباره[١٩].

ويعرف مما تقدم أن (التنجيم) فن مستقل عن علم الفلك، وان كان على صلة به لجهة من الجهات، ولذلك كان التقسيم لعلم الفلك عند القدماء - ومنهم العرب - ولوقت متأخر إلى :نظري،وعملي،وتنجيم[٢٠].

وإذا كان قد روّج بعض السلاطين من أمثال المنصور العباسي لفن التنجيم وقرَّب المنجمين[٢١] - ومنهم عدد من غير المسلمين - فان حكماء المسلمين وعلماء الفلك-أيضاً-لم يألوا جهداً في محاربته وكشف زيفه وأنه نوع من أنواع الهراء والدجل، كما هو موقف الكندي وابن سينا والفارابي والبيروني[٢٢].

ولا إشكال عند فقهاء المسلمين عامة وفقهاء المذهب الإمامي وفقاً لمدرسة أهل البيت (ع) في عدم حجية قول المنجّم-إلا عند بعض منهم[٢٣] - في ثبوت هلال شهر رمضان.

وإذا كانت كتب الفتاوى المجرّدة عن الاستدلال وهو ما يعرف ب(الرسائل العملية)قد نصت على عدم ثبوت الهلال بقول المنجمين، فإنها لم تحدد مصطلح (المنجّم) تحديداً واضحاً، وأنه هل يشمل جميع المتعاطين بعلم النجوم وبما يشمل علم الفلك أو لا؟بل لم يتصد الفقهاء-من المنتمين إلى مدرسة أهل البيت (ع) - إلى بيان المراد منه في كتاب الصوم من كتبهم الاستدلالية أيضاً، وان كانوا قد تطرقوا إلى ما يسمى ب(الجدول) أو (العدد) أو (الحساب).

ولكنهم - وللإنصاف - بيّنوا المراد من (المنجم) في كتاب (المتاجر) أو (المكاسب)،وأنه: الذي يتعاطى فن النجوم باعتبار تأثيرها في الحوادث السفلية وفي حياة الناس، على اختلاف في تقييده باعتقاد التأثير مطلقاً أو لا، أو تقييده بالإخبار الجزمي القاطع أو لا على هذا النحو.

ولا يخفى أنّ مصطلح الفقهاء لا يغير ما عليه غيرهم، إذ ليس لهم اصطلاح خاص في التنجيم وكما هو صريح عباراتهم.

قال المحقق الكركي في (جامع المقاصد): "والمراد من التنجيم الإخبار عن أحكام النجوم باعتبار الحركات الفلكية والاتصالات الكوكبية التي مرجعها إلى القياس والتخمين، فان كون الحركة معينة والاتصال المعيّن سبباً لوجود ذلك،إنما يرجع المنجمون فيه إلى مشاهدتهم وجود مثله عند وجود مثلهما، وذلك لا يوجب العلم بسببيتهما له، لجواز وجود أمور أخرى لها مدخل في سببيته لم تحصل الإحاطة بها، فان القوة البشرية لا سبيل إلى ضبطها، ولهذا كان كذب المنجمين وخطؤهم أكثرياً. وقد ورد من صاحب الشرع النهي عن تعلّم النجوم بأبلغ وجوهه حتى قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: ((**إيّاكم وتعلم النجوم إلاّ ما يهتدى به في بحر أو برّ،فإنها تدعو إلى الكهانة والمنجم كالكاهن، والكاهن كالساحر، والساحر كالكافر، والكافر في النار**)).إذا تقرر هذا فاعلم:إنّ التنجيم-مع اعتقاد أنّ للنجوم تأثيراً في الموجودات السفلية ولو على جهة المدخلية حرام، وكذا تعلّم النجوم على هذا الوجه، بل هذا الاعتقاد كفر في نفسه، نعوذ بالله منه.أمّا التنجيم لا على هذا الوجه مع التحرز من الكذب فإنه جائز، فقد ثبت كراهية التزوج وسفر الحج والقمر في العقرب، وذلك من هذا القبيل. نعم هو مكروه لأنه ينجر إلى الاعتقاد الفاسد وقد ورد النهي عنه مطلقاً حسماً للمادة، وتحريم الأجرة وعدمه تابع للفعل. وحكي في الدروس عن بعض الأصحاب القول بتحريمه لما فيه من التعرض للمحظور ولأن أحكامه تخمينية لا تخلو من الكذب، وأما علم الهيئة فلا كراهية فيه، بل ربما كان مستحباً، لما فيه من الإطلاع على عظم قدرة الله تعالى..."[٢٤].

وقد ذكر السيد الخوئي على هامش حديثه عن التنجيم: "...لا إشكال في جواز النظر إلى أوضاع الكواكب وسيرها، وملاحظة اقتران بعضها مع بعض والإذعان بها والإخبار عنها،كالإخبار عن سير الكواكب حركة سريعة من المشرق إلى المغرب في يوم وليلة التي بها يتحقق طلوعها وغروبها، ويتحقق الليل والنهار،كما حقق في الهيئة القديمة، والإخبار عن الخسوف والكسوف، وعن ممازجات الكواكب ومقارناتها، واختفائها واحتراقها، ونحوها من الأمور الواضحة المقررة في علم معرفة التقويم وعلم الهيئة فان الإخبار عنها- نظير الإخبار عن طلوع الشمس في أول اليوم وعن غروبها في آخره - مبني على التجربة والامتحان والحساب الصحيح الذي لا يتخلف غالباً، ومن الواضح جداً أنه لا يرتبط شيء منها بما نحن فيه، بل هي خارجة عن النجوم"[٢٥] وكلامه - رحمه الله - ظاهر في المغايرة بين علم التنجيم وعلم الهيئة.

على أن انتسابهما معا إلى قاسم مشترك وهو النظر في النجوم لا يضر بعد افتراض استقلال كل واحد منهما عن الآخر وتغاير حقائقهما، ولذلك فرق الفقهاء بين حكميهما من الناحية الشرعية، فقالوا بحرمة تعلم الأول (التنجيم) واخذ الأجرة عليه،وعدم حرمة الثاني (علم الهيئة) على نحو لا يلزم منه الإخبار بما يخالف الواقع إخبارا جزميا باتا.

ذكر الشيخ المجلسي في (بحار الأنوار) في حديثه عن أقسام (علم النجوم) وحكم تعلمه: "...ومنها علم الهيئة والنظر في هيئات الأفلاك وحركاتها، وجوازه لا يخلو من قوة إذا لم يعتقد فيه ما يخالف الآيات والأخبار كتطابق الأفلاك، ولم يجزم بما لا

برهان عليه،...ومنها الحكم بالكسوف والخسوف وأوائل الأهلة والمحاق وأشباه ذلك فالظاهر جوازه وان كان الأحوط اجتناب ذلك أيضاً، فان الأحكام الشرعية فيها مبنية على الرؤية لا على أحكام المنجمين بذلك..."[٢٦] بل نقل في (بحاره) عن الشيخ محمود بن علي الحمصي في حديثه عن الفرق بين (التنجيم) وما لا يرجع إليه: "انّا لا نردّ عليهم فيما يتعلق بالحساب في تسيير النجوم واتصالاتها التي يذكرونها فانّ ذلك مما لا يهمنا ولا هو مما يقابل بإنكار وردّ..."[٢٧].

وعبّر بعض المعاصرين[٢٨] عن الفرق بالتساؤل عن اعتبار قول المنجم في تعيين أول الشهر أو غيره من الحوادث المعلومة عنده بوسيلة علم النجوم، في إشارة واضحة إلى الفرق بين (التنجيم) بما مرّ بيانه وبين (علم الهيئة والفلك) الذي يتصل بعلم النجوم لكن لا من جهة القول بالتأثير واكتشاف الغيب كما هو المصطلح.

وعليه فالتنجيم إن أُريد به معناه اللغوي شمل كل من يتصل بعلم النجوم أو الفلك، ولذلك يعبر الفقهاء عن المنجّم بالفلكي، والفلكي بالمنجّم، وهو تعبير صحيح ولا غبار عليه من حيث المفهوم اللغوي، وإذا كانوا يعبرون به ويريدون المشتغل باكتشاف الغيب والحظوظ فهو تعبير اصطلاحي لأن المفهوم اللغوي لا علاقة له بما أضيف إليه من تنبؤات وعقائد باطلة كما هو (التنجيم) الاصطلاحي[٢٩]، ولذلك اختلفت كلمات الفقهاء وغيرهم ومواقفهم من النظر في علم النجوم بين ما هو إيجابي وبين ما هو سلبي، وذلك لاختلاف النظر والبحث في كل من الحقلين المشار إليهما آنفاً.

هذا فضلاً عن اشتغال بعض علماء الفلك في (التنجيم) - اصطلاحاً - مما يوجب الاشتراك، وقد انصرف بعض علماء الفلك إلى (التنجيم) كليةً كما هو الأمر مع أبي معشر البلخي [ت٢٧٢هـج] الذي قصر اهتمامه على (التنجيم) وفن (الأزياج)[٣٠].

ولمزيد من الإيضاح يمكن الإحالة على 'المصادر التاريخية' في الفقه، وتحديداً في إطار مدرسة أهل البيت عليهم السلام،لمعرفة ما إذا كان المراد من 'المنجّم' هو'الفلكي' بمفهومه اليوم أو لا؟

فقد ذكر الشيخ الطوسي في كتابه (الخلاف): "...فأما العدد والحساب فلا يلتفت إليهما ولا يعمل بهما، وبه قالت الفقهاء أجمع، وحكوا عن قوم شذاذ أنهم قالوا يثبت بهذين وبالعدد، فإذا أخبر ثقاة من أهل الحساب والعلم والنجوم بدخول الشهر وجب قبول قولهم، وذهب قوم من أصحابنا إلى القول بالعدد، وذهب شاذ منهم إلى القول بالجدول"[٣١] ولم يبين الشيخ الطوسي مراده من العدد والحساب وعلم النجوم والجدول، وما إذا كان ثمة فرق بين هذه الإمارات والطرق، لكن سنجد في المصادر اللاحقة لعصر الشيخ الطوسي توضيحاً وتحديداً لحقيقتها ومدى الفرق بينها.

وفي (تذكرة الفقهاء) كتب العلامة الحلي: "ولا يجوز التعويل على الجدول، ولا على كلام المنجمين، لأن أصل الجدول مأخوذ من الحساب النجومي في ضبط سير القمر واجتماعه بالشمس، و لا يجوز المصير إلى كلام المنجّم ولا الاجتهاد فيه - وهو قول أكثر العامة- لما تقدم من الروايات. ولو كان قول المنجّم طريقاً

ودليلاً على الهلال، لوجب أن يبينه عليه السلام للناس، لأنه في محل الحاجة إليه، ولم يجز له عليه السلام حصر الدلالة في الرؤية والشهادة ...وقد شدد النبي صلى الله عليه وآله، في النهي عن سماع كلام المنجّم، فقال (ع): ((من صدّق كاهناً أو منجّما فهو كافر بما أُنزل على محمد))[٣٢] وظاهر كلام العلامة أن المنجّم هو ما ذكرناه بالمعنى الاصطلاحي وذلك بلحاظ ما استدل به من كلام النبي (ص) والحكم بكفره ومساواته للكاهن.

وفي (الروضة البهية) كتب الشهيد الثاني: "ولا عبرة بالجدول، وهو حساب مخصوص مأخوذ من تسيير القمر، ومرجعه إلى عدّ شهر تاماً وشهر ناقصاً في جميع أيام السنة مبتدئاً بالتام المحرم لعدم ثبوته شرعاً، بل ثبوت ما ينافيه، ومخالفته مع الشرع للحساب أيضاً، لاحتياج تقييده بغير السنة الكبيسية، أما فيها فيكون ذو الحجة تاماً"[٣٣] وبهذا يتفق الجدول مع العدد بمعنى من معانيه. و لا يخفى أن هذا (الجدول) لا علاقة له بعلم الفلك لا القديم ولا الحديث.

وقد ذكر السيد السبزواري في (مهذب الأحكام) أن للجدول محتملات عدة منها: "...التقاويم المعروفة أو جدول أهل الحساب المشتمل على عد شهر تاماً وشهر ناقصاً أو جدول عبيد الله بن معاوية وعبد الله بن جعفر ونسب إلى الصادق (ع)..."[٣٤]

وفي (مدارك الأحكام) كتب السيد محمد العاملي: "ولا اعتبار بالجدول وهو حساب مخصوص مأخوذ من سير القمر واجتماعه بالشمس، ولا ريب في عدم اعتباره، لاستفاضة الروايات بأن الطريق إلى ثبوت دخول الشهر أحد أمرين،أما رؤية الهلال، أو

مضي ثلاثين يوماً من الشهر المتقدم، ولو كان الرجوع إلى المنجّم حجة لأرشدوا إليه، وأيضاً فان أكثر أحكام التنجيم مبني على قواعد ظنية مستفادة من الحدس الذي يخطئ أكثر مما يصيب، وأيضاً فانّ أهل التقويم لا يثبتون أول الشهر بمعنى جواز الرؤية، بل بمعنى تأخر القمر عن محاذاة الشمس ليرتبوا عليه مطالبهم من حركات الكواكب وغيرها ويعترفون بأنه قد لا يمكن رؤيته، والشارع إنما علق الأحكام على رؤية الهلال لا على التأخر المذكور"[٣٥].

وكلام السيد محمد العاملي في (مداركه) ظاهر في أن الجدول المشار إليه هو جدول المنجمين، وهو جدول أُعدّ لغرض ترتيب الأحكام والمطالب التي يدعون أنها على ارتباط بالكواكب، وهذا يعني أن (المنجّم) عند الفقهاء هو ما ذكرناه بالمعنى الاصطلاحي، لا عالم النجوم مطلقاً، سواء كان من علماء الفلك المتقدمين أم من المتأخرين والعصر الحديث.

بل في قول السيد محمد العاملي "فان أكثر أحكام التنجيم مبني على قواعد ظنية مستفادة من الحدس الذي يخطئ أكثر مما يصيب" إشارة واضحة إلى أن التنجيم المراد هو بمعناه الاصطلاحي-اكتشاف الغيب- لأن التنجيم-بمعنى علم النجوم مطلقاً- مما يتصل بالخسوف والكسوف والأهلة فانه علم صحيح ذو قواعد وأصول سديدة كما يعترف به الفقهاء، وقد مرت الإشارة إلى ذلك في قول السيد المرتضى ومن تأخر عنه من الفقهاء المعاصرين أيضاً.

وعليه فان (المنجّم) الذي لا يثبت الهلال بقوله لا يريدون منه الفلكي، بل ذكر السيد الخوئي - صريحاً - أن علم الهيئة خارج عن علم النجوم كليةً.

وان كان ثمة دليل على النهي عن الأخذ بكلمات المنجمين بما يشمل علماء الفلك فهو لا يشمل علماء الفلك المتأخرين عن عصر النص[٣٦].

وبذلك يتبين عدم دقة ما ذُكر في (الكراس) الصادر عن إدارة التبليغ التابعة للمجلس الشيعي الأعلى في لبنان. من دعوى إجماع الفقهاء على عدم حجية أقوال الفلكيين لصدق عنوان (المنجمين) عليهم، إذ لا الإجماع المدعى صحيح، ولا دعوى تصريح الفقهاء في كتبهم الاستدلالية بأن المقصود بالمنجمين عندهم علماء الفلك المعاصرين (الآن بتعبير الكراس)، ولا دعوى أنّ (الجداول) غير المعتبرة عند الفقهاء هي جداول علماء الفلك المعاصرين، إذ تبين ما هو المراد من هذه الجداول، وهي لا صلة لها مع جداول الفلكيين المعاصرين فضلاً عن الفلكيين القدامى[٣٧].

وبذلك يتبين - أيضاً -عدم دقة ما ورد في الكراس المشار إليه: "وليس المقصود بالمنجمين-كما قال البعض-المشتغلين بالشعوذة والسحر (ضرب المندل)، فإن التنجيم - الاصطلاحي - ضرب من الشعوذة كما أشار إليه علماء الفلك أنفسهم وحكماء المسلمين، بل ورد في الروايات عن أهل البيت (ع) المنجّم في سياق الكاهن والساحر[٣٨].

ومما تقدم يعرف - أيضاً - عدم دقة التسوية - في هذا الكراس-بين الفلكيين والحسّاب أو الحاسبين، إذ بيّنا ما هو المراد من الحساب عند الفقهاء وانه عبارة عن العدد بمعنى من المعاني. ولا علاقة له بالحساب عند الفلكيين لا القدامى ولا المحدثين.على أن علم الفلك بصورته الحديثة مغاير- إلى درجة كبيرة جداً - لعلم الفلك القديم.

الأمر الثاني:

في معرفة حقيقة التنجيم في الروايات بمعزلٍ عن الاصطلاح عموماً أو في عرف الفقهاء.

والذي يظهر من الروايات إن المنجّم هو من يعتقد تأثير النجوم في الحوادث السفلية أو يعتقد قدمها، أو ما ينافي الاعتقاد، وليس فيها إشارة إلى (المنجّم) بما هو عالم في الفلك أو النجوم على نحو العموم.

- عن عبد الرحمن ابن سيابة قال: ((**قلت لأبي عبد الله (ع):إن الناس يقولون:إن النجوم لا يحل النظر فيها وهي تعجبني فان كانت تضر بديني فلا حاجة لي في شيء يضر بديني،وان كانت لا تضر بديني فوالله إني لأشتهيها وأشتهي النظر فيها، فقال:ليس كما يقولون لا تضر بدينك. ثم قال:إنكم تنظرون في شيء منها كثيره لا يدرك وقليله لا ينتفع به**))[٣٩].

والرواية ضعيفة السند، لا أقل من جهة الحسن بن اسباط. فانه مجهول، علاوةً على إجمالها من حيث عدم بيان المراد من

النظر في النجوم، وعلى أي نحو يكون، فضلاً عن دلالتها على الجواز فيه من جهة من الجهات.

- وعن هشام الخفاف قال: ((قال لي أبو عبد الله (ع) :كيف بصرك في النجوم؟ قال:قلت:ما خلّفت بالعراق أبصر بالنجوم مني، قال:كيف دوران الفلك عندكم؟ - إلى أن قال: - ما بال العسكرين يلتقيان في هذا حاسب وفي هذا حاسب فيحسب هذا لصاحبه بالظفر، ويحسب هذا لصاحبه بالظفر، ثم يلتقيان فيهزم أحدهما الآخر فأين كانت النجوم؟ قال: قلت: لا والله لا أعلم ذلك، قال:فقال صدقت إن أصل الحساب حق، ولكن لا يعلم ذلك إلاّ من علم مواليد الخلق كلهم))[٤٠].

والرواية ضعيفة لجهالة راويها هشام الخفاف، ووقوع عدد آخر من المجاهيل في طريقها، كما هو شأن محمد بن الخطاب الواسطي، وأحمد بن عمر الحلبي، على أن مورد الرواية هو (التنجيم) المصطلح، لا علم النجوم أو علم الفلك.

وعن معلّى بن خنيس قال: ((سألت أبا عبد الله (ع) عن النجوم أحق هي؟ فقال: نعم إن الله بعث المشتري إلى الأرض في صورة رجل فأخذ رجلاً من العجم فعلّمه-إلى أن قال- ثم أخذ رجلاً من الهند فعلّمه...))[٤١].

والسند ضعيف لا أقل من جهة سلمة بن الخطاب، وسهل بن زياد علاوة على غرابة مضمونها.

- وعن جميل بن صالح عمن أخبره عن أبي عبد الله (ع) قال: ((سُئل عن النجوم؟ قال ما يعلمها إلا أهل بيت من العرب وأهل بيت من الهند))[٤٢].

والسند ضعيف، لا أقل من جهة جميل بن صالح، إذ لم يُوثق إلا أن يقال بتوثيقه لجهة روايته في (كامل الزيارات) و(تفسير علي بن إبراهيم).

- وفي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه: نهى عن خصال تسعة:عن مهر البغي ...وعن النظر في النجوم[٤٣].

والرواية ضعيفة سنداً، لجهالة عدد من رواتها، منهم إبراهيم بن محمد بن حمزة، فضلاً عن الإجمال في الدلالة.

- عن أبي الحصين قال:سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: ((**سئل رسول الله (ص) عن الساعة؟ فقال :عند إيمان بالنجوم وتكذيب بالقدر**))[٤٤].

ومع الغض عن سندها، فان دلالتها واضحة في الإنكار على الإيمان بالنجوم على نحو يتناقض والاعتقاد، بقرنية التكذيب بالقدر، وهو معنى لا صلة له بعالم الفلك وعلم الهيئة.

- عن نصر بن قابوس قال: ((**سمعت أبا عبد الله (ع) يقول:المنجم ملعون،والكاهن ملعون، والساحر ملعون، والمغنية ملعونة، ومن آواها ملعون، وآكل كسبها ملعون**))[٤٥].

ومع غض النظر عن سندها لضعفه، فان الرواية بصدد الإنكار وإدانة المنجم بما هو قريب من الكاهن والساحر، ولا أقل من الإجمال.

- قال عليه السلام - كما في مرسل الصدوق: ((**المنجم كالكاهن، والكاهن كالساحر والسحر كالكافر، والكافر في النار**))[٤٦].

وفضلاً عن الإرسال فان الدلالة - هنا - لا تبتعد عن الرواية السابقة.

- عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله (ع) - في حديث - أنّ زنديقاً قال له: ((ما تقول في علم النجوم ؟ قال: هو علم قلّت منافعه، وكثرت مضاره، لا يدفع به المقدور، ولا يتقى به المحذور، إن خبر المنجم بالبلاء لم ينجه التحرز من القشاء وان خبر هو بخير لم يستطع تعجيله، وان حدث به سوء لم يمكنه صرفه، والمنجم يضاد الله في علمه بزعمه أنه يرد قضاء الله عن خلقه))[٤٧].

والرواية وان كانت مرسلة، ألا أنها واضحة الدلالة على إدانة المنجم بما هو يخبر عن الغيب.

- عن ابن أعين قال: ((قلت لأبي عبد الله (ع) أني قد ابتليت بهذا العلم فأريد الحاجة، فإذا نظرت إلى الطالع ورأيت الطالع الشر جلست ولم أذهب فيها، وإذا رأيت طالع الخير ذهبت في الحاجة فقال لي:تقضي ؟ قلت: نعم، قال:احرق كتبك))[٤٨]

والرواية مع الغض عن سندها، فهي في مقام النهي عن العمل بعلم النجوم- المصطلح - لكونه من باب استكشاف الغيب وإشاعة التطيّر..

- عن ابن عوف قال: ((لما أراد أمير المؤمنين (ع) المسير إلى أهل النهروان أتاه منجم، فقال له يا أمير المؤمنين: لا تسر في هذه الساعة، وسر في ثلاث ساعات يمضين من النهار، فقال له أمير المؤمنين (ع) ولم؟ قال: لأنك إن سرت في هذه الساعة أصابك وأصاب أصحابك أذى وضرر شديد، وإن سرت في الساعة التي أمرتك ظفرت وظهرت و أصبت كلما طلبت، فقال أمير

المؤمنين (ع): تدري ما في بطن هذه الدابة أذكر أم أنثى؟ فقال: إن حسبت علمت، فقال أمير المؤمنين (ع): من صدقك على هذا القول فقد كذب بالقرآن:'إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير'.ما كان محمد صلى الله عليه وآله يدعي ما ادعيت، أتزعم أنك تهدي الى الساعة التي من صار فيها صرف عنه السوء والساعة التي من صار فيها حاق به الضرر، من صدقك بهذا استغنى بقولك عن الاستعانة بالله في ذلك الوجه و أحوج إلى الرغبة إليك في دفع المكروه عنه وينبغي أن يوليك الحمد دون ربه عز وجل فمن آمن لك بهذا فقد اتخذك من دون الله ضداً ونداً، ثم قال عليه السلام: اللهم لا طير إلا طيرك ولا ضير إلا ضيرك ولا خير إلا خيرك ولا إله إلا غيرك، ثم التفت إلى المنجِّم وقال: بل نكذبك ونسير في الساعة التي نهيت عنها))[٤٩].

والرواية واضحة الدلالة في النهي عن التنجيم - المصطلح - بما هو ادعاء معرفة الغيب، وكشف لحظوظ البشر ومستقبلهم...

وعليه فانَّ الذي يظهر من الروايات: أنَّ المنجّم هو من يعتقد تأثير النجوم في الحوادث السفلية، ويدعي معرفة الغيب، على نحو يستشرف المستقبل من خلال التطلع في حركة الكواكب، وليست في مقام الحديث-كلية-عن علم النجوم بما هو علم لا علاقة له بهذا الادعاء، بلا فرق بين علم الفلك القديم أو الحديث.

نعم ربما يدَّعى إن علم النجوم الاصطلاحي (التنجيم) مما يتصل بعلم الفلك، وكان من يتعاطاه يتعاطاهما معاً، و لكنه لا

يؤثر على حقيقة اختلافهما وتباين قواعدهما ومتانتهما ودقتهما، ولذلك فرّق الأعلام-كما ذكرناه عن السيد الشريف المرتضى- بين قول المنجم في استكشاف الغيب، وقوله في الأهلة والخسوف والكسوف..

وعودا على بدء، يمكن القول: إن الروايات خالية من الإشارة إلى المنجّم بما هو عالم فلك، إلا ما ورد بعنوان (الحاسب) ولذلك فينبغي الوقوف على ما ورد من الروايات بشأنه، لمعرفة ما إذا كانت تنهى عن الأخذ بقوله.

وقد روى محمد بن عيسى قال: **((كتب إليه أبو عمر أخبرني إنه ربما أُشكل علينا هلال رمضان ولا نراه ونرى السماء ليست فيها علة ويفطر الناس ونفطر معهم، ويقول قوم من الحسّاب قبلنا :إنه يرى في تلك الليلة بعينها بمصر وأفريقية والأندلس.هل يجوز يا مولاي ما قال الحسّاب في هذا الباب حتى يختلف الفرض على أهل الأمصار فيكون صومهم خلاف صومنا، وفطرهم خلاف فطرنا ؟فوقّع:لا تصومن الشك،افطر لرؤيته وصم لرؤيته))**[٥٠].

والظاهر أن الرواية معتبرة من حيث السند، وإن طعن فيها بعض المعاصرين[٥١] -إنما البحث في دلالتها، وهل هي صريحة الدلالة-كما يدّعى-في النهي عن الأخذ بأقوال وآراء الفلكيين وخاصة المعاصرين أو لا تدل على ذلك؟

والصحيح:أنّ الرواية ليست صريحة الدلالة في النهي عن الأخذ بقول ورأي الفلكي، على الأقل لجهة عدم وضوح المراد من المصطلح (الحسّاب) الوارد في الرواية، إذ ربما يراد به المنجّم

الاصطلاحي -الذي مرّت الإشارة اليه، وقد كان يمارس الوظيفتين معاً، ولا أقل من الاجمال، ولو أُريد من (الحسّاب) في الرواية الفلكيين فهي لا تنهى عن قبول قول ورأي الفلكيين المعاصرين للفرق بين ما وصل إليه علم الفلك الحديث وما كان عليه علم الفلك القديم، خاصةً مع اللجوء إلى المناظير، والتي تطورت تطوراً كبيراً بفضل التقنيات الحديثة وخروج الإنسان إلى الفضاء واستعمال المركبات الفضائية والأقمار الفضائية الكثيرة التي تسبح في الفضاء.

على أنّ جواب الإمام (ع) لم يتعرض لحجية قول الحسّاب أو عدم حجيته بشكل مباشر، وإنما أجابه بجواب كلي ضابطه:إن الصوم لليقين لا للشك، وربما في الرواية إشارة - من خلال تساؤل السائل نفسه - إلى الشك في قول الحسّاب مع افتراض خلو السماء من العلة المانعة من الرؤية، وان كانت الرواية بصدد نفي حجية قول ورأي الحسّاب-فإنها صادرة على نحو القضية الخارجية فلا يصح تعميمها على الفلكيين-مطلقاً-بوجه من الوجوه.

على أنّ هذه الحسابات التي كانت سائدة - يومذاك - لم تكن معمولة لرؤية الأهلة لتثبت بها الرؤية كما أشار إليه أحد أبرز الفلكيين المسلمين وهو البيروني(٥٢)، مضافاً إلى أنّ معطيات علم الفلك- يومذاك -لم يكن قادراً على تحديد الرؤية بما هو عليه علم الفلك اليوم وفقاً للحسابات الدقيقة، مضافاً إلى التقنيات الحديثة، من مركبات فضائية وأقمار صناعية ومراصد أرضية، تعمل وفقاً لأدق الحواسيب الإلكترونية.

وقد ألف الحكيم والفيلسوف أبو يوسف الكندي [ت٢٥٢ هـج] رسالة في (أنّ رؤية الهلال لا تضبط بالحقيقة و إنما القول فيها بالتقريب)(٥٣).

وعليه فالرواية المشار إليها آنفاً ليست دالة على المنع من التعويل على رأي الفلكيين المعاصرين المحدثين على أقل تقدير، هذا ولم أجد من الفقهاء المعاصرين - فضلاً عن القدماء - من درس هذه الرواية وحدَّد دلالتها كما درسها السيد محمد الصدر فراجع(٥٤).

وقد روي من طرق العامة كما في كتاب الصوم من (صحيح البخاري) عن النبي (ص) انه قال: ((**إنّا امة أميّة، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا**))، وهو لا يدل-كما لا يخفى- على النهي عن إتّباع علم الفلك لأنه ان دلّ على ذلك فهو وارد على نحو القضية الخارجية، مع أنه تقرير لحال الأمة يومذاك بقرينة قوله لا نكتب.

الأمر الثالث:

وهو في حقيقة علم الفلك وعلاقته بالتنجيم، ومدى دقة معطياته العلمية.

وقد تبين مما سبق أن لا دليل على ما ادعي من التماهي بين علم الفلك والتنجيم وانهما فن واحد، بل اتضح أنّ المأخوذ في الروايات وفي ألسنة الفقهاء لا علاقة له بعلم الفلك، خاصة بشكله الحديث وما وصل إليه من تطور كبير.

ولا ندري كيف يتم التشريك والتسوية بين فن التنجيم وعلم الفلك، والأخير يتوقف على دراسات دقيقة ابتداء بعمليات الرصد والمسح السماوي ودراسة قوانين حركات ومدارات الأجرام السماوية وإجراء القياسات والاختبارات والحسابات المتعلقة بها مما يحتاج إلى زمن طويل يصرفه الفلكي من عمره لدراسته، مروراً بدراسته الرياضيات العالية والقياس الفلكي والميكانيك السماوي والفيزياء الفلكية وعلم نشوء الكون والكونيات وفيزياء الفضاء والبصريات وعلم القمر وجغرافيته الطبيعية والكواكب والأرصاد الجوية والاتصالات الفضائية والملاحة الفضائية والأجهزة الإلكترونية الحديثة وتقنية الأقمار الصناعية، وانتهاء بمواضيع أخرى مثل الديناميكا الحرارية وميكانيك السوائل والتحليل الحراري والديناميكا الجوية وقياس الظواهر الشمسية والمسح الفضائي والتحليل الإحصائي[٥٥].

لكن بدا لصاحب (الكراس) الصادرة عن إدارة التبليغ التابعة للمجلس الإسلامي الشيعي الأعلى - في لبنان - أن يساوي بين المنجّم والفلكي وان كان في صورته المتقدمة، كما هو عليه علم الفلك في العصر الحديث.

وذكر "أنّ نتائج أبحاث علماء الفلك في أحوال الهلال ليست يقينية بالدرجة التي يتوهمها البعض، بل توجد ترجيحات يمكن أن تكون مخطئة"[٥٦] و"أنه لا يوجد إثبات فلكي بالمعنى العلمي، بل توجد ترجيحات واحتمالات مختلفة ومتعارضة"[٥٧].

بل ادعى الشيخ محمد مهدي شمس الدين،رئيس المجلس نفسه، أن هناك ثغرات في حسابات الفلكيين، وان هذه

الحسـابات قـد تديـر إطـلاق صـاروخ، ولكـن لا تديـر ولادة الهلال...[٥٨]

ولا ندري ما هو الدليل الذي بمقتضاه يكون علماء الفلك عاجزين عن تحديد ولادة الهلال وهم قادرون على إدارة إطلاق الصاروخ؟! وكيف يجازف رواد الفلك والفضاء في الخروج إلى خارج الأرض ويبحثون في الفضاء الخارجي وهم لا يثقون بحساباتهم؟!

وكيف لا يثق الشيخ بحساباتهم هذه وقد رأى بعينه-كما رأى سكّان العالم أجمع-كيف أخبروا عن كسوف الشمس الذي وقع يوم الأربعاء من شهر آب لهذا العام (١٩٩٩) والذي أخبر عنه علماء الفلك قبل عشرات السنين، فضلا عن إعلانهم عنه قبل أشهر من وقوعه، وأخبروا بوقوعه في الأعوام القادمة؟!وقد أخبروا عن وقوعه في اليوم والشهر والسنة، بل والساعة والدقيقة أيضاً. والكسوف والخسوف وتحديد ولادة الهلال من وادٍ واحد.

دعوى عدم إفادة قول الفلكي أو علم الهيئة هذه كانت موضع استنكار أحد ابرز الفقهاء الموسوعيين، وهو الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملي المعروف بالشيخ البهائي (ت١٠٣٠ هـج) إذ كتب في ردّ هذه الدعوى: "وأما قولك إن شيئاً من كلامهم لا يفيد علماً ولا ظناً فبعيد عن الإنصاف جداً.وكيف لا يفيد شيء من كلامهم علماً وظناً وقد ثبت أكثره بالدلائل الهندسية..."[٥٩].

هذا كان قبل ما يقارب من أربعة قرون فكيف وقد تطور علم الفلك والهيئة تطوراً مذهلاً في القرن الأخير!

على أن علم الفلك ليس على قسم واحد، بل هو على أقسام عدة[٦٠]، منها: الفلك الكروي، وهو مبني على حساب المثلثات الكروية ويتناول أوضاع الأجرام السماوية ونسبة بعضها لبعض، أو بالنسبة لدوائر ونقط مفروضة في الكرة السماوية، ومنها :الميكانيكا السماوية، و يبحث في تطبيق قوانين الحركة على المجوعة الشمسية، ومنه :الفلك الديناميكي، ويبحث في الحركات الذاتية للنجوم والمجموعة الشمسية والمجّرات، ومنها :الفلك الطبيعي، وهو حديث العهد، نشأ بعد اختراع المطياف وتقدم الأجهزة الإلكترونية، ويبحث في تحليل أوضاع الأجرام السماوية لمعرفة تركيبها الكيمياوي والطبيعي، ومنها: الفلك النظري، ويتناول محاولة تفسير نتائج الأرصاد عن طريق نظريات مقترحة مبنية على فروض فيزيقية وكيمياوية ورياضية، بحيث تؤدي النظرية بقدر المستطاع إلى تلك النتائج، ومنها: الفلك العملي، ويشتمل على الأرصاد باستخدام الأجهزة المتنوعة على الحسابات المختلفة.

ومصداقية ودقة نتائج علم الفلك في هذه الحقول ليست على درجة واحدة، بل تختلف من حقل إلى حقل، تبعاً للمنجز العلمي التاريخي الذي وصل إليه علماء الفلك في هذا الحقل أو ذاك، وتبعاً للآليات والوسائل الممكنة الإجراء في هذا الحقل أو ذاك، ولذلك لابد من معرفة رأي علماء الفلك ومدى دقة معطياتهم العلمية في موضوعنا، وهو الهلال،من حيث تحديد ولادته، أو من

حيث الإخبار والتنبوء عن إمكانية رؤيته، وهو يتوقف على الرجوع إلى أهل الفن نفسه، ولا يجوز بأي وجه من الوجوه الرجوع إلى غيرهم أو التخرص فيه ، لأنه قول بغير علم.

وينبغي التأكيد على أن علماء الفلك لا يخفون الثغرات التي يمكن أن تحول-أحياناً- دون الوصول في عملهم إلى الحقائق، لأنهم محايدون في هذا المجال، فضلاً عن إمكانية الرجوع إلى المسلمين من علماء الفلك لمعرفة طبيعة معطياتهم العلمية ودقتها ومتانتها.

وما يهمنا من نتائج علم الفلك هو تحديد أمرين، الأول: **تحديد ولادة الهلال فلكيا**، ومدى دقة هذا التحديد، والثاني: **حساب الفلكيين لإمكانية الرؤية** ومدى دقة هذا الحساب، وهل يفيد في تحديد بداية الشهر من الناحية الشرعية أو لا؟

أولا: تحديد الولادة فلكيا

كما أشرنا - سابقا - فان قيمة المعطيات العلمية لعلم الفلك مما يحدده علماء الفلك أنفسهم، فلا ينبغي بل لا يجوز التخرص في هذا المجال، وادعاء أي باحث من خارج حقل الفلك في تحديد قيمة هذه المعطيات والنتائج سلبا أو إيجابا يعد مجازفة علمية وغير مبرر على الإطلاق.

ولهذه الجهة حاولت التعرف على رأي بعض المشتغلين في هذا الحقل لتحديد قيمة النتائج الفلكية في تحديد ولادة الهلال وما إذا كانت حسابات الفلكيين دقيقة في هذا المجال أو لا، وهل هي موضع اتفاق بينهم أو ليست كذلك، وهل تصل نتائجهم إلى

مرتبة الحقائق العلمية أو إنها مجرد نظريات أو احتمالات متضاربة ومتناقضة كما يحلو للبعض وصفها.

كتب الدكتور يوسف مروة (عضو عامل في الجمعية الملكية الفلكية الكندية -فرع تورنتو - منذ أكثر من ربع قرن)، لبيان مدى دقة هذه النتائج عموماً وفي تحديد ولادة الهلال بشكل خاص ما نصه: "إن الجداول الفلكية التي أطلق عليها علماء الفلك المسلمون اسم (الأزياج) والتي وضعت في القرون الوسطى يوم لم تكن هناك مراقب (تلسكوبات) إلكترونية ولا رادار ولا أشعة ليزرية ولا أشعة تحت الحمراء ولا أشعة أكس أو غاما ولا أقمار صناعية، بل اعتمدت على أجهزة بدائية بسيطة مثل الإسطرلاب والحلقة الاعتدالية وذات السمت وذات الجيب وذات النقبتين وعصا الطوسي الخ...ما تزال حساباتها صحيحة ومعتمدة حتى اليوم دون خطأ يذكر في بعض المناطق الإسلامية الآسيوية. وإذا تعاملنا مع الجداول الحديثة التي يشرف على وضعها علماء الفلك المعاصر نجدها في غاية الدقة بحيث لم يحدث خلال هذا القرن بناءً على الجداول المتوفرة في المكتبات العامة ولا مرة إن اختلفت جداول شروق وغروب وكسوف وخسوف الشمس والقمر وسائر الكواكب السيارة المعروفة في المجموعة الشمسية بمقدار جزء واحد من عشرة أجزاء من الثانية الزمنية، وان أرصاد علماء الفلك بخصوص وقت دخول القمر في المحاق وخروجه والوقت المحدد لرؤيته ومقدار بعده الزاوي (مقاساً بالدرجات القوسية) عن الشمس، ومقدار ارتفاعه فوق الأُفق (مقاساً بالدرجات القوسية) ورصد بعده الأقصى عن

الأرض (*APOGEE*) وبعـده الأدنـى عنـها(*PERIGEE*)..كلـها معلومـات دقيقـة يقينيـة معروفـة لعلمـاء وطـلاب علـم الفلـك وأصبحت من البديهيات بين العلماء والطلاب في هذا العصر وليست أوهاماً كما ظـن كـاتب دراسـة إدارة التبليـغ سـامحه أو سامحهم الله. كما أن العقـل البشـري لا يعتمـد علـى كل هـذه المعلومات العلمية بصـورة عشـوائية، بـل هـي جـزء رئيسـي مـن النظام الفيزيائي الرياضي الكوني ولم يحصل في تاريخ الاتحاد العالمي لعلماء الفلك الغربي ،ويضم في عضويته آلاف العلماء، أي اختلاف حول تعيين وقت دخول وخروج القمر إلى ومن المحاق في أي مكان في العالم خلال هذا القرن، ونتمنى على الذين يشككون بأرصاد ومقاييس وتجارب ودراسـات علـم الفلـك (بشـرط ألا يسبغوا على تقارير المنجمين اسم علم الفلك) أن يثبتوا بالبرهان الموثق وجـود أي اختـلاف فـي الجـداول المنشـورة حـول هـذا الموضوع، وذلك بان يختاروا هلالا من أهلة الشهور الماضية قبل عشرة أو عشرين أو خمسين أو مائة سنة، فيقابلوا بين جداول زيج جامعة السوربون-مثلا- وزيج جامعة أوكسفورد أو هيدلبلرغ أو برنستون التـي تشـير إلـى ذلـك الـهلال المعـين، ويبينـوا لنـا مـن صفحـات تلـك الازيـاج المنشـورة، أن هـلال رمضـان-مثـلاً-عـام ١٩٢٠قد اختلف وقت ولادته بين جدول وآخر حسب التوقيت العالمي. إننا نؤكد ونجزم-ونحن على يقين تام-بأن شيئاً من هذا لم يحدث. والمعـروف أن بعثـات علميـة فلكيـة تسـافر مسـافات طويلـة (آلاف الكيلومـترات أحيانـا) لتتمركـز فـي البقعـة التـي سيحصل فوقها دخول القمر في المحاق مع كسوف كلي للشمس. وفي هذه المناسبات التي تتكرر سنوياً بمعدل سنتين على الأقل،

أي خلال مائتي مناسبة في هذا القرن، لم يخطأ علماء الفلك أبداً، ولو بمقدار عُشر ثانية بتعيين وقت ومكان حصول الكسوف الشمسي، فأي دقة أكثر من ذلك ويقين أكثر من ذلك يتطلب العقل البشري كبرهان على صحة ومصداقية القوانين الرياضية والفيزيائية؟ انه لمن المستغرب كيف سمح سماحة الشيخ شمس الدين بصدور مثل هذه الهفوة في دراسة إدارة التبليغ، وهو الذي أسس جامعة علمية إسلامية، ويعمل على تجهيز واعداد مختبراتها التجريبية، فهل هو في شك من الحقائق العلمية التجريبية التي يتعامل بها العلماء وأهل الخبرة والاختصاص التقني والهندسي..."[٦٠].

كما كتب لي مدير معهد الفلك وعلم الفضاء في جامعة آل البيت في عمّان الدكتور حميد النعيمي: "إن لحظة ولادة الهلال- لحظة الاقتران/المحاق - هي واحدة بالنسبة لمركز الكرة الأرضية لدول العالم كافة، ويمكن حسابها بدقة عالية جداً لا يختلف عليها اثنان، يصل مقدار الخطأ فيها إلى عدد من الثواني، وهذا الخطأ لا يؤثر على الحساب اطلاقاً، ويعتمد تحديد وقت لحظة ولادة الهلال على حسابات رياضية مجردة تعتمد على عدة عوامل تتعلق بالحركات المحورية للقمر والأرض والحركات المدارية حول الشمس، وان هذه الحسابات متفق عليها عالمياً لا تقبل الشك إطلاقا"[٦٢]، وكتب لي في رسالة أخرى "...حساب لحظة الولادة حقيقة علمية"[٦٣] نافياً أن تكون نظرية قابلة للنقاش أو للرد.

ثانياً: حساب الفلكيين لإمكانية الرؤية

ولما كانت الولادة الفلكية للهلال غير كافية لإثبات بداية الشهر شرعاً فلا بد من بحث حساب الفلكيين لإمكانية الرؤية، وبمعنى آخر: إثبات كون الهلال مرئياً وقابلاً للرؤية.

ولم تكن المنجزات الفلكية-في الأزمنة السابقة- قادرة على التنبؤ بوقت وزمن رؤية الهلال بدقة، وذلك لعدة أسباب منها عدم إدراج العوامل الجوية في الأعمال، ولكن هذه المنجزات أخذت بالتطور ابتداءً من العام ١٩١٠م ووصولاً إلى العام ١٩٨٨م والذي تُوّج بما قام به نموذج (شيفر) العالم الفلكي المعروف ، وذلك بإدخال كل العوامل المؤثرة على ظروف المشاهدة من حرارة ورطوبة وتلوث وما إلى ذلك(٦٤).

ويدرج علماء الفلك عدة شروط لحساب الزمن الذي يمكن فيه تحديد رؤية الهلال، وبعضها يتصل بالأوضاع النسبية للشمس والقمر والتي لا نتعرض لها لطبيعة لغتها الاختصاصية، إنما المهم هو الإشارة إلى اتفاقهم على عدم إمكانية روية الهلال ما لم يكن قد مرّ على ولادته زمن كافٍ لاكتسابه الضوء الذي يجعله مرئياً، وقد حددت التجارب الفلكية مدتها بين ١/٢، ١٣إلى١٦ ساعة، حيث لا يمكن رؤية الهلال منذ ولادته بأقل من هذه المدة، أو على الأقل انهم ومنذ العام ١٨٥٩م لم يُر الهلال بأقل من مرور ١٥ ساعة على ولادته(٦٥)، إلا ما سجله - استثناءً المشاهد روبرت فكتور والذي سجل الرقم القياسي في هذا المجال(٦٦)..

وقد كتب لي الدكتور النعيمي: "تكون رؤية الهلال ممكنة عند غروب الشمس بعد مرور ١٢ ساعة فأكثر من لحظة ولادته...قد تكون صعبة جدا عندما يكون عمره ١٢ ساعة، فلابد من رؤيته عند مواقع بعيدة جدا من مراكز المدن، ومن التلوث الضوئي والصناعي والجوي، ومن على مرتفعات عالية باستخدام الأجهزة الفلكية...لذلك تكون رؤيته ميسورة بعد عمر يتجاوز ١٥ ساعة ... سبق وان أجرينا أرصاد ميدانية كثيرة ولعدد من السنوات، فقد شاهدنا مرتين (بصعوبة جدا) بعمر ١٢ ساعة تقريبا، ولكن باستخدام الأجهزة ومن قمة جبل ارتفاعه ٢٠٠٠م عن مستوى سطح البحر في المنطقة الشمالية من العراق بعيدا عن المدن"[٦٧].

ولعل من الشروط التي لم يلتفت إليها الكثير من المهتمين بالهلال هو ألا يقل مكث الهلال في الأفق الغربي بعد مغيب الشمس عن ٣٠ دقيقة زمنية.ولذلك يقول الفلكيون أنه ومنذ العام ١٨٥٩م لم تتم أبدا مشاهدة هلال جديد غرب بعد الشمس بأقل من ٢٢ دقيقة[٦٨].

كما انه لابد من الإشارة إلى عدم إمكانية الرؤية بعد غروب الشمس مباشرة، لأن الشمس تكون مشبعة بالإضاءة وملونة من جهة المغرب بحمرة الشفق التي ترافق الشمس عند غروبها، فضلا عن أن نور الهلال يكون ضعيفا جدا، بحيث تخفي هذه الإضاءة نور الهلال الوليد الذي يكون دقيقا جدا[٦٩].

هذا كله مع الالتفات إلى العوامل الجوية من ضباب وتلوث وغبار، فضلا عن الوضع الصحي للناظر سواء على مستوى البصر وقدرته على النظر أو تأثره بعوامل نفسية واجتماعية.

وعلى هامش الحديث عن المنجزات العلمية الفلكية لتحديد زمن رؤية الهلال يحسن أن أشير الى المفارقة التي اشتمل عليها (الكراس)الصادر عن إدارة التبليغ التابعة للمجلس الإسلامي الشيعي في لبنان إذ ورد فيه ما نصه: "لقد أثبت العالمان الفلكيان (دوجت/وشيفر) في بحث لهما عام ١٩٩٤م، بعد وضع قواعد لرؤية الهلال أن ١٥٪ من الراصدين قالوا أنهم رأوا الهلال في الحالات التي تقرر في الأبحاث النظرية أنه لا يمكن أن يرى فيها، وسميا هذا الخطأ بالخطأ الموجب تمييزا له عن الخطأ السالب الذي وجدا أنه ٢٪ويحدث حينما تكون شروط الهلال متوفرة، ويقول الراصدون بعدم رؤيتهم له رغم صفاء الجو وسلامة أبصارهم.وهذا يؤكد أن نتائج أبحاث علماء الفلك في أحوال الهلال ليست يقينية بالدرجة التي يتوهمها البعض، بل هي ترجيحات يمكن أن تكون مخطئة"[٧٠].

ويبدو أن كاتب (الكراس) لم يطلع على نظرية(دوجت/وشيفر) وظن أن المراد من (الراصدين) هم الفلكيون فاستفاد من ذلك أن نتائجهم بنسبة١٥٪خاطئة ويمكن أن تتخلف عن إثبات أبحاثهم النظرية في حين أن المراد من (الراصدين) هم المستهلون.

إن تجربة(دوجت/وشيفر)تتضمن إثبات عدة قواعد منها ما يتعلق بهذه المغالطة: "حيث ذكر أن ١٥٪من الآلاف المشاركين قد أخطئوا في تعيين هوية ماشاهدوا، حيث اعتبروا الخيط الرفيع من الغيم أو ظاهرة الانعكاس الضوئي الدقيق في الجو هلالا، في حين أن الهلال الحقيقي لم يكن موجودا في الأفق"[٧١].

وعليه فان(دوجت/وشيفر) بصدد كشف حقيقة الادعاءات الحسنة برؤية الهلال فضلا عن الادعاءات الباطلة والكاذبة، وليس بصدد الحديث عن خطأ علماء الفلك في رصد الهلال. ولكن للأسف فهم كاتب (الكراس) المشار إليه أن المراد من الراصدين هم الفلكيون في حين أن المراد بهم هم المستهلون والمشاهدون.

وأطرف من ذلك الاستنتاج الذي وصل إليه كاتب (الكراس) من قراءته للتقاويم التي أدرجها في نهاية (الكراس) وهي:تقويم الصائغ، وتقويم دار الإفتاء،وتقرير البحرية الأمريكية، وقد رأى أن من يعتمد قول الفلكي لابد أن يثبت بداية شهر شوال للعام ١٤١٩هج يوم الاثنين الموافق ل١٨/١/١٩٩٩ لا يوم الثلاثاء.

وتظهر المفارقة في هذا الاستنتاج من جهتين:الأولى:في عدم تمييزه بين التقاويم هذه وجداول الفلكيين، والثانية: في عدم اطلاعه على شروط إثبات بداية الشهر بقول الفلكي،وقد أشرنا إليها، إذ يشترط في ذلك على الأقل مرور مدة زمنية لا تقل عن ١٣، ١/٢ ساعة، بل أكثر وأن يمكث الهلال بعد غروب الشمس بما لا يقل عن ٣٠ دقيقة. وقد شهد الآلاف من علماء الفلك بعدم إمكانية رؤيته لعدم مرور الزمن الكافي الذي يكسبه الضوء ليكون مرئيا وذلك في تمام بقاع العالم، فيكون العيد حسب رأي الفلكي يوم الثلاثاء لا كما يدعي كاتب (الكراس) المشار إليه، فإذا كان يمكث في (سان فرانسيسكو) بالدقائق٢٣ دقيقة بعد الغروب، فإنه لا يرى مع ذلك لأن عمره من ولادته (٩:٢٩) ساعة،وهو زمن

لا يكفي للرؤية كما ذكرنا آنفا ، فكيف بالبلاد العربية والإسلامية التي يولد فيها بعد الغروب.

وبهذا يتضح أن هذا الوجه-الثالث- غير تام، وذلك لاختلاف حقيقة التنجيم وعلم الفلك، وعدم دلالة الروايات على النهي عن العمل بأقوال الفلكيين، بل ولا إجماع من الفقهاء بالمنع من التعويل على أقوال الفلكيين.

❖*الوجه الرابع:*

ربما يستدل على المنع من التعويل على أقوال الفلكيين بإطلاق روايات النهي عن العمل بالظن في إثبات بداية الشهر، وتحديدا شهر رمضان، ومن هذه الروايات ما روي:

- عن سماعة قال: ((**صيام شهر رمضان بالرؤية وليس بالظن**))[٧٢].

- عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (ع) أنه قال: ((**في كتاب علي (ع): صم لرؤيته وافطر لرؤيته، وإياك والشك والظن، فان خفي عليكم فأتموا الشهر الأول ثلاثين**))[٧٣].

- عن علي بن محمد القاساني قال: ((**كتبت إليه وأنا بالمدينة، أسأله عن اليوم الذي يشك فيه من رمضان، هل يصام أم لا؟فكتب**:اليقين لا يدخل فيه الشك، صم للرؤية وافطر للرؤية))[٧٤].

- عن أبي أيوب إبراهيم بن عثمان الخراز، عن أبي عبد الله (ع) – في حديث – قال: ((**إن شهر رمضان فريضة من فرائض الله فلا تؤدوا بالتظني**))[٧٥].

وتقريب الاستدلال بهذه الروايات يتوقف على إثبات كون نتائج ومعطيات علم الفلك مما يفيد الظن ولا ترقى نتائجه إلى مرتبة العلم واليقين أو الاطمئنان.

ويرده:أن العمل بأقوال الفلكيين أن أوجب الظن لا غير فلا إشكال في شموله بهذه الروايات،ولذلك منع الفقهاء[٧٦] من اعتبار قول المنجم لأن جداوله مما لا يفيد العلم،على أن الظن في الروايات ليس بمعناه المنطقي، بل يراد منه الشك والتخمين.

وإن أوجب قول الفكي اليقين أو الاطمئنان - وهو المعروف بالعلم العادي أو العرفي-فلا إشكال في عدم شمول هذه الروايات له، فيكون المورد مشمولا بحجية العلم الذاتية للعلم والاطمئنان على قول أو للإمضاء الشرعي، للسيرة العقلائية القائمة على العمل بالاطمئنان.ومن المعلوم أن العلم مما لا ينهى عنه الشارع، وبناء عليه ففي كل مورد حصل للمكلف علم بشأنه كان حجة عندهم بلا ريب،ولذلك حكموا في جواز التعويل على قول المنجم إن أفاد قوله العلم[٧٧] بل الوثوق والاطمئنان[٧٨]، بل حكموا بإحراز النسب الشرعي ببعض القرائن إن أوجبت العلم، ومن ذلك الطرق العلمية الحديثة[٧٩] بل يثبت القتل بالطرق العلمية الحديثة التي تفيد اليقين ولا تختلف فيها الاجتهادات[٨٠].

وعليه فلا بد أن يجري البحث في مدى إفادة قول الفلكي العلم بثبوت بداية الشهر، وقد سبق أن أوضحنا أنه يفيد العلم وليس من التخمين في شيء، ودعوى أن علم الفلك في هذا المقام

ليس إلا مجرد احتمالات وليست يقينية بلا دليل وعهدتها على مدعيها.

❖ *الوجه الخامس:*

ويستند على ما تسالم عليه الفقهاء من اشتراط الحسية في قبول الشهادة على نحو لو كانت الشهادة عن حدس لم تقبل وإن كانت عن علم ويقين، والمقام من هذا القبيل، لأن أقوال الفلكيين وتحديدا في مسألة تحديد زمن ولادة الهلال وزمن رؤيته وإن كانت موجبة للاطمئنان على أقل تقدير إلا أنها تستند إلى الحدس، فلا تصلح شهاداتهم للاعتماد بناء على ما قدمناه.

وقد كتب الشيخ زين الدين: "يعتبر في حجية البينة أن يشهد الرجلان برؤية الهلال بالحس، فلا يقبل قولهما إذا شهدا بأن الليلة هي ليلة الهلال شهادة حدسية تعتمد على بعض القواعد النظرية، وإن كانا قاطعين بصحة ما يقولان، ولا تقبل شهادتهما إذا شهد أحدهما برؤية الهلال حسا، وشهد الثاني شهادة تعتمد على الحدس..."(٨١).

ويرد هذا الوجه: أن نتائج ومعطيات علم الفلك -وتحديدا علماء الفلك المحدثين منهم - لا تستند إلى القواعد النظرية وحسب مما يندرج تحت عنوان الحدس، بل هي مزيج من القواعد النظرية والعمل التطبيقي، فأنهم يعمدون إلى اختبار قواعدهم النظرية تطبيقيا بحيث لا يعتبرونها قواعد علمية ما لم تثبت صحتها تطبيقيا وقد وصلت نظرياتهم في مسألة الهلال

من حيث تحديد ولادته أو إمكان رؤيته إلى مرتبة البديهيات فيما يتصل بمسألتنا.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن أقوال الفلكيين بشأن تحديد ولادة الهلال ورؤيته تستند إلى عمليات حسية، وذلك عن طريق الرصد بأجهزة رصدية خاصة، وقد تطورت بشكل كبير جدا مع توفر المراصد الأرضية والأقمار الصناعية التي تسبح في الفضاء ،خاصة مع تطور الحاسوب وعملياته الدقيقة، وبذلك تخرج شهاداتهم من عالم الحدس إلى عالم الحس، أو مما يقرب منه على أقل تقدير .

وبكلمة أخرى: فإنه يمكن أن يقال أن القدر المتيقن من اشتراط الحسية في الشهادة مما ينفي قبول ما كان من الحدس المحض لا مطلقا، ولذلك قبلت الشهادات المتعلقة في العدالة أو الوثاقة.

ولهذه الجهة أفتى السيد محمد الصدر بجواز قبول شهادة الفلكيين إذا توفرت شرائطها من حيث العدد (اثنان على الأقل) والعدالة والوثاقة، وكان إخبارهم مبنيا على المراصد لا على الحساب[٨٢] ما لم يحصل العلم بقولهم فيكون حجة بلا إشكال.

وقد ذكر الشيخ الأنصاري في (المكاسب) أن أقوال المنجمين وإن كانت مبنية على قواعد نظرية لكن في الأمور البديهية منها مما يمكن التعويل عليه، وعليه فلو أحتيج الى شهادة المنجمين في تحديد أجل دين وغير ذلك قبلت شهاداتهم مع توفر شرائطها من التعدد والعدالة[٨٣].

الوجه السادس:

كما عن بعض المعاصرين(٨٤) من عدم إحراز قيام السيرة العقلائية واعتناء العقلاء بأخبار الثقة من أهل الخبرة في الأمور التي لعامة الناس معرفتها عن حس وبلا حاجة إلى إعمال النظر، كمعرفة الخسوف أو الكسوف ونحوهما، وعليه فإذا كان الرجوع إلى الفلكيين من باب الرجوع إلى أهل الخبرة فهو لا ينطبق على المورد لأنه ليس مصداقا للسيرة العقلائية الممضاة، أي كلية الرجوع الى أهل الخبرة.

ويرده: أن معرفة الخسوف والكسوف ونحوهما وإن كان من الأمور الحسية إلا أنها ليس مما يتاح لعامة الناس دائما، خاصة في مثل الهلال، إذ تحتاج رؤيته إلى شئ غير قليل من الخبرة، بل تحتاج في مسألة تحديد الولادة إلى خبرة عالية لا تتاح لعامة الناس.

ولهذه الجهة، فقد نبه السيد السبزواري - في مسألة الاعتماد على قول الرصدي في الخسوف والكسوف وأنه من باب الرجوع إلى أهل الخبرة - إلى أن "المراد بالحسيات التي لا يعتبر فيها قول أهل الخبرة إنما هو الحسيات التي تكون حسيتها للنوع بجميع الجهات لا مثل المقام الذي يغفل عنه النوع في الكسوفات التي لا يحترق القرص بتمامه فلا يترك الاحتياط"(٨٥).

بل يمكن أن يقال: إن السيرة العقلائية في الرجوع إلى أهل الخبرة لا تميز بين الحس والحدس، نعم الضابط في الرجوع إليهم هو التخصص والتفرغ في كل ما يتصل بالشأن الحياتي العام مما لا يناله كل أحد،مما يحتاج إلى تفرغ ومتابعة وغير

ذلك، وعليه فإذا صدق على الفلكي كونه من أهل الخبرة جاز الرجوع إليه في ذلك، وإن كان موضوع بحثه من الحسيات وذلك نظير الرجوع إلى اللغوي[٨٦].

وقد ذكر بعض المعاصرين أنه لا إشكال في صدق عنوان أهل الخبرة على المنجمين وأن الرجوع إليهم موافق للأصل الأولي، ألا أنه احتمل الردع عن الأخذ بكلامهم ولو كانوا كذلك، وهو محل تأمل بالنسبة للفلكيين .

هوامش الفصل :

(١) السبزواري، مهذب الأحكام، ج١٠/٢٦٥.

(٢) المطهري، أحمد،مستند تحرير الوسيلة، المسائل المستحدثة،ط أولى/١٤٠٣هج - قم مطبعة الخيام.

(٣) الطهراني، محمد حسين، رسالة حول مسألة رؤية الهلال،ص٨١.

(٤) البهسودي، محمد سرور الواعظ، مصباح الأصول،ج٢/٣٥تقريرا لبحث السيد الخوئي ط النجف/١٣٨٦هج.

(٥) الشاهرودي، علي، المرجع السابق،ص٣٠.

(٦) الطهراني، المرجع السابق،ص٨١.

(٧) السبزواري،المرجع السابق،ج١٠/٢٧٣.

(٨) بحوث فقهية لكاتب السطور تقريرا لبحث السيد فضل الله، مخطوط.

(٩) الصدر، الفتاوى الواضحة،ص٦٣٣.

(١٠) الحكيم، محسن، مستمسك العروة،ج٨/٤٥٢ ط مكتبة النجفي المرعشي.

(١١) الخزعلي، المرجع السابق،ص٨٧

(١٢) مغنية، المرجع السابق،ج٢/٤٩

(١٣) الفضلي،المرجع السابق،ج٢/٥٧

(١٤) الآملي، محمد تقي، مصباح الهدى،ج٨/٣٦٢-٣٦٣

(١٥) الطهراني، محمد حسين، المرجع السابق،ص٨١-٨٢

(١٦) هلال أول شهر شوال (عيد الفطر المبارك لعام ١٤١٩هـج)/دراسة علمية فقهية إعداد إدارة التبليغ الديني في المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى.

(١٧) راجع الموسوعة العربية الميسرة،ج١/٥٤٩ ط دار نهضة لبنان للطبع والنشر/بيروت ١٩٨٧

(١٨) د.عفيفي، محمد الصادق، تطور الفكر العلمي عند المسلمين،ص٨٧،ط القاهرة/١٩٧٧

(١٩) د.فروخ، عمر، تاريخ الفكر العربي،ص٤١-٤٢،ط٤ دار العلم للملايين/بيروت ١٩٨٣

(٢٠) الموسوعة العربية الميسرة،ج٢/١٣١١

(٢١) عفيفي، المرجع السابق،ص٧٩

(٢٢) المصدر السابق نفسه،ص٨٨

(٢٣) راجع:الخلاف للشيخ الطوسي،ص٣١٩ ط حجري، وتذكرة الفقهاء للعلامة الحلي ج٦/١٣٧ ط مؤسسة أهل البيت (ع)، وتفسير القرطبي ج١/٢٦٥ ط دار الحديث-

القاهرة١٩٩٤،وحاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين ج٢/٩٦ ط دار إحياء التراث العربي.

(٢٤) الكركي، الشيخ علي، جامع المقاصد في شرح القواعد،ج٤/٣١ وما بعد ط١/قم ١٤٠٨هـج، نشر مؤسسة أهل البيت.

(٢٤) التوحيدي،الميرزا محمد علي،مصباح الفقاهة، تقريرات بحث السيد الخوئي،ج١/٢٤٨،ط النجف/١٩٥٤

(٢٥) المجلسي، المرجع السابق،ج٥٨/ ٣١٠-٣١١

(٢٦) المصدر السابق نفسه،ج٥٨/٢٩٨

(٢٧) القمي،تقي الطباطبائي، عمدة الطالب في التعليق على المكاسب،ج١/١٩٠ ط١/قم ١٤١٣ هج.

(٢٨) الصدر، محمد، المرجع السابق،ج٣/٢٦-٢٧

(٢٩) د.فروخ،المرجع السابق،ص٢٦٠

(٣٠) الشيخ الطوسي، محمد بن الحسن،الخلاف،ص٣١٩ ط حجري-قم/إيران.

(٣١)العلامة الحلي،الحسن بن يوسف،تذكرة الفقهاء،ج٦/١٣٧ ط١/١٤١٥هج، قم/مؤسسة أهل البيت

(٣٢) الترحيني، الزبدة الفقهية في شرح الروضة البهية،المرجع السابق،ج٤/١٦١

(٣٣) السبزواري،المرجع السابق،ج١٠/٢٦٧

(٣٤) العاملي،محمد بن علي،مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام،ج٦/١٧٥-١٧٦ ط١/قم ١٤١٠هج، مؤسسة أهل البيت

(٣٥) الصــــدر، محمــــد، مـــا وراء الفقـــه،المرجـــع السابق،ج٢/١٦٣،وراجع الفضلي،ج٢/٥٧

(٣٦) البيروني،أبو الريحان محمد بن أحمد الخوارزمي، الآثار الباقيـة عـن القـرون الخاليـة،ص٩٥وص١٩٨،ط بغـداد/مطبعـة المثنى.

(٣٧) الحرالعاملي، الوسائل. المرجع السابق، باب٢٤ من أبواب ما يكتسب به، حديث رقم٨

(٣٨) الحرالعاملي،الوسائل، باب ٢٤ من أبواب ما يكتسب به، حديث رقم١

(٣٩) المصدر السابق نفسه، باب٢٤ من أبواب ما يكتسب به، حديث رقم٢

(٤٠) المصدر السابق نفسه، حديث رقم٣

(٤١) المصدر السابق نفسه،حديث رقم٤

(٤٢) المصـدر السـابق نفسـه، بـاب٥من أبـواب مـا يكتسـب به،حديث رقم١٤

(٤٣) المصدر السابق نفسه، باب٢٤ من أبواب ما يكتسب به، حديث رقم٦

(٤٤) المصدر السابق نفسه، حديث رقم٧

(٤٥) المصدر السابق نفسه، حديث رقم٨

(٤٦) المصدر السابق نفسه، حديث رقم١٠

(٤٧) المصدر السابق نفسه، بـاب١٤ مـن أبواب آداب السـفر، حديث رقم١

(٤٨) المصدر السابق نفسه، الحديث رقم٤

(٤٩) الحر العاملي، الوسائل ، باب ١٥ من أبواب أحكام شهر رمضان، حديث رقم١

(٥٠) القمي، تقي، المرجع السابق،ج١/١٨٥

(٥١) البيروني، المرجع السابق،ص٩٥

(٥٢) فروخ، المرجع السابق،ص٣٠٦

(٥٣) الصدر، محمد، المرجع السابق،ج٢/١٦٢-١٦٣

(٥٤) د.مروة، يوسف(عالم فلكي)، مداخلة حول خلاف الفقهاء على تعيين يوم العيد،ص٤ مخطوط.

(٥٥) الكراس الصادر عن المجلس،ص٣

(٥٦) المصدر السابق نفسه،ص١٤

(٥٧) مقابلة مع الشيخ شمس الدين، أجرتها معه قناة المستقبل الأرضية بتاريخ١٠/٣/١٩٩٩،برنامج وجهة نظر.

(٥٨) العاملي، محمد بن الحسين،الحبل المتين،ص٩٥، ط إيران.

(٥٩) الموسوعة العربية الميسرة، المرجع السابق،ج٢/١٣١١

(٦٠) د. مروة، المرجع السابق، ص٥-٦

(٦١)، (٦٢) رسائل خاصة من الدكتور النعيمي لكاتب السطور، راجع الملحق.

(٦٣) د.نضال قسوم و د.مزيان:بحث (مشكلة هلال رمضان...ما حلها)، المنشور في مجلة العربي العدد ٤٥٨ عام١٩٩٧ ص٤٢-٤٣

(٦٤) راجع:د. مروة، المرجع السابق،ص١٣، وبحث نضال ومزيان ص٤٢-٤٣، تقرير المرصد الفلكي البريطاني جرين وتش/لندن، مذكرة أعدتها أ.موتاردي في أيلول ١٩٩٨،(نكرشي بر تقويم قمري و رؤيت هلال ماه) فارسي/د. تقي عدالتي مجلة'فقه' العدد الثاني ص٣٠٣ مكتب التبليغات الإسلامية/قم.

(٦٥) بحث قسوم، ومزيان ص٤٤

(٦٦) د. مروة، ص٣٠

(٦٧) رسالة خاصة من الدكتور النعيمي.

(٦٩) د.قسوم ومزيان ص٤٤

(٦٨) د. مروة،ص١٣

(٦٩) الكراس الصادر عن المجلس الشيعي الأعلى،ص٣

(٧٠) د.مروة، المرجع السابق،ص٣١، ود. قسوم ومزيان المرجع السابق ص٤٣، ورسالة الدكتور النعيمي، وقد ذكر أن الخطأ قد يكون أعلى من هذه النسبة.

(٧١) الحر العاملي، الوسائل، باب٣ من أبواب شهر رمضان،حديث رقم٦

(٧٢) المصدر السابق نفسه، حديث رقم١١

(٧٣) المصدر السابق نفسه، حديث رقم١٣

(٧٤) المصدر السابق نفسه، حديث رقم١٦

(٧٥) راجع: الكركي، المرجع السابق،ج٤/٣٢، والعاملي، محمد، المرجع السابق،ج٦/١٧٦

(٧٦) الآملي، المرجع السابق.ج٨/٣٧٧

(٧٧) الخوانساري، المرجع السابق،ج٢/ ٢٠١

(٧٨) الصدر، محمد باقر، منهاج الصالحين، تعليقته على منهاج السيد الحكيم،ج٢/ ١١-١٢،ط دار التعارف

(٧٩) السيستاني، المستحدثات من المسائل الشرعية.ص١٥،ط مؤسسة الإمام علي (ع)/لندن١٩٩٦

(٨٠) زين الدين، المرجع السابق،ج٢/ ٧٣-٧٤

(٨١) الصدر، محمد، ما وراء الفقه،ج٢/ ١٦٢

(٨٢) الأنصاري، مرتضى، المكاسب،ص٢٥ ط حجري/إيران

(٨٣) التبريزي، جواد، إرشاد الطالب إلى التعليق على المكاسب،ج١/ ١٣٧ط قم/اسماعيليان.

(٨٤) السبزواري، المرجع السابق،ج٧/ ٧٩-٨٠

(٨٥) راجع: الحائري، كاظم. مباحث الأصول، تقريرا لبحث الشهيد الصدر،ج٢/ ٢٦٠ط قم١٤٠٨هـج.

(٨٦) القمي، تقي، مباني منهاج الصالحين،ج٦/ ٢١٦ط ١/قم ١٤٠٩هـج.

الاتجاه الثاني :
(اعتبار قول الفلكي) والإفادة منه

الطريق الأول :

وقد تقدم عدم قيام دليل صالح للمنع من التعويل على أقوال الفلكيين ولذا يصار إلى البحث عن الدليل على صحة اعتبار قول الفلكي وجواز التعويل عليه.

ولما كانت المسألة - موضوع بحثنا - من المسائل المستحدثة فإنها لم تأخذ طريقها إلى البحث والدراسة بشكل مسهب وتفصيلي على عادة الفقهاء والمشتغلين في البحث الفقهي، وإن كان ثمة اهتمام ما لدى بعضهم.

وقد يكون السيد الأستاذ في مقدمة الفقهاء الذين طرحوا هذه المسألة، إن لم يكن قد تفرّد فيها في الوقت الحاضر، وقد استدل على اعتبار قول الفلكي من طريقين: أحدهما، طريقية

الرؤية من جهة، وثانيهما: دقة معطيات البحث العلمي لدى الفلكيين من جهة أخرى. وهو أكثر الفقهاء حظاً في الاطلاع على معطيات البحث عند الفلكيين المعاصرين، كما يعترف به الاختصاصيون في علم الفلك أنفسهم[١].

ومهما يكن من أمر، فيمكن أن نصوغ هذا الاتجاه في مقدمات مستفيدين مما أشار إليه السيد الأستاذ مما سمعناه منه، مما نشر أو لم يُنشر، مع محاولة تعميق أو إيضاح هنا أو هناك.

المقدمة الأولى:

وتقوم على أنّ المأخوذ في أدلة اشتراط رؤية الهلال لوجوب الصوم هو الطريقية لا الموضوعية، كما اختاره عدد من الفقهاء ممن أشرنا إليهم آنفاً، وعليه فإذا كانت الرؤية طريقاً محضاً الى إحراز الشهر، فإن كل ما يمكن أن يكون طريقاً إلى العلم بالشهر وإحرازه فهو حجة، ولا يمكن أن ينهى عنه الشارع ويردع عن ترتيب آثاره، إذ لا فرق في حصول العلم بين طريق وآخر، ويكون قول الفلكي حجة وموضع اعتبار شرعاً إن أفاد العلم بالشهر وإحرازه، ولذلك لم يفرق الفقهاء في حصول العلم بشهر رمضان بين الرؤية أو البينة أو قول المنجّم أيضاً[٢].

المقدمة الثانية:

وتقوم على دعوى أنّ إحراز الشهر لا ينحصر-من وجهة نظر الشارع-بما أُدعي من انحصاره بالرؤية ومضي ثلاثين يوماً.

فكلما أوجب العلم بتحقق الشهر كان حجة، نعم ما لم يوجب العلم كان مفتقراً للدليل من الشارع، ولذلك عدّ السيد الحكيم -في المستمسك[٣] -رؤية الهلال من المكلف نفسه، والتواتر، والشياع المفيد للعلم، ومضي ثلاثين يوماً، من أسباب العلم ولا خصوصية لها من حيث هي.

على أنّ دعوى الانحصار لو صحت فإنها لا تضر في المطلوب-التعويل على قول الفلكي-وذلك لأنّ عنوان الرؤية المأخوذ في الأدلة شامل لقول الفلكي، لأنّ ما نحن بصدده هو إثبات الرؤية بقول الفلكي خاصة، فيكون قول الفلكي معتبراً بعنوان أنّ الرؤية المأخوذة في الأدلة هي الأعم من رؤية المكلف نفسه أو بغيره .

وربما لهذه الجهة عبّر السيد الخوئي في (المستند): "أنّ المستفاد من مجموع النصوص حصر طريق ثبوت الهلال في أحد أمرين : أما الرؤية الأعم من رؤية الشخص بنفسه أو بغيره المستكشف من الشياع أو البينة ونحوهما، وأما عدّ الثلاثين، فالثبوت بغيرهما يحتاج الى الدليل..."[٤].

المقدمة الثالثة:

وتستند على ما ذكرناه من القيمة العلمية لمعطيات علم الفلك، والتي ذكرنا أنها معطيات دقيقة وعلمية وليس كما يظن البعض من أنها مجرد تخمينات واحتمالات، كما أنها ليست موضع تناقض كما يدعي البعض أيضاً، خاصةً في مسألة تحديد زمن ولادة الهلال وتحديد زمن الرؤية .

وعليه فإذا ثبت ذلك كان قول الفلكي حجة وموجباً للاطمئنان على أقل تقدير وهو حجة كالقطع بلا إشكال.

نعم لم يكلِّف الفقهاء - وللأسف - أنفسهم للبحث في صغرى هذه القاعدة، وهل تحظى نتائج البحث الفلكي بالدقة أو لا، مكتفين بما توفر لهم من رصيد ثقافي حول ما يقال عن التنجيم أو علم الفلك القديم، بل ولم يطلع معظمهم على معطياته، فضلاً عن علم الفلك في صورته الحديثة وبما وصل إليه من إنجازات هائلة.

ومن ذلك ويعرف مدى الإشكال في جواب السيد الخوئي على سؤال جواز التعويل على الحسابات الفلكية لو أوجبت الاطمئنان فإنه ذكر في جوابه: "لا أثر للاطمئنان بتولده بل ولا الاطمئنان بقابليته للرؤية، بل لابد من الرؤية خارجاً وثبوتها للمكلف"[٥].

ولا إشكال في عدم ترتيب الأثر على قولهم في توليد الهلال، إنما الكلام في قابليته للرؤية، إذ بعد فرض حصول الاطمئنان كيف لا يكون حجة؟!خاصةً وأن السيد الخوئي نفسه أشكل على السيد اليزدي في استشكاله في مسألة التعويل على قول الرصدي في الإخبار عن الكسوف وسائر الآيات مع حصول الاطمئنان، فذكر السيد الخوئي في (المستند): "وأما الثبوت بأخبار الرصدي مع حصول الاطمئنان بصدقه فقد استشكل فيه في المتن، لكن الإشكال في غير محله بعد فرض حصول الاطمئنان الذي هو حجة عقلائية كالقطع. نعم التعويل حينئذ إنما هو على الاطمئنان الحاصل من قوله لا على قوله بما هو كذلك.اللهم إلاّ أن يكون مراده حصول الاطمئنان بصدق المخبر لا

بصدق الخبر كما لو كان الرصدي مأموناً من الكذب فجزمنا بكونه صادقاً في إخباره، ومع ذلك لم نطمئن بصدق الخبر لاحتمال خطئه وعدم إصابته للواقع فكنا بالنسبة إلى وقوع الكسوف خارجاً في شك وترديد، وإن كنا مطمئنين في صدقه عما يخبر بمقتضى القواعد النجومية، فإنه يشكل الاعتماد حينئذٍ على قوله لعدم الدليل على حجية الإخبار الحدسي في الأمر الحسي، والرجوع إلى الخبرة يختص في الأمور الحدسية دون الحسية..."[٦].

وعليه فلو حصل الاطمئنان لا يمكن عدم ترتيب آثاره.نعم يمكن أن يعتذر للسيد الخوئي بما اعتذر به هو للسيد اليزدي من التفصيل بين الاطمئنان بصدق الفلكي في نفسه، وبين عدم الاطمئنان بخبره من حيث قوله بقابلية رؤية الهلال.

أما قول السيد الخوئي - كما في الجواب المنسوب له - "بل لابد من الرؤية خارجاً وثبوتها للمكلف" فينفيه ما ذكره السيد الخوئي في أجوبته على اعتراضات تلميذه الطهراني إذ ذكر أن الرؤية المطلوبة هي الرؤية التقديرية[٧] على نحو لو استهل المستهلون لرئي الهلال، وهذا المقدار مما يثبته علم الفلك بلا إشكال.

المقدمة الرابعة:

وتقوم على أساس أنّ الرؤية المأخوذة في الأدلة لإحراز الشهر هل هي على نحو تحصل فيه الرؤية الخارجية فعلاً، أو على نحو

تقديري، على وزان القضية الشرطية "لو استهل الناس ولم يكن ثمة مانع لرُئي الهلال".

والصحيح الثاني، لأن موضوع الوجوب هو شهر رمضان بوجوده الواقعي بغض النظر الرؤية خارجاً، فلو لم تحصل الرؤية لم يتغير من الواقع شئ.

كتب السيد الخوئي في أجوبته على اعتراضات الطهراني ما نصه: "ثم إنكم أما تعتبرون الرؤية الخارجية بالفعل، أو تكتفون بالرؤية التقديرية أيضاً، بمعنى صدق القضية الشرطية القائلة: إنه لو استهل الناس ولو لم يكن حاجب كالغيم مثلاً لرئي الهلال؟" فان التزم بالأول لزم القول بعدم دخول الشهر ولو علم بوجود الهلال في الأُفق بنحو قابل للرؤية ولكن قد حجبه غيم مكثف عن تحقق الرؤية خارجاً، كما لو علم بذلك نتيجة رصده في السماء أو تشخيصه بالأجهزة الحديثة التي تخرق حجاب الغيم أو افترضنا إخبار معصوم لنا بذلك، والالتزام بهذا بعيد، ومن يخالف لا ينبغي أن يكون خلافه كبروياً، بل في الصغرى والمنع عن إمكان تحصيل العلم بوجوده كذلك في الأفق، وإن التزم بكفاية الرؤية التقديرية، كان ذلك عبارة عن إلغاء دخالة الرؤية في تكوّن الشهر وحملها على الطريقية المحضة إلى بلوغ الهلال في نفسه مرتبة قابلة للرؤية في السماء"[٨].

ولا يخفى أنّ ما نريد إثباته بقول الفلكي هو هذه المرتبة لا غير فتأمل، وإذا كان المقياس في الرؤية هو إمكانية الرؤية لا الرؤية نفسها[٩]، فانه إذا تكفل علم الفلك بإثبات إمكانية الرؤية

وكانت نتائجه دقيقة كما ذكرنا سابقاً فإنه يمكن التعويل على قول الفلكي وبه يثبت الشهر ويتحقق.

هوامش الفصل

(١) د .مروة، المرجع السابق،ص٣٦

(٢) التبريزي، المرجع السابق،ج١/١٣٦،الآملي،المرجع السابق ج٨/٢٧٧

(٣) الحكيم، المرجع السابق،ج٨/٤٥٢

(٤) الخوئي، المستند، المرجع السابق،ج٢/٩٣

(٥) تقدم السؤال وجوابه في'(لمات الفقهاء المعاصرين)، فراجع.

(٦) الخوئي، المستند،ج٥ق١/٦٦-٦٧

(٧) الطهراني، المرجع السابق،ص١٢١

(٨) الطهراني، المرجع السابق،ص١٢٠-١٢١

(٩) الشهيد الصدر، الفتاوى الواضحة،ص٦٢٣،والصدر. محمد،ما وراء الفقه،ج٢/١١٧

الطريق الثاني :

وفيه ربما يتجاوز الرؤية إلى الإفادة من معطيات علم الفلك، بدعوى أنّ حديث الرؤية لا ينحصر معناه بالرؤية الحسية البصرية؛ لأنّ للرؤية معانٍ عديدة، ومنها ما يعم البصرية إلى الإدراك والعلم ..

وللمناقشة في هذه الطريق يحسن الوقوف على أخبار (الرؤية) لمعرفة ما إذا كان تفسير من هذا القبيل ملائماً لها أو لا؟

والأخبار كما يظهر على نحوين:

الأول: ما يصلح أن يُفسَّر فيها (الرؤية) بالعلم، لأنَ (الرؤية) كما يبدو أخذت في الأخبار بما هي طريق للعمل واليقين، بقرينة الإشارة إلى أنَ غيرها موضع شك وريبة ومما يندرج في الظن والرأي.

ويدل عليه الخبر عن الإمام عليّ الرضا (ع) في حديث قال فيه: ((**صوموا للرؤية وأفطروا للرؤية**))[1]، وعن أبي الحسن العسكري (ع) في حديث قال: ((**لا تصم إلا للرؤية**))[2]، وعن الرضا (ع) أيضاً في حديث انه كتب إلى المأمون: ((**وصيام شهر رمضان فريضة، يصام للرؤية ويفطر للرؤية**))[3].

ويمكن أن تُفسَّر الرؤية في أمثال هذه الروايات بالعلم، إذ أنها لا تأبى ذلك.

ويؤكد ذلك ما ورد من الروايات بلسانٍ يفسّر هذه الرؤية كما في الخبر عن الصادق (ع): ((**إن شهر رمضان فريضة من فرائض الله فلا تؤدوا بالتظني**))[٤]، وفي حديث عنه (ع) أنه قال: ((في كتاب علي (ع) : **صم لرؤيته وافطر لرؤيته، وإياك والشك والظن** ..))[٥]، وفي الحديث: ((**صيام شهر رمضان بالرؤية وليس بالظن** ..))[٦]. بل إنّ ما ورد في بعض الروايات من نفي التعويل على تحقق الرؤية بالعدد اليسير، بل والكثير، ما لم يكن شيئاً يدل على المعنى الذي نشير إليه. إذ ورد في الحديث عن الصادق (ع) قال: ((**صم للرؤية وافطر للرؤية، وليس رؤية الهلال أن يجيء الرجل والرجلان فيقولان: رأينا، إنما الرؤية أن يقول القائل: رأيت، فيقول القوم: صدقوا**))[٧]، وفي الحديث عن الباقر (ع) قال: ((**إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا،وليس بالرأي ولا بالتظني، ولكن بالرؤية، والرؤية ليس أن يقوم عشرة فينظروا، فيقول واحد هو ذا هو وينظر تسعة فلا يرونه، إذا راه واحد رآه عشرة آلاف** ..))[٨]، وفي حديث عن الصادق (ع): ((**لا تجوز الشهادة في رؤية الهلال دون خمسين رجلاً** ..))[٩]، وعنه (ع): ((.. **ولا تجزي في رؤية الهلال إذا لم يكن في السماء علّة أقل من شهادة خمسين** ..))[١٠] ، وفي الحديث عنه (ع) سأله السائل: ((**أكون في الجبل في القرية فيها خمسمائة من الناس؟ فقال: إذا كان كذلك، فصم لصيامهم وافطر لفطرهم** ..))[١١].

والروايات التي نفت التعويل على الرؤية إلاّ بحصول عدد خمسين أو غير ذلك، وإن حملت على حصول الشبهة أو التهمة،

إلاّ أنها تشير – أيضاً – إلى أنّ الرؤية ليس لها من خصوصية إلاّ كونها طريقاً لإحراز بداية الشهر والعلم به.

وعليه، فيمكن أن يقال: إنّ هذه الروايات مما ورد فيها (الرؤية) تشير إلى العلم والإدراك والإحراز، ولذلك يمكن أن يدّعى أن الرؤية في هذه الأخبار تعم غير المعنى المعروف المشهور، وهو الرؤية البصرية،وبذلك تصدق على الإحراز والعلم بالشهر عن طريق علم الفلك. ويتحقق ذلك بإحراز ولادة الهلال وخروج القمر من المحاق، ولا دليل على اعتبار تحققه بالإبصار. إلاّ أنّ يقال: إن الأحكام الشرعية منزّلة على ما هو المتعارف والمتيسر للناس، وهو ما ورد في قوله تعالى: ﴿**يسألونك عن الأهلّة قل هي مواقيت للناس** ..﴾، وهو ما لا يحصل بمجرد الولادة، لأنّ ولادة الهلال لا تعرف لكل أحد، فلا تكون ميقاتاً.

وقد ورد عن الصادق (ع) أنه سُئل عن اليوم الذي يقضى من شهر رمضان فقال: ((**لا يقضه إلاّ أن يثبت شاهدان عدلان من جميع أهل الصلاة متى كان رأس الشهر** ..))[١٢] الذي قد يشير إلى أنّ رأس الشهر إنما يتحدد بما يتعارف عند الناس، وهو ما يحصل بالرؤية وإبصار الهلال لا ولادته، وسيأتي جوابه في التقريب الثاني من هذا الطريق.

وإن كان يمكن القول: إن للحساب مكاناً مكيناً في حساب الشهر وتحديد بدايته، وما ورد من النهي عن التعويل على أقوال المنجمين لا صلة له بالحساب وأهله، وقد سُئل الإمام (ع) عن الحساب، فلم يتعرض له بالاستنكار كما ورد في خبر محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى، قال: ((**كتب إليه أبو عمر:**

أخبرني يا مولاي، إنه ربما أشكل علينا هلال رمضان، فلا نراه ونرى السماء ليست فيها علة، ويفطر الناس ونفطر معهم، ويقول قوم من الحسّاب قبلنا: إنه يُرى في تلك الليلة بعينها بمصر وأفريقية والأندلس. هل يجوز يا مولاي ما قال الحسّاب في هذا الباب حتى يختلف الفرض على أهل الأمصار فيكون صومهم خلاف صومنا وفطرهم خلاف فطرنا؟ فوقّع: لا تصومن الشك، افطر لرؤيته وصم لرؤيته))[١٣]. فغاية ما تصدى له الإمام (ع)هو النهي عن الصوم والإفطار عن غير العلم، ولم يتعرّض للحسّاب من حيث هو طريقة لمعرفة بداية الشهر، خاصة وأن أهل الحساب يومذاك لم يعرف حالهم وما عليه ثقافتهم ورصيدهم العلمي في ذلك. بل يمكن القول إنّ هناك ما يشير إلى عدم شيوع هذا الفن بشكل يمكن تحصيله بشكل متيسر كما هو الآن. وربما يمكن استفادة عدم المعرفة بمثل هذه الحسابات وما يتصل بها من خبر السيّاري، في ما نقله عن مكاتبة محمد بن الفرج إلى العسكري (ع) وورد فيه تعليقاً على عدّ خمسة أيام بين أول السنة الماضية والسنة الثانية التي تأتي : ((هذا الحساب لا يتهيأ لكل إنسان أن يعمل عليه، إنما هذا لمن يعرف السنين ..))[١٤].

الثاني: ما ربما يأبى تفسيره بالأعم من الرؤية البصرية، كما يظهر في جملة من الأخبار:

- عن الصادق (ع): سُئل عن الأهلّة؟ فقال: ((هي أهلة الشهور، فإذا رأيت الهلال فصم وإذا رأيته..))[١٥].

ونظير هذا الحديث، مما يجعل متعلّق الرؤية (الهلال)، وعندئذٍ لا يمكن إدعاء كفاية تحديد الشهر بالولادة، لأنّ ذلك مما

لا يتاح للناس التماسه من خلال النظر الطبيعي. إلاّ أن يقال: إن الرؤية بالوسائل العلمية من مراصد ومناظير مشمول بالحديث.

وعلى كل حال، فالرؤية في هذه الأخبار يُراد منها الرؤية البصرية.

- وعن الباقر (ع) قال: ((**إذا شهد عند الإمام شاهدان أنهما رأيا الهلال منذ ثلاثين يوماً أمر الإمام بالإفطار ..**))[١٦].

- وعن الباقر (ع) أنه قال: ((**قال أمير المؤمنين (ع): إذا رأيتم الهلال فافطروا أو شهد عليه عدل من المسلمين ...**))[١٧].

ونظائر هذه الأخبار بكفاية الشهادة على الرؤية تفيد أن متعلق الرؤية هو (الهلال)، وهو يشير إلى أنّ المراد هو الرؤية البصرية الحسية، لأنّ الشهادة لا تقبل في غير موارد الحس.

والمتحصل: إذا حصر تفسير (الرؤية) فيما ورد في هذه الأخبار بالرؤية البصرية، فإنه قد يقال بعدم قبول قول الفلكيين لإثبات بداية الهلال لمجرد الولادة، بل لابد من إمكانية رؤيته، وعندئذٍ يمكن قبول قولهم في تحديد هذه الإمكانية من خلال تجاربهم وأبحاثهم ورصدهم.

وأما إذا قلنا بأنّ (الرؤية) التي وردت الإشارة إليها في الأخبار لم تكن إلاّ الوسيلة الوحيدة المتاحة يومذاك بلحاظ اندراج غيرها في الرأي والتظني ولا خصوصية لها إلاّ من جهة العلم، فيكون من المحتمل تعميم هذه الأخبار لغير الرؤية البصرية. ويحتاج بحث هذا الطريق إلى مزيد تأمل وتدقيق،ولكن يكفي الطريق الأول في الإفادة من معطيات علم الفلك.

ويمكن أنْ يقرِّب هذا الطريق – الثاني – بدعوى: أن الرؤية التي أشير إليها في الروايات ليس لها من خصوصية سوى أنها الطريق الوحيد الذي يتيقن به إحراز الشهر، وليست بصدد التأسيس لطريق شرعي بالاعتماد على الرؤية، وعليه فلا إطلاق لهذه الروايات لنفي ما عدا الرؤية..

وإنما أرشد النبي (ص) إلى الرؤية بما تفيد من العلم بدخول الشهر، لأن العرب يومذاك كان يعتمدون الشهر تاماً والذي بعده ناقصاً أبداً، فيبدأون بشهر محرم الحرام تاماً وبعده ناقصاً، فيكون شهر رمضان تاماً أبداً، فجاء الإرشاد من النبي (ص) إلى الخلل في هذا الحساب، وأن شهر رمضان مثله مثل الشهور الأخرى، بل أن الرواية صريحة في ذلك، كما في الخبر: ((عن سماعة قال: صيام شهر رمضان بالرؤية وليس بالظن، وقد يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوما، ويكون ثلاثين، يصيبه ما يصيب الشهور من التمام والنقصان))[١٨].

وفي الخبر: ((.. عن محمد بن الفضيل، قال: سالت أبا الحسن الرضا (ع) عن اليوم الذي يشك فيه ولا يدرى أهو من شهر رمضان أو من شعبان؟ فقال: شهر رمضان من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من التمام والنقصان، فصوموا للرؤية وافطروا للرؤية))[١٩].

وفي الخبر عن ((إسحاق بن حرير عن أبي عبد الله (ع)، قال: إن رسول الله (ص) قال: إن الشهر هكذا وهكذا وهكذا، يبسط كفيه ويبسطهما، ثم قال: وهكذا وهكذا وهكذا، ثم يقبض إصبعا واحدة في آخر بسطه بيديه، وهي الإبهام، فقلت: شهر رمضان تام أبدا أم شهر من الشهور؟ فقال: هو شهر من الشهور، ثم قال: إن

علياً (ع) صام عندكم تسعة وعشرين يوماً، فأتوه، فقالوا: يا أمير المؤمنين، قد رأينا الهلال، فقال: افطروا))[٢٠].

وفي الخبر: ((عن يونس بن يعقوب، قال: قلت لأبي عبد اللّه (ع): إني صمت شهر رمضان على رؤية تسعة وعشرين يوماً، ما قضيت؟ قال: فقال: وأنا صمته وما قضيت، ثم قال لي: قال رسول اللّه (ص) الشهور شهر كذا وكذا وشهر كذا كذا))[٢١].

وفي الخبر: ((.. عن أبي خالد الواسطي عن أبي جعفر (ع) في حديث، قال: إن رسول اللّه (ص) قال: وإذا خفي الشهر فأتموه لعدة شعبان، ثلاثين وصوموا الواحد والثلاثين، وقال بيده الواحد واثنان وثلاثة، واحد واثنان وثلاثة، ويزوي إبهامه، ثم قال: أيها الناس شهر كذا وشهر كذا، وقال علي (ع): صمنا مع رسول اللّه (ص) تسعة وعشرين يوماً ولم نقضه، ورآه تاماً، وقال علي (ع): قال رسول اللّه (ص) من ألحق في رمضان يوماً من غيره متعمداً فليس بمؤمن باللّه ولا بي))[٢٢].

وتدل هذه الروايات وغيرها على أن هناك ارتكازاً كان سائداً عند العرب، بل وعند المسلمين إلى وقت متأخر من عصر التشريع، يفيد أنهم يؤمنون بأن شهر رمضان شهر تام، ولذلك كان جواب النبي (ص) ومن بعده الأئمة (ع) على نفي هذا الارتكاز بالرجوع إلى الرؤية، لكونها الوسيلة التي تحرز بها الشهر، من حيث الدورة المعروفة للقمر، التي تجعل الشهر تاماً تارة وأخرى ناقصاً، ومن ذلك شهر رمضان..

وعليه فلا خصوصية للرؤية إلا بما هي وسيلة لذلك وللعلم بالشهر ودخوله، فإذا توفر طريق علمي آخر، فإنه لا ريب أنه

يكون مجزياً وصالحاً للاعتماد، وهو ما يفيده علم الفلك من حيث تحديد ولادة القمر وخروجه من المحاق ..

نعم، ربما يُشكل عليه ما أشكل به السيد الأستاذ السيد فضل اللّه بما أفاده من الاستدلال بالآية الكريمة: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾** تبعاً لأستاذه السيد الخوئي من حيث الاعتبار بالمتفاهم العرفي بالرجوع إلى الرؤية المتعارفة[٢٣].

ويمكن أن يجاب عنه:

١. إن السؤال – كما أفاده السيد الطباطبائي في الميزان – ليس عن الهلال وأحواله، بل عن الشهر، ولذلك لم يكن الجواب عن الهلال، بل جاء عن الشهر ، ،من حيث انه ميقات للعمل الشرعي من حج وصيام، بل يمكن أن يقال إن التمسك بالآية للاستدلال بها على لزوم اعتبار التفاهم العرفي لجهة ذكر الهلال لا يصلح لإثبات المطلوب، لأنّ (الهلال) لغة يطلق على القمر لليوم الأول والثاني في بدايته، كما يطلق عليه لليلتين من آخر الشهر، وهذا يعني أن الآية ليست في مقام الحديث عن تحديد أول الشهر وبدايته. .

٢. ويمكن أن يُقال: إن الآية الكريمة لا تدل على أكثر من أن اعتماد الأهلة أمر ناجح وصحيح، ولكنه لا يدل على عدم اعتبار غيره ..

٣. بل يمكن أن يقال أن الرؤية وغن كانت بالعين هي المتعارفة، ولكن ذلك لا ينفي صدق الرؤية ورصد الهلال بغير ما

هو متعارف من رصد بالأجهزة العلمية، كما ادعاه السيد الهاشمي.. [٢٤]

هوامش الفصل :

(١) الوسائل، باب ٣ من أبواب أحكام شهر رمضان، حديث ٥.

(٢) المصدر نفسه، باب ٣، حديث ٢٥.

(٣) المصدر نفسه، باب ٣، حديث ٢٦.

(٤) المصدر نفسه، باب ٣، حديث ١٦.

(٥) المصدر نفسه، باب ٣، حديث ١١

(٦) المصدر نفسه، باب ٣، حديث ٦.

(٧) المصدر نفسه، باب ١١، حديث ١٤.

(٨)المصدر نفسه، باب ١١، حديث رقم ١١

(٩) المصدر نفسه، باب ١١، حديث ١٣.

(١٠) المصدر نفسه، باب ١١، حديث ١٠.

(١١) المصدر نفسه، باب ٢١، حديث ٣.

(١٢) المصدر نفسه، باب ١١، حديث ٥.

(١٣) المصدر نفسه، باب ٥١، حديث ١.

(١٤) المصدر نفسه، باب ٠١، حديث ٢.

(١٥) المصدر نفسه، باب ٣، حديث ١.

(١٦) المصدر نفسه، باب ٦، حديث ١.

(١٧) المصدر نفسه، باب ٨، حديث ١.

(١٨) الوسائل: حديث رقم ٦/ باب ٥، من أبواب أحكام شهر رمضان.

(١٩) الوسائل: حديث رقم ٧/باب ٥، من أبواب أحكام شهر رمضان.

(٢٠) الوسائل: حديث رقم ٢/باب ٥، من أبواب أحكام شهر رمضان.

(٢١) الوسائل: حديث رقم ١٤/ باب ٥، من أبواب أحكام شهر رمضان.

(٢٢) الوسائل: حديث رقم ١٦/ باب ٥، من أبواب أحكام شهر رمضان.

(٢٣) انظر الملحق.

(٢٤) راجع: ثبوت الشهر برؤية الهلال في بلد آخر، مرجع سابق، ص٦٤.

المستوى الثاني
نفي الهلال بقول الفلكي

وكما لم يبحث الفقهاء مسألة إثبات بداية الشهر وتحققه بناءً على قول الفلكي، فإنهم لم يبحثوا أيضاً مسألة نفيه لتحقق الشهر، ولعل أول من أشار إلى دور علم الفلك في تقييم دعاوى الرؤية (رؤية الهلال) هو الشهيد الصدر في كتابه (الفتاوى الواضحة) إذ نبّه الى عدم قيمة دعاوى رؤية الهلال في وقت ينفي التطلع الرصدي - وفقاً لأدق الأجهزة - خروج القمر من المحاق واكتسابه الضوء الكافي لرؤيته، كما لا قيمة لهذه الدعاوى مع نفي الحسابات الفلكية لخروج القمر من المحاق، إذ لا وثوق بهذه الدعاوى -مطلقاً- لأنها لن تكون قادرة على رؤية الهلال بالعين المجردة في وقت لم يكن القمر قد خرج من المحاق واكتسب الضوء الكافي، وكيف يمكن أن تعجز الأجهزة الرصدية عن رؤية الهلال وترصده العين المجردة[1].

وقد تبعه عدد من الفقهاء منهم الشيخ إسحاق فيّاض كما يظهر من كتابه (تعاليق مبسوطة على العروة الوثقى)[٢] صريحاً. والسيد محمد الصدر كما في كتابه (ما وراء الفقه)[٣].ويظهر من جواب السيد السيستاني فيما أجاب به على سؤال كاتب السطور/(راجع الملحق).

وقد بنى على ذلك السيد الأستاذ بقوة، وظهر موقفه جليّاً في إثبات هلال شهر شوال للعام الماضي ١٤١٩هـج، إذ نفى أن تكون الشهادات برؤية الهلال مساء الأحد صحيحة في وقت تجمع المراصد الفلكية على استحالة رؤيته، خاصة وأن ولادة الهلال قد حصل بعد غروب الشمس في معظم البلاد العربية والإسلامية، ولم يمضِ عليه الوقت الذي يكفي لرؤيته بالنسبة للدول الأوربية وأمريكا.

ولعل من أخطر المفارقات أن يعلن البعض أنّ الهلال لا يُرى مساء الأحد لتأخر ولادته، فيكون الاستهلال كالبحث عن المعدوم ثم يثبت عنده الهلال (هلال شهر شوال) ويثبت العيد - عنده - يوم الاثنين [٤].

ومن خلال المذكرة التي أعدتها السيدة (أ. ماتردي *Alphecca Muttardy*)[٥] أظهرت أنّ إعلان العربية السعودية لثبوت شهر رمضان للعام الماضي ١٤١٨هـج وكذلك ثبوت العيد (شهر شوال) كان في وقت لم يكن من الممكن فيه رؤية الهلال في أي بقعة من العالم، لأنه لم يُولد بالنسبة لبعضها إلاّ بعد الغروب، أو وُلِد ولم يكن قد مضى الوقت الكافي لاكتسابه الضوء.

وقد قام بعض الباحثين[٦] بتقويم عدد أو نسب الحالات التي أُعلنت فيها المناسبات الدينية خطأً في الجزائر ما بين العام ١٩٦٣و١٩٩٤م وذلك بمقارنة (٣) مناسبات دينية هي: (أول شهر رمضان، عيد الفطر، عيد الأضحى)،وقد تبين عدد الحالات التي أُعلنت ولم يكن القمر قد بدأ شهره فلكياً أو أنه غرب قبل الشمس، مما لا يكون قابلاً للرؤية -إطلاقاً-فوجدت النسبة تلك(٣ر١٤٪) من الحالات المستحيلة، وبشأن المعايير الفلكية لإمكانية الرؤية وجدت النسبة الخاطئة تصل إلى ٨٠٪.

هوامش الفصل :

(١) الصدر، الفتاوى الواضحة،المرجع السابق، ص٦٣٠

(٢) فيّاض، المرجع السابق،ج٥/١٨٧

(٣) الصدر، ما وراء الفقه،ج٢/١١٨

(٤) راجع: تصريح الشيخ شمس الدين، الملاحق.

(٥) المذكرة السابقة الذكر،وراجع هامش (٦٣) من فصل (المستوى الأول).

(٦) د.مزيان، وقسوم، مجلة العربي، المرجع السابق،ص٤٠

الملاحق

- مقدمة سماحة السيد الأستاذ (دام ظله).
- رسائل متبادلة بين المؤلف وسماحة السيد الأستاذ.
- بيان سماحة السيد الأستاذ بخصوص الاختلاف حول الهلال للعام ١٤١٩ هـ.
- موقف علماء الفلك في طهران في العام ١٤١٩ هـ.
- الموقف العام من الهلال في العام ١٤١٩ هـ.
- جواب سماحة السيد السيستاني على استفتاء المؤلف.
- جواب سماحة السيد محمد سعيد الحكيم على استفتاء المؤلف.
- رسائل متبادلة بين المؤلف والدكتور يوسف مروة (عالم في الفلك).
- رسائل متبادلة بين المؤلف والدكتور النعيمي (علم في الفلك).
- رسالة من الدكتور علي محمد شكري (عالم فيزياء وفلك).
- جواب مكتب سماحة السيد خامنئي على استفتاء المؤلف.

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد محمد حسين فضل الله
المكتب الخاص
بيروت في ....

الحمد لله رب العالمين وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد

لاتزال الابحاث الفقهية التقليدية تربط بين الزمن والانسان، من خلال التأكيد على أن الرؤية الحسية الذاتية للقمر هو الذي يحدد للشهور بداياتها في مسألة ترتيب الاحكام الشرعية على الشهر، ولاسيّما شهر رمضان الذي هو موضوع وجوب الصوم والافطار في بدايته ونهايته انطلاقاً من الحديث النبوي الشريف «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته» ومن الرفض للاعتماد على الحساب والظن واقوال المنجمين مما يوحي باغلاق الباب -حتى على صعيد الاحتمال- عن أي وسيلة غير الرؤية.

وقد بدأت -في المرحلة الاخيرة- نظرية جديدة في اعتبار قول الفلكيين الذي يفيد تشريعهم الاطمئنان القوي حجة في بداية الشهر على أساس الشهادة بولادة الهلال وخروجه من المحاق أو بامكان الرؤية في امتلاء القمر بالضوء بما يسمح للناظر اليه بالرؤية بشكل طبيعي على أساس اعتبار الشهر ظاهرة مرتبطة بالنظام الكوني في حركة الزمن الذي يتحدد بالشروط الكونية في هذه الظاهرة من دون أية علاقة للانسان

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد محمد حسين فضل الله
المكتب الخاص

بيروت في ....

في ذلك لاسيما أن هذا النظام الزمني قد وجد قبل خلق الانسان كما ورد في قوله تعالى: «ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر في كتاب الله يوم خلق السماوات والأرض» واذا كان الحديث النبوي الشريف قد أكد الرؤية موضوعًا للصوم والإفطار فان ذلك وارد على أساس اعتبارها وسيلة للعلم لا موضوعًا للحكم .. وقد أثار هذا الرأي جدلاً فقهيًا واسعًا لدى الباحثين بين الذين تحدثوا عنه بطريقة علمية، والذين أثاروه بطريقة غوغائية تبعًا للذهنية التي تحكم هؤلاء وهؤلاء.

وقد بادر فضيلة العلامة السيد محمد السيد طاهر الحسيني حفظه الله الى التوفر على دراسة هذه المسألة وعرض الابحاث المحررة حولها بطريقة علمية موضوعية ترتكز على العرض الامين للآراء المتنوعة وللمناقشات المثارة حول النظرية الفلكية الشرعية الجديدة بدقة وتحقيق وقد لاحظت هذه الدراسة فرأيتها دقيقة في التحليل أمينة في العرض مما يجعلها فاتحة دراسات فقهية علمية تضع هذا الموضوع في نصابه العلمي الصحيح بعيدًا

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد محمد حسين فضل الله
المكتب الخاص

بيروت في ....

عن كل عناصر الإثارة والسطحية والتهويل التي يثيرها الذين يبادرون إلى رفض كل جديد لاعتبارات التعقيد الذاتي في عناصره السلبية.

وإني أسأل الله للمؤلف المزيد من التقدم في البحث العلمي ومن التدقيق في المعالجة الموضوعية راجياً من الله سبحانه أن ينفع بكتابه طلاب العلم بما يوفر لهم المادة الدراسية في الأبحاث الجديدة والله ولي التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل

محمد حسين فضل الله

٣٠ ربيع الثاني

١٤٢٥ هـ

[ختم: محمد حسين فضل الله]

محمد الحسيني
سوريا - دمشق
المنزل : ٥٤٢٣١٨٦ - جوال : ٠٩٢٤٢٧١٢٦
المكتب : ٦٤٧٠٧٦٢ - فاكس : ٦٤٧٢٤٧٢

التاريخ : ١١ / ٥ / ٢٠٠٤م

بسمه تعالى

سماحة السيد الاستاذ دام ظله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أطرح على سماحتكم عدة أسئلة تتصل بالهلال وتحديد الشهر القمري راجياً الاجابة كتباً ..

١- يمكن أن يقال : إن اختلاف الفلكيين في الوقت اللازم لرؤية الهلال بعد خروجه عن المحاق يوجب عدم تحديد الشهر بدقة مع أن الشهر - شهر رمضان مثلاً - يلزم صيامه كاملاً دونما نقيصة مع ان اختلافهم بين سبع ساعات وخمس عشرة ساعة يوجب ذلك.
ما هو رأيكم ؟

٢- فسّر البعض ما ورد في بعض الروايات من النهي عن التعويل على الرأي والظن كما في صحيح محمد بن مسلم بأن الرأي هو العلم وإلا لا يصبح فائدة كبيرة للعطف بالظن. ولا يقال انه للبيان لأن الأصل هو التأسيس. فما هو رأيكم ؟

٣- ربما خطر بالبال دعماً لرأي الاكتفاء بالولادة : إن روايات الرؤية لا إطلاق لها ولا تأسيس للرؤية . بل وردت بلحاظ المعروف سابقاً من الحساب وعدّ الاشهر ناقصاً فتاماً بحيث يكون رمضان تاماً دائماً . وهو ما ورد في [illegible] روايات تؤكد شياع هذا الرأي . ما تعليقكم ؟

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ولدكم
محمد الحسيني
٢١/ربيع١/١٤٢٥هـ

E-mail: mlhos63@intra-sy.net or mlhos63@[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

١- لابد من التدقيق في هذه المسألة من الناحية العلمية الفلكية

واختيار فرضية محددة حول امكانية الرؤية، الأمر الذي يفرض

التبين قبل الحكم بالهلال، وإلا فلو بقي التردد كان حال

الاختلاف بالرؤية في بداية الشهر

٢- الظاهر ان المراد بالرأي هو النتيجة الناشئة من الوجوه المعتمدة

لدى صاحبه اما الظن فهو الحدس الذاتي الذي لا يرتكز على حجة

وبالنتيجة فان المقصود هو عدم الاعتماد على الظنون الناشئة

من بعض الاعتبارات او الاستئناسات لأن اطلاق الرأي على العلم

ليس مطلقاً لانه نتيجة الرأي، او لبعض مبادئه، ولبعض الرأي نفسه

ثم انه ليس من الطبيعي ان يكون المراد به العلم بمعنى القطع الذي

هو حجة للشخص ذاتية لاسيما انه لابد من أن يكون مستنداً الى قاعدة قطعية

خصوصاً مع سبق قوله - او ببعض الروايات - اليقين لا يزول بالشك

الدال على ان البحث في نفي الاحتمالات الاخرى بعدما قد تم اليقين.

٣- لا ظهور للرواية في ذلك بل الظاهر منها هو اعتبار الرؤية

اساساً لحصول اليقين لشرطية العشرة المذكورة آنفاً والله العالم

وهو المؤيد وهو حسبنا ونعم الوكيل

٢٢ ربيع الاول

١٤٢٥ هـ

محمد الحسيني

سوريا – دمشق

المنزل : ٥١٢٣١٨٦ – جوال : ٠٩٤٩١٧١٢٦

المكتب : ٦٤٢٠٢٦٢ – فاكس : ٦٤٢٦٤٧٩

التاريخ : ١١ / ٥ / ٢٠٠٤م

بسمه تعالى

سماحة السيد الاستاذ دام ظله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وصلت أجوبتكم الكريمة، وآسف لكثرة الازعاج، فقد ظهرت لي عدة اشكالات:

١- بخصوص الجواب الأول، فإن الاشكال في عدم حسم الفلكيين للمعايير هذه فربما سيكتشفون في المستقبل بساعات أقل مما هم عليه الآن، فيكون حالنا اننا نصوم في اليوم التالي في زماننا بناء على المعايير المستقبلية كما لو اكتفوا ببضع ساعات. فما هو تعليقكم؟

أي حال هذه الفرضية هو حال الحكم الظاهري عند انكشاف الخلاف فيه في التعامل معه على هذا الارتكاز عند انكشاف الخطأ باعتبار الخطأ.

٢- بخصوص الجواب الثالث، فإن جوابكم الكريم أساساً لحصول اليقين، لا ينافي الرؤية وحجيتها الاكتفاء بالولادة اذا كان يحصل منها اليقين بدخول الشهر، لأن التعويل على الرؤية لا يراد منه الا استبعاد الشك والظن.

التشكيك صحيح ولكن المقصود في التأكيد على امكانية الرؤية ناشئ من المطلقات التي ذكرها أستاذنا السيد الخوئي رحمه الله

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

في امان الله ورعايته

محمد الحسيني

٢٢ / ربيع ١ / ١٤٢٥ هـ

هو مواقيت للناس * والتي هي محل بحث عندنا اشكال والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

E-mail: mhos63@net-sy.net or : mhos63@hotmail.com

بسم الله

محمد حسين فضل الله

٢٣ ربيع ١ ١٤٢٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان صادر عن سماحة آية الله العظمى
السيد محمد حسين فضل الله (دام ظله) حول موضوع عيد الفطر

حيث انه ثبت لدينا وبشكل قطعي، بعد الإطلاع على آراء معظم المراصد الفلكية في العالم، ومنها مرصد طهران، وبعد الاستماع الى آراء الفلكيين الموثوقين استحالة رؤية الهلال في أيّ من البلاد التي نتفق معها بجزء من الليل. لذا، فانه – ومع احترامنا لكل الأحكام التي صدرت عن غيرنا بناء للموازين الشرعية المعتمدة لديهم – فانه وبحسب رأينا فاننا نعتبر ان نهار الإثنين هو آخر أيام شهر رمضان المبارك، وان يوم الثلاثاء هو أول أيام عيد الفطر السعيد. وبالتالي، فان إدعاء الرؤية الحاصل من بعض الناس انما هو اشتباه وخطأ، بحسب رأينا.

إننا مع حرصنا على الوحدة بين المسلمين نؤكد ان هذه المسألة مرتبطة بالتكليف الشرعي، وبالتالي لا يمكن التهاون بها او المداراة تحت أيّ عنوان من العناوين، وعلى كل مكلف ان يعمل بحسب تقليده.

والحمد لله رب العالمين

عید سعید فطر روز سه‌شنبه است

گروه اجتماعی: ایرج ملکپور استاد نجوم دانشگاه تهران روز شنبه اعلام کرد، هلال ماه شوال ۱۴۱۹ هجری قمری در شامگاه دوشنبه ۲۸ دی‌ماه رویت می‌شود.

وی در گفتگو با ایرنا درخصوص رویت ماه شوال و زمان دقیق عیدفطر افزود: با توجه به تعریف مقارنه ماه، رویت هلال ماه شوال در شامگاه یکشنبه ۲۷دی‌ماه محال است.

وی گفت: مقارنه ماه شوال ۱۴۱۹ هجری قمری در ساعت ۱۹ و ۱۶ دقیقه و ۶ ثانیه یکشنبه ۲۷ دی‌ماه ۱۳۷۷ یعنی حدود دو ساعت بعد از غروب خورشید در این روز اتفاق می‌افتد.

مقارنه ماه، لحظه در یک راستا قرار گرفتن خورشید، ماه و زمین و لحظه تولد ماه قمری نو است.

وی افزود: زیرا در این لحظه نیمکره تاریک ماه روبه‌روی زمین قرار می‌گیرد و از این لحظه تا ۱۵ شب و روز بعد بخش روشن رو به زمین کره ماه مرتبا افزایش می‌یابد.

ملکپور تاکید کرد: براساس این تعاریف رویت هلال ماه شوال امسال در شامگاه یکشنبه ۲۷ دی‌ماه منتفی خواهد بود و در واقع روز سه‌شنبه ۲۹ دی‌ماه برابر اول شوال ۱۴۱۹ و عید سعید فطر است.

همچنین محمود صالح عضو هیات علمی دانشگاه امام حسین(ع) روز شنبه درخصوص روز اول شوال گفت: روز سه‌شنبه ۲۹ دی‌ماه روز اول ماه شوال است.

وی افزود: رویت هلال ماه با چشم غیر مسلح تا قبل از غروب به وقت محلی روز دوشنبه در هیچ نقطه‌ای از آسیا و اروپا امکان‌پذیر نیست.

از نظر صالح نیز روز دوشنبه روز سی‌ام ماه مبارک رمضان است و روز سه‌شنبه روز عید فطر خواهد بود.

ترجمة الخبر الأول.

عالمان يعطيان وجهة نظر:

عيد الفطر السعيد يوم الثلاثاء

قسم الاجتماعيات: إيرج ملك بور استاذ فلك في جامعة طهران، يوم السبت اعلن ان هلال شهر شوّال ١٤١٩هـ يُرى مساء يوم الاثنين.

في حديث له مع وكالة "ايرنا" الإيرانية بخصوص رؤية هلال شهر شوّال، والوقت الدقيق لعيد الفطر، يقول مضيفاً لما ورد انه بالاستناد الى تعريف مقارنة الشهور وقياساتها ان رؤية هلال شهر شوّال في مساء يوم الأحد هو مستحيل.

وقال: ولادة الشهر (شوّال) يكون في الساعة السابعة وست عشر دقيقة وست ثوان مساء يوم الأحد، يعني بعد ساعتين تقريباً من غروب يوم الأحد. ومن هنا يستبعد إمكانية رؤيته. ويضيف مؤكداً انه بناء على هذه المقاييس والتعاريف لكيفية رؤية الهلال فان رؤية اول شهر شوّال لهذا العام ١٤١٩هـ في مساء يوم الأحد ستكون منفية وغير صحيحة، وفي الواقع ان يوم الثلاثاء سيكون أول أيام شهر شوّال وعيد الفطر السعيد.

بالنسبة للأستاذ محمود صالح، عضو الهيئة العلمية في جامعة الإمام الحسين (ع) يقول: يوم الثلاثاء هو اليوم الأول من شوّال. ويضيف قائلاً: ان رؤية هلال الشهر بالعين المجردة حتى قبل غروب يوم الاثنين ليست مقبولة في أيّ مكان في أوروبا او آسيا. وبنظر صالح ان يوم الاثنين هو يوم الثلاثين من شهر رمضان المبارك ويوم الثلاثاء هو يوم عيد الفطر.

الفلكيون يؤكدون

استحالة رؤية هلال شوال قبل غروب الاثنين

جريدة الوفاق (ايران)
الأحد ٢٩ رمضان
٩٩-١-١٧

قال الدكتور ايرج ملك بور استاذ الفلك والنجوم في جامعة طهران ان هلال شهر شوال ١٤١٩ هجري قمري سوف يرى مساء الاثنين المصادف ٢٨ دي ١٣٧٧، ولن تمكن رؤيته مساء الاحد ٢٧ دي ١٣٧٧ كما صرح الدكتور محمود صالح عضو اللجنة التدريسية لجامعة الامام الحسين (ع) امس السبت ان يوم الثلاثاء ٢٩ دي سيكون اول يوم من شهر شوال وان الهلال لن يرى قبل غروب الاثنين في اي نقطة من آسيا واوروبا

وقالت وكالة انباء ارنا ان السيد فضل الله كان قد صرح ان نتائج الاتصالات التي اجريناها مع اعلى الاجهزة الفلكية في اوروبا وامريكا دلت على انه يستحيل من الناحية الفلكية رؤية هلال شهر شوال مساء الاحد - الاثنين في اي مكان في العالم نلتقي معه بجزء من الليل. ونحن نعتمد على هذه الاجهزة الفلكية باعتبار انها وصلت الى مستوى من الدقة يقرب من معادلة واحد زائد واحد يساوي اثنين

الديار
11/1/1999

شمس الدين: لا هلال الا بعد غروب الأحد

فضل الله: الثلثاء أول ايام الفطر

رأى رئيس المجلس الاسلامي الشيعي الاعلى الامام الشيخ محمد مهدي شمس الدين ان هلال شوال، هلال عيد الفطر لايخرج الى مدى النظر الابعد غروب يوم الاحد بساعة تقريباً او اكثر. ما نعني ان البحث عنه هو بحث عن معدوم وادعو المسلمين الى التوافق في هذا المجال.

وقال شمس الدين: «حين لايكون البحث عن الهلال بحثاً معدوماً عن شيء لم يخلق، لذلك نحن بهذا المنهج الذي توافقنا عليه مع اخواننا في الازهر في مصر، نامل ان ينضم الينا فيه جميع المراكز الفقهية فاننا لانريد ان نلغي دور الرؤية، لانريد ان يكون مجرد تنبؤ مسبق من دون ان يتصدى الناس للرؤية.

ان سنة الرؤية والاستهلال التي جرى عليها المسلمون منذ زمن الصيام عليهم في السنة الثانية للهجرة الى يومنا هذا، نريد ان تبقى سنة مستمرة، ولذلك نحن لسنا غير مهتمين بالاستهلال. نقول فليخرج الناس للاستهلال اذا كان ذلك ممكنا والآن من باب التاسي بهذه السنة فليستهل الناس من يوم الاحد.

ولكن كما قلت في الرؤية الفقهية التي توصلنا اليها، هذا الهلال الذي يفترض انه هلال شوال هلال عيد الفطر فان هذا الهلال لايخرج الى مدى النظر الابعد غروب يوم الاحد بعد ساعة ولذلك في الوقت المحدد للاستهلال، يفترض لايوجد هلال، طبعاً نحن سنستطلع في كل العالم الاسلامي.

يوم الاحد مساءً ستكون كل دوائرنا مفتوحة لتلقي المعلومات ونحن على صلة بالدول العربية وخصوصاً في لبنان [illegible]

اضاف: بحسب اقوال علماء الفلك ان هذا الهلال يولد بعد غروب يوم الاحد بساعة تقريباً او اكثر، يعني ان هذا الهلال عند الغروب اشبه بالجنين في بطن امه ولم يصبح من افراد المجتمع والعالم فالبحث عنه هو بحث عن معدوم ولكن مع ذلك الاحتمال ان هناك خطأ فاننا نقول فليكن هناك استهلال مع ادخال هذه النقطة في الحسبان حتى لا نلغي فكرة الاستهلال وسنة طلب الهلال والتماسه، وسنبقى على صلة واذا افترضنا انه قامت لدينا اعتبارات شهادات موثوقة من الناحية الفقهية وآمل ان الفقهاء يعوا هذا الكلام.

اذا ثبت عندنا نتيجة لذلك مساء الاحد في لبنان او خارج لبنان، واذا كان الطقس ممطرا كما هو اليوم ولم نتمكن من الرؤية فسنبحث عن الموضوع في خارج لبنان.

واذا ثبت شيء فلنعمل نتيجة للاستهلال واذا ثبت شيء محير لا يدعو الى الثقة على ما بينا عليه ونتيجة للموازين الشرعية الفقهية التي شرحتها والتعاون بيننا وبين الازهر والافتاء في مصر ففي هذه الحال فانه يكون كما تشير امساكية التبليغ الديني فيكون الاثنين هو يوم الثلاثون من شهر رمضان يعني يكون اكمال عدة شهر رمضان، وعلى كل حال يجب ان يتوافق المسلمون».

فضل الله

بدوره اعلن العلامة السيد محمد حسين فضل الله، ان اول ايام عيد الفطر هو يوم الثلثاء المقبل، وقال: «لقد قمنا باتصالات مع اعلى الاجهزة الفلكية في المنطقة وفي اوروبا واميركا في البلاد التي نلتقي معها بجزء من الليل.

وكانت نتائج هذه الاتصالات انه يستحيل من الناحية الفلكية رؤية هلال «شوال» مساء الاحد - ليلة الاثنين، في اي مكان في العالم نلتقي معه بجزء من الليل، ونحن نعتمد على هذه الاجهزة الفلكية باعتبارها وصلت الى مستوى من الدقة يقرب من «واحد زائد واحد يساوي اثنين». لذلك نعلن ان يوم العيد هو الثلثاء المقبل على اساس اكمال العدة ثلاثين يوماً. لانه لا يمكن - حسب هذه الاتصالات التي اتفقت فيما بينها في الشرق والغرب - رؤيته ليلة الاثنين اي مساء الاحد.

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة سماحة آية الله العظمى السيد السيستاني دام ظله

مع خالص دعائنا لكم بالعمر المديد نرجو أن تتفضلوا علينا بالاجابة على الاسئلة ودمتم لنظركم الشريف.

١. اذا كان نقض حكم الحاكم غير جائز من وجهة نظر الشارع المقدس فهل يجوز مراجعته أو فحصه للتأكد من توفر الشروط الشرعية فيه وانه راعى الأصول المقررة، وذلك احتياطاً للأحكام الصادرة لفض الخصومات.

٢. هل يمكن الاعتماد على معطيات العلم الحديث في مجال الفلك واثبات امكانية رؤية الهلال في الحالات التالية:

أ - اذا أوجب قول الفلكيين الظن

ب - اذا أوجب قولهم الاطمئنان

ج - اذا أوجب قولهم العلم

د - لو تعارضت البينة الشرعية مع قول الفلكيين بعدم إمكانية الرؤية، فهل سيتم ترجيح البينة رغم توفر الشروط أم سيتم ترجيح قول الفلكيين، أم تصل النوبة الى التساقط.

ولدكم

محمد الحسيني

٢٨/ شوال/ ١٤١٩هـ

١٥/ ٢/ ١٩٩٩م

بسمه تعالى

ج ١: لا بأس بالمراجعة في ذلك للتأكد من عدم مخالفته لما ثبت قطعاً من الكتاب والسنة.

ج٢: اذا حصل العلم او الاطمئنان بكون الهلال موجوداً على الافق بنحو يمكن رؤيته بالعين المجردة من اخبار الفلكي بذلك او من غيره من الامارات الموجبة لذلك عمل بالعلم او الاطمئنان، اما الظن فلا عبرة به، وكذا اذا اخبر الفلكي بعدم تيسر رؤية الهلال فان حصل العلم او الاطمئنان بصواب قوله فلا عبرة بالبينة المخالفة للعلم او الاطمئنان وأما مع عدم حصول العلم او الاطمئنان فيجب العمل وفق البينة ولا قيمة للظن المخالف لها.

١٥ محرم الحرام ١٤١٩

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة آية الله العظمى السيد محمد سعيد الحكيم دام ظله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

١- الرؤية التي أخذت في الأدلة الشرعية للصوم والافطار، هل هي على نحو الطريقية أم الموضوعية ولماذا؟ على نحو الايجاز لو سمحتم.

٢- المأخوذ في الأدلة بالنسبة لرؤية الهلال، هل هو رؤية الهلال خارجاً أم المقصود هو إمكان الرؤية، على نحو لو استهل المستهلون لكان الهلال مرئياً. ولماذا؟

٣- لو حصل الاطمئنان بقول الفلكي وإخباره بامكان رؤية الهلال، هل يمكن التعويل عليه، وما هو الفرق بين قول في هذا المورد وغيره من الموارد كما في إخباره بالكسوف والخسوف وحصول الزوال..؟

افتونا مأجورين مع الدعاء

محمد الحسيني

٢/صفر/١٤٢٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم وله الحمد

المستفاد من الأدلة الشرعية - بضميمة المناسبات الارتكازية - لزوم بلوغ الهلال مرتبة يمكن معها رؤيته بالعين المجردة وعليه فاذا قامت الحجة الشرعية كالبينة ونحوها على ذلك ترتبت الآثار الشرعية. وأما الفلكيون فانه لا يجوز الاعتماد عليهم في اثبات الهلال الا اذا أوجب قولهم العلم ببلوغ الهلال المرتبة المذكورة ولا يكفي الوثوق. ولا يسعنا الدخول في تفاصيل الاستدلال على ذلك في هذه العجالة.

محمد سعيد الطباطبائي الحكيم

٩ صفر ١٤٢٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة الاستاذ الدكتور يوسف مروة المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يسرني أن أتوجه اليكم بعدة أسئلة ترتبط بالهلال موضوع دراستي، وآمل من حضرتكم الاجابة عليها بشرح وافٍ وبلغة يمكن فهمها لغير المتخصص.

١- تحديد لحظة ولادة الهلال، هل هي دقيقة جداً، بمعنى أنها حقيقة علمية، أم أنها لا زالت من النظريات التي يدور حولها الجدل.

٢- هل يعتمد تحديد لحظة ولادة الهلال على حسابات رياضية فقط أم هناك عوامل أخرى مثل الرصد الأرضي والفضائي.

٣- هل ينفي العلم - مطلقاً - امكانية رؤية هلال ما، قبل مرور عشر ساعات مثلاً؟

٤- قرأت في بعض الكتب ما يعرف بـ (إجهاض الولادة) حيث يرى الهلال في بقع من الأرض دون غيرها ولفترة محدودة ثم يعود القمر الى المحاق، وذلك بسبب بعض الجاذبية أو الجيوب الأرضية أو الجاذبية للأرض. ما مدى صحة هذا الكلام وهل له تأثير على حسابات الفلكيين في تحديد ولادة الهلال أو حساب إمكان الرؤية؟

٥- البعض اعتبر - ربما خطأ - نظريتكم (وجهت رسميا) لصالح الرؤية البصرية على حساب ما يقرره الفلكيون. ما هو تعليقكم؟

٦- البعض يعترض على حسابات الفلكيين بخصوص الهلال بدعوى أن حركة القمر تختلف عن حركة غيره من الكواكب، فحركة الأخيرة مما يمكن ضبطه، بينما القمر فإن هناك عدداً من العوامل المتغيرة تترك أثرها على حركته ولا يمكن عندئذ الجزم بحساب حركته، ما هو تعليقكم؟

٧- يقال: إن معايير الحساب الفلكي مختلفة فهناك معيار الاثني عشر درجة، وغيرها تشير وتؤكد أن حساباتهم غير دقيقة، فما هو تعليقكم؟

٨- البعض يقول إن الفلكيين مختلفون ولذلك لا يمكن الاعتماد على قولهم، وأكبر شاهد على ذلك مؤتمر الفلكيين في طهران في كل عام؟ هل لكم تعليق.

٩- البعض يقول: إن توقعات الفلكيين في عدد من الظواهر الفلكية غير دقيقة فكيف يمكن اعتبار قولهم في الهلال؟ هل هناك فرق بين هذه الظواهر؟

شكراً لكم سلفاً، وأتمنى أن تفضلوا الاجابة على تلفاكس (٥٤٢٣١٨٦) دمشق خدمة للدين والعلم والسلام عليكم ورحمته وبركاته

محمد الحسيني

011-9631 - 5427

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة الأخ الاستاذ محمد الحسيني المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بمزيد السرور والاهتمام تلقيت لائحة أسئلتكم المرتبطة بالهلال موضوع دراستكم، وفيما يلي أجوبتي عليها:

(١)- ان فترة دخول القمر في المحاق وخروجه، هي فترة زمنية معروفة ومحددة بدقة. وهي حقيقة علمية بلا ادنى شك، وتعرف هذه الفترة باجتماع النيرين او الاقتران او الاتصال او مولد الشهر الجديد او القمر الجديد (NEW MOON). واتفق علماء الفلك في العالم قاطبة على تحديد اللحظة التي يخرج فيها القمر من المحاق (اليوم والساعة والدقيقة) واعتبارها ميلاد الهلال وبداية الشهر القمري. وهذه اللحظة ليست مجرد نظرية او موضع جدل بين علماء الفلك. ان هذه اللحظة حقيقة علمية متفق عليها بين جميع علماء الفلك في العالم. ويرد تحديدها الزمني في كل كتب دليل الراصد الفلكي (الازياج) السنوية التي تصدر من كافة المراصد الفلكية والجمعيات الفلكية ومعاهد علم الفلك في الجامعات حول العالم. وتعد هذه المنشورات بالالاف، ويطبع منها ما يفوق مجموعه ملايين النسخ سنويا. ويستخدم في كل تلك الازياج التوقيت العالمي (توقيت غرينتش). ولا يختلف وقت خروج القمر من المحاق او ولادة القمر الجديد لأي شهر من الشهور، وفي اي سنة من السنين، بين اي دليل فلكي وآخر. وحيث ان الحديث عن هذه الحقيقة في مداخلة لي حول خلاف الفقهاء على تعيين يوم العيد (وقد وصلتكم نسخة منها واشرتم اليها في كتابكم "ثبوت الهلال طبقا لقول الفلكي") حيث قلت:

"ولم يحصل في تاريخ الاتحاد العالمي لعلماء الفلك، الذي يضم في عضويته آلاف العلماء، اي اختلاف حول تعيين وقت دخول وخروج القمر الى ومن المحاق في اي مكان في العالم خلال هذا القرن. ونتمنى على الذين يشككون بأرصاد ومقاييس وتجارب ودراسات علماء الفلك (بشرط ان لا يسبغوا على تقارير المنجمين اسم علم الفلك) ان يثبتوا بالبرهان الموثق وجود اي اختلاف في الجداول المنشورة حول هذا الموضوع. وذلك بان يختاروا هلالاً معيناً من اهلة الشهور الماضية قبل عشرة او عشرين او خمسين او مئة سنة ماضية، فيقابلوا على سبيل المثال بين جداول ازياج جامعة السوربون (فرنسا) وجامعة اوكسفورد (انكلترا) وهيدلبرغ (المانيا) وبرنستون (الولايات المتحدة) التي تشير الى ذلك الهلال المعني بالذات. ويبرهنوا من خلال المعلومات المنشورة في صفحات تلك الازياج ان هلال رمضان (مثلا) لـ ١٩٥٠ قد اختلف وقت ولادته بين جدول وآخر (حسب التوقيت العالمي) من الجداول المذكورة."

وانني أؤكد وأجزم وعلى يقين بان شيئاً من هذا لم يحدث. وأقدم في الجدولين التاليين خير برهان على ما اقول. حيث يتضمن الجدول الأول معلومات عن لحظة ولادة هلال رمضان على امتداد ١٥ سنة (١٤١٢ - ١٤٢٦هـ/١٩٩٢ - ٢٠٠٥م)، كما وردت في مئة دليل فلكي (زيج)

متفرقة صادرة عن مئة مرصد وجامعة (موضوع الجدول الثاني) موزعة على ١٣ بلد هي: الولايات المتحدة، كندا، انكلترا، فرنسا، المانيا، ايطاليا، روسيا، سويسرا، السويد، هولندا، النمسا، اسبانيا وبلجيكا.

١- جدول اوقات ولادة هلال رمضان

السنة الهجرية	اليوم	التاريخ	الدقيقة	الساعة	السنة الميلادية
١٤١٢	الاربعاء	٤ اذار	٢٢	١٣	١٩٩٢
١٤١٣	الاحد	٢١ شباط	٠٥	١٣	١٩٩٣
١٤١٤	الخميس	١٠ شباط	٣٠	١٤	١٩٩٤
١٤١٥	الاثنين	٣٠ كانون ثاني	٤٨	٢٢	١٩٩٥
١٤١٦	السبت	٢٠ كانون ثاني	٥٠	١٢	١٩٩٦
١٤١٧	الخميس	٩ كانون ثاني	٢٦	٤	١٩٩٧
١٤١٨	الاثنين	٢٩ كانون اول	٥٦	١٦	١٩٩٧
١٤١٩	الجمعة	١٨ كانون اول	٤٢	٢٢	١٩٩٨
١٤٢٠	الثلاثاء	٧ كانون اول	٣٢	٢٢	١٩٩٩
١٤٢١	السبت	٢٥ تشرين ثاني	١١	٢٣	٢٠٠٠
١٤٢٢	الخميس	١٥ تشرين ثاني	٤٠	٦	٢٠٠١
١٤٢٣	الاثنين	٤ تشرين ثاني	٣٤	٢٠	٢٠٠٢
١٤٢٤	السبت	٢٥ تشرين اول	٥٠	١٢	٢٠٠٣
١٤٢٥	الخميس	١٤ تشرين اول	٤٨	٢	٢٠٠٤
١٤٢٦	الاثنين	٣ تشرين اول	٢٨	١٠	٢٠٠٥

٢- لائحة أزياج المراصد والجامعات (مصادر المعلومات السابقة)

البلد	عدد ازياج المراصد	السنة	عدد ازياج الجامعات	السنة	المجموع
١- الولايات المتحدة	١١	١٩٩٢ - ٢٠٠٣	١٤	١٩٩٢ - ٢٠٠٥	٢٥
٢- كندا	٦	١٩٩٢ - ١٩٩٨	٨	١٩٩٦ - ٢٠٠٤	١٤
٣- انكلترا	٥	١٩٩٦ - ٢٠٠١	٧	١٩٩٥ - ٢٠٠٢	١٢
٤- فرنسا	٥	١٩٩٦ - ٢٠٠١	٥	١٩٩٦ - ٢٠٠١	١٠
٥- المانيا	٤	١٩٩٧ - ٢٠٠١	٥	١٩٩٦ - ٢٠٠١	٩
٦- ايطاليا	٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٢	٤	١٩٩٧ - ٢٠٠١	٦
٧- روسيا	٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٢	٣	١٩٩٩ - ٢٠٠١	٥
٨- سويسرا	٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٢	٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٢	٤
٩- السويد	٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٢	٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٢	٤
١٠- هولندا	١	٢٠٠٢	٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٢	٣
١١- النمسا	١	٢٠٠٢	٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٢	٣
١٢- اسبانيا	١	٢٠٠٢	٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٢	٣
١٣- بلجيكا	١	٢٠٠٢	١	٢٠٠٢	٢
المجموع	٤٣		٥٧		١٠٠

(٢)- ان تحديد لحظة ولادة الهلال يعتمد (اولاً) على مجموعة من الأرصاد الفلكية الدقيقة المتعلقة بدوران القمر حول الارض واقترانه مع الارض والشمس، ودوران الارض حول الشمس وحول نفسها وترنحها الى الامام والوراء بمقدار ٢٣,٥ درجة خلال دورتها السنوية المتكاملة واقترانها مع الشمس والقمر، وثانياً - على القوانين الرياضية والفيزيائية الكونية التي تربط كل تلك الارصاد ببعضها البعض. كما ان التقدم العلمي والتقني الباهر الذي حصل في العقود الماضية في علوم الملاحة الفضائية (ASTRONAUTICS) والملاحة الفلكية (ASTRONAVIGATION) والفلك التجريبي (EXPERIMENTAL ASTRONOMY) والفلك الرياضي (MATHEMATICAL) والفلك الرصدي (OBSERVATIONAL) والفلك الوضعي (POSITIONAL) والفلك الكروي (SPHERICAL) والفلك النظري (THEORETICAL) والفيزياء الفلكية (ASTROPHYSICS) وقياسات الشدة الضوئية الفلكية (ASTROPHOTOMETRY) والتصوير الفلكي (ASTROPHOTOGRAPHY)، قد أدى الى صنع أجهزة رصد علمية دقيقة مثل الاقمار الصناعية المجهزة بوسائل التصوير بالاشعة تحت الحمراء والقياس البعدي بأشعة الليزر والرادار، مما ساعد كثيراً على جعل الحسابات والارصاد اكثر دقة وفاعلية مما كانت عليه منذ نصف قرن.

(٣)- العلم لا ينفي مطلقاً امكانية رؤية القمر سواء كان محاقاً او هلالاً او بدراً، لأن الاجهزة العلمية الدقيقة في الوقت الحاضر تتابع رصد حركة القمر ودورانه حول الارض في عملية دائمة مستمرة متوالية في كل ثانية من الزمن دون اي توقف. ولذلك فان العلماء والخبراء يرصدون ويعرفون موقع القمر في مداره حول الارض لحظة بلحظة، ويعرفون في اي لحظة أصبح على اقرب مسافة من الارض (PERIGEE) وفي اي لحظة يصبح على اقصى مسافة من الارض (APOGEE). وترصد سرعته العادية ويرصد اي تغيير سلبي او ايجابي في هذه السرعة، لأن سرعته تتباطأ نسبياً عندما يبتعد الى الحد الاقصى من الارض، وتتصاعد نسبياً عندما يقترب الى الحد الادنى من الأرض اثناء دورته الشهرية الاقترانية. واما الرؤية فهي اما مباشرة او غير مباشرة، وتكون اما بالعين المجردة او بواسطة الآلة الراصدة، وتتأثر مباشرة بموقع الراصد او المشاهد او المستهل فوق سطح الارض سواء في النصف الشمالي او الجنوبي من الكرة الارضية، وبوقت وزمن الرصد حسب الفصل والشهر واليوم لأن وضع الارض الهندسي بالنسبة للشمس يتغير بتغير فصول السنة. وان كل بقعة فوق سطح الارض يتغير موقعها النسبي يومياً نظراً لدوران الارض حول نفسها وحول الشمس من ناحية ودوران القمر حول الارض وحول نفسه من ناحية ثانية. والرؤية غير المباشرة هي رؤية سقوط ظل القمر على الارض عندما يحصل الكسوف الشمسي الكلي او الحلقي، حيث نرى ان ظل القمر قد غطى وجه الشمس ونشر الظلام فوق اماكن معينة على سطح الارض، وذلك عندما يصبح موقعه بين الارض والشمس. فيكون نصفه المنير المواجه دوماً للشمس في موقع اقتران استقامي، اي ان مراكز الارض والقمر والشمس تصبح كلها على خط مستقيم واحد.

(٤)- ان مرضية (اجهاض الولادة) كما ذكرتم ، بسبب بعض الفجوات او الجيوب الأرضية او الجغرافية للأرض هي فرضية غير علمية . ولا اعتقد ان لها علاقة او تأثير على حسابات وارصاد الفلكيين في تحديد ولادة الهلال او حسابات امكانية الرؤية . واعتقد ان استخدام عبارة (اجهاض الرؤية) قد يكون نتيجة الالتباس بين ولادة الهلال ومرويات الرؤية في النهار قبل زوال الشمس . وقد ورد في كتب الفقه الاسلامي الشيعي (مثل الوسائل ج ٧ ص : ٢٠١ - ٢٠٢ ومالا يحضره الفقيه ج ٢ ص : ٧٦ - ١١٠) مجموعة من المرويات بصيغة السؤال والاستفسار حول امكانية واحتمال رؤية الهلال قبل الزوال او بعده . وبالرغم من ان مثل هذه الرؤية العينية قبل او بعد الزوال (اي ميل الشمس عن خط الهاجرة نحو الغرب) صعبة جداً ، وقد تكون شبه مستحيلة ، نظرة لأن نور الشمس اثناء النهار يجعل خط النور الدقيق من الهلال غير قابل للرؤية . ومع ذلك فان هنالك ضوابط وقواعد علمية لتحديد ماهية ما يمكن رؤيته ، وأهم هذه الضوابط ما يلي :

١ - اذا شوهد الهلال قبل الزوال (اي بعد شروق الشمس وقبل حلول الظهر) في موقع بين الشمس وخط الهاجرة (اي الخط الوهمي الواصل بين الشمال والجنوب فوق موقع الراصد) فيمكن للراصد ملاحظة حالتين متمايزتين :

أ - اذا كان تحدبه باتجاه الشمس اي نحو المشرق فهو لم يدخل المحاق بعد ، ويكون اليوم من الشهر السابق ، ويستحيل في هذه الحالة (بناء على الموقع والشكل والوقت) ان يكون هلالاً للشهر الجديد (ولعل هذا ما اسماه البعض حالة اجهاض الولادة) .

ب - اذا ادعى مشاهد انه شاهد الهلال في هذا الموقع وذكر ان تحدبه كان بخلاف اتجاه الشمس اي نحو الغرب ، فان مثل هذا الادعاء هو خطأ لا محالة ، لأن هذه الحالة (الموقع والشكل والوقت) مستحيلة وغير ممكنة .

٢ - اذا شوهد الهلال قبل الزوال (اي بعد شروق الشمس وقبل حلول وقت الظهر) في موقع بين خط الافق الشرقي وموقع الشمس اي في نصف القبة السماوية الشرقي ، فيمكن ايضاً ملاحظة حالتين :

أ - اذا كان تحدبه باتجاه المشرق فهو لم يدخل المحاق بعد ، ويكون اليوم من الشهر السابق ، ويستحيل في هذه الحالة (من الموقع والشكل والوقت) ان يكون هلالاً للشهر الجديد .

ب - اذا ادعى مشاهد مشاهدة الهلال في هذا الموقع وذكر ان تحدبه كان بخلاف اتجاه الشمس اي نحو الغرب ، فيكون الادعاء باطلاً لا محالة ، لأن هذه الحالة مستحيلة وغير ممكنة ، بناء على الموقع والشكل والوقت .

٣ - اذا شوهد الهلال بعد الزوال (اي بعد حلول الظهر) في موقع بين خط الهاجرة وموقع الشمس فيمكن ايضاً ملاحظة حالتين :

أ - اذا كان تحدبه باتجاه الشرق فهو لم يدخل المحاق بعد ، ويكون اليوم من الشهر

السابق ، ويستحيل في هذه الحالة (بناء على الموقع والشكل والوقت) ان يكون هلالاً للشهر الجديد .

ب ـ اذا كان محدبه باتجاه الغرب فيكون قد دخل المحاق وخرج منه ، ويكون اليوم التالي من الشهر الجديد ، وفي هذه الحالة لابد من رؤيته بعد مغيب الشمس اذا كان بالفعل قد خرج من المحاق .

٤ ـ اذا شوهد الهلال بعد الزوال (اي بعد الظهر) في موقع بين موقع الشمس وخط الافق الغربي فيمكن ملاحظة حالتين :

أ ـ اذا كان محدبه باتجاه الشرق فهو لم يدخل في المحاق بعد ، ويكون اليوم من الشهر السابق ويستحيل في هذه الحالة (بناء على الموقع والشكل والوقت) ان يكون هلالاً للشهر الجديد .

ب ـ اذا كان محدبه باتجاه الغرب يكون قد دخل المحاق وخرج منه ، ويكون اليوم التالي من الشهر الجديد ، وفي هذه الحالة لابد من رؤيته بعد مغيب الشمس .

(٥) ـ انه لمن الخطأ تسمية عملية الاستهلال التجريبية التي نظمها واشرف عليها الفلكيان لیروي دوغت (مرصد البحرية الامريكية) وبرادلي شيفر (مركز غودرد للملاحة الفضائية ـ نازا) باسم نظرية دوغت ـ شيفر . انها عملية استهلال تجريبية وليست نظرية فلكية . وقد جرت هذه العملية التجريبية في الولايات المتحدة ، واستمرت لمدة ثلاث سنوات (من ٢٨ نيسان ١٩٨٧ حتى ٢١ آب ١٩٩٠) . وقد استهدف الاستهلال التجريبي رصد وتعيين اول الشهر القمري بالتوفيق بين الحسابات العلمية الفلكية والرؤية بالعين المجردة . واختار العالمان بدايات خمسة اشهر قمرية معينة ، وطلبا من المواطنين الاميركيين (عن طريق وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة) رصد ومراقبة الأهلة المعنية في اماكن تواجدهم بعد مغيب الشمس ، وان يرسلوا تقاريرهم المفصلة حول اعمارهم وحالتهم الصحية واماكن الرصد والمراقبة وخصائصها الجغرافية وحالة الجو والأفق اثناء الاستهلال . وقد نشرت نتائج عملية الاستهلال التجريبي في عدة مجلات علمية فلكية مثل (سكاي اند تلسكوب) و (ايكاروس) . وجاءت نتائج هذه العملية الواسعة النطاق كمساهمة من اجل حل مشكلة الخلاف القائم على تعيين بداية الشهر القمري بين الجاليات الاسلامية المقيمة في الولايات المتحدة وبين الدول الاسلامية التي تربطها مع الولايات المتحدة روابط ثقافية واقتصادية وعسكرية . خاصة وان المسلمين الذين يستخدمون التقويم القمري يشكلون ٢٣٪ من سكان العالم ، ويعتبرون ان رؤية الهلال بالعين المجردة ضرورة لابد منها لتعيين بداية الشهر ، ومن اهم نتائج هذه العملية مايلي :

١ ـ ان القواعد التقليدية القديمة المتبعة في مسألة اثبات رؤية الاهلة ، التي ترجع الى القرون

الوسطى، لا يمكن ان يعول عليها في العصر الحاضر، وتحتاج الى مراجعة وتصحيح وتعديل.

٢ - ان ١٥ ٪ من آلاف المشاركين قد اخطأوا في تعيين صورة ما شاهدوا، حيث اعتبروا الخيط الرفيع من الغيم (WISP) او ظاهرة الانعكاس الضوئي (LIGHT REFLECTION) الدقيق او التلوث الضوئي (LIGHT POLLUTION) في الافق هلالاً، في حين ان الهلال الحقيقي لم يكن موجوداً في الافق.

٣ - وضع الفلكي شيفر، بعد دراسة النتائج، صيغة الرؤية القمرية (MOON VISIBILITY FORMULA) القائمة على ضرورة الاخذ بعين الاعتبار خصائص العين البشرية الفيزيولوجية والأحوال والخصائص الجوية اثناء الاستهلال.

٤ - وضع شيفر خطاً جديداً للرؤية اسماه خط التاريخ القمري (LUNAR DATE LINE) وهو خط الطول الجغرافي الذي تحصل عنده الرؤية العينية لأول مرة للهلال الجديد، ويعتبر ذلك الخط العلامة الفاصلة بين الشهر القمري الذي مضى والشهر الجديد القادم.

٥ - تبين من نتائج العملية ان البعد الزاوي بين الهلال المرئي للمرة الاولى والشمس يختلف باختلاف الفصول ووضع وموقع الكرة الأرضية في مدارها حول الشمس. حيث يتبدل خلال دورة نصف سنوية. فيكون مرتفعاً (١١ درجة قوسية) في بداية الاعتدال الربيعي (٢١ اذار) ثم يتناقص تدريجيا ليصل الى الحد الادنى (٥ درجات قوسية) في اواسط الصيف، ثم يعود الى الارتفاع تدريجيا بعد الاعتدال الخريفي (٢١ ايلول). وقد رسم علماء الفلك بناء على تقارير المستهلين خطوطاً منحنية عرفت باسم منحنيات رؤية الهلال (CURVES OF LUNAR CRESCENT VISIBILITY). فاذا كان موقع القمر عند مغيب الشمس فوق المنحنى المذكور الخاص بمنطقة مكان الاستهلال، يمكن مشاهدة الهلال بسهولة، واذا كان موقعه تحت ذلك المنحنى، لا يمكن مشاهدة الهلال بالعين المجردة.

٦ - أكدت العملية على ان المستهلين الذين تكون أعمارهم اقل من عشرين واكثر من ستين سنة لا يستطيعون التحقق من الرؤية، في حين ان الذين تتراوح اعمارهم بين العشرين والستين يملكون حساسية الدقة في التحقق من كل ما يرونه بما يزيد ١٦ مرة عن الفئة الاولى. لأن البقعة الصغيرة (FOVEA) الواقعة على شبكية العين والمسؤولة عن عملية الرؤية المركزية تكون في هذه السن (٣٠ - ٦٠ سنة) في أوج حيويتها وحساسيتها، بينما يكون نموها لم يكتمل بعد في فئة ما تحت العشرين، وتكون قد بدأت بالنقص والضعف في فئة ما فوق الستين.

٧ - اكدت العملية ان اقصر عمر للهلال المرئي بالعين المجردة كان مقداره ١٣½ ساعة، وقد شاهده روبرت فيكتور في ولاية ميتشيغن مساء يوم ٥ ايار ١٩٨٩ وسجل بذلك رقماً قياسياً، وكان فيكتور من المشاركين في عملية الاستهلال التجريبي.

ونستنتج من كل هذا التفصيل ان عملية الاستهلال التجريبي قد صممت واجريت لتصحيح عملية

الاستهلال التقليدية لتنسجم وتتوافق مع حسابات الفلكيين وليست مزدحم او اصلاح الرؤية البصرية على حساب قواعد واصول علم الفلك . ولذلك فان نتائج تجربة دورهت - شيفر كانت هامة وضرورية لتنظيم اسلوب وطريقة الرؤية العينية حسب الضوابط العلمية . وقد استخدمت تلك النتائج في وضع استمارة خاصة بهذا الموضوع تحت عنوان " وثيقة شهادة الاستهلال والرؤية " (انظر الملحق) .

(٦) - ان حركة دورات القمر حول الارض تخضع لنفس القوانين الرياضية والفيزيائية والفلكية التي تضبط وتحدد دورات سائر الكواكب السيارة المعروفة في عالمنا الشمسي (عطارد والزهرة والارض والمريخ والمشتري وزحل واورانوس ونبتون وبلوتو) . وكل هذه الكواكب تدور حول الشمس في مدارات وافلاك بيضوية الشكل (اهليلجية) وتستغرق اوقات محددة ومعلومة لاتمام دوراتها الكاملة . وان نفس تلك القوانين تضبط وتحدد دورات التوابع او الاقمار حول كل من هذه الكواكب . والمعروف ان كوكبي عطارد والزهرة لا اقمار لها ، في حين ان للارض قمراً واحداً ، وللمريخ اثنان وللمشتري ستة عشر قمراً ، وللزحل ثلاثة وعشرين قمراً وللاورانوس خمسة اقمار وللنبتون قمران وللبلوتو قمراً واحداً . وبذلك يكون مجموع اقمار الكواكب السيارة في مجموعتنا الشمسية ٥٠ قمراً . وتشترك كل الكواكب والتوابع (الاقمار) بانها تتحرك في افلاك معينة تتشابه في اشكالها البيضوية ، وان حركتها دائماً هي عكس حركة عقارب الساعة اي مياسرة (LEVOROTARY) . ولكل منها مشارق ومغارب معينة وسرعات معلومة وتتأثر بجاذبية الشمس من ناحية وجاذبية الكواكب والاقمار القريبة منها والمحيطة بها . وان حركات كل هذه الكواكب والاقمار يمكن رصدها بدقة ومعرفة كل ما يتعلق بها من مزايا وخصائص وحركات . ومن المعروف ان العوامل الطبيعية المتغيرة بالنسبة للقمر لا تختلف في النوع عن العوامل المماثلة لسائر الكواكب والاقمار الاخرى في المجموعة الشمسية .

(٧) - ان معيار " الاثني عشر " درجة هو معيار اعتباري لتعريف فترة المحاق . وهذا المعيار وضعه او قال به بعض علماء الفلك المسلمين لأنه ينطبق على موقع الراصد في مناطق جغرافية محدودة . وهذا المعيار الاعتباري لا يصلح او ينطبق على سائر مواقع الرصد حول العالم . والمفهوم من هذا المعيار هو انه اذا دخل القمر تحت شعاع الشمس سمي القمر محاقاً (لأن نور الشمس المنعكس دائماً عن القمر لا يصل الى الارض منه اي نور) ، وسميت حالته وموقعه مع الشمس اقتراناً . فاذا خرج من تحت شعاعها ، بحيث يبعد عنها مقدار ١٢ درجة قوسية تقريباً لجهة الشرق يصبح هلالاً . وهذا ما قال به الشيخ بهاء الدين العاملي وبعض علماء الفلك المسلمين ، بانه اذا كان البعد الزاوي بين الشمس والهلال الجديد مقدار ١٢ درجة امكنت رؤية الهلال . وهذا يعني وفقاً لتنظير القدامى ان عمر الهلال الوليد يجب ان لا يقل عن ٢٤ ساعة ، حتى يكون قابلاً للرؤية ، لأن القمر يقطع درجة واحدة من مداره

كل ساعتين في المعدل. ولذلك فان مثل هذه المعايير الحسابية لا علاقة لها بتحديد لحظة خروج القمر من المحاق. بل تتعلق بتحديد عمر الهلال في مناطق جغرافية معينة عند امكانية الرؤية العينية. ولا شأن لها بدقة القوانين المتبعة في الحسابات الفلكية الخاصة بدورة وحركة القمر حول الأرض. ان الخلاف بين الفلكيين في تحديد الزمن اللازم مروره من لحظة الاقتران الى لحظة التمكن من رؤية الهلال رؤية بصرية في الجو الصحو (التام) وبالبصر الطبيعي بسبب اختلاف مواقع الرصد واوضاع ومواقع الكرة الأرضية. ومثل هذا الخلاف يعتبر طبيعياً ولا شأن له بدقة القوانين والحسابات الفلكية.

(٨) - لا أؤيد قول هذا البعض باختلاف الفلكيين. فالدقة والانسجام والتطابق في أرصاد وحسابات الفلكيين أصبحت مؤكدة ومعروفة، لأنها تعتمد وتقوم على قوانين النظام الرياضي - الفيزيائي الكوني. وقد بينت في جوابي على السؤال الاول بدقة وتفصيل عدم اختلاف علماء الفلك في أرصادهم وحساباتهم المتعلقة بالأرض والقمر والشمس. واما موقف الفلكيين في طهران، فلا علم لي بتفاصيل موقفهم. وقد علمت من بيان مكتب سماحة السيد فضل الله بتاريخ ١٩/١/١٩٩٩ ان علماء الفلك في مرصد طهران كان متوافقاً ومؤيداً لموقف علماء الفلك في سائر انحاء العالم. وربما كان او يكون هنالك خلاف او عدم اتفاق بين علماء الفلك في طهران والمرجعية الدينية بهذا الخصوص. وتوجد في عضوية الاتحاد العالمي للفلكيين والجمعيات الفلكية الاوروبية والامريكية مجموعة لا يستهان بها من علماء الفلك الايرانيين، معظمهم من اساتذة علم الفلك في الجامعات الايرانية. وكلهم يؤيدون ويدعمون ما يرد في الازياج الفلكية العالمية من أرصاد وحسابات.

(٩)- ان علم الفلك يعتبر اقدم علم عرفه الانسان على الاطلاق حسب نصوص ودروس تاريخ العلوم. ولا شك بان معلوماتنا ومعارفنا الفلكية عن حركات القمر والأرض والكواكب السيارة، واوضاع ومواقع هذه الكواكب بالنسبة لبعضها البعض وبالنسبة للأرض وللقمر وللشمس على الخصوص. بما في ذلك البعدين الادنى والاقصى للقمر عن الارض شهرياً، والبعدين الادنى والاقصى للأرض عن الشمس سنوياً، ومواعيد اقتران الكواكب باشكال أحادية او ثنائية او ثلاثية او اكثر مع الشمس، قد اصبحت كلها معلومات بديهية يقينية.

ان محصلة ومخزون ثلاثة آلاف سنة من تاريخ ملاحظات وأرصاد الانسان المستمرة لدورات القمر حول الأرض، ومراقبة ومتابعة تغير منازله يوميا وتعيين مواعيد (اليوم والساعة والدقيقة) دخوله في المحاق وخروجه منه واكتماله بدراً، قد اخرجت هذا الموضوع كلياً من مجالات التخمين والافتراض والادعاء والظن والاحتمال، حيث امكانية وقوع أخطاء احصائية واردة: مثل الاخطاء الاختبارية (التجريبية) والرياضية والتصنيفية والمعيارية والبشرية. وهي الاخطاء التي لابد للباحث من مواجهتها واتخاذ الاحتياطات اللازمة لتلافيها وتصحيحها. لهذا الموضوع قد انتقل عمليا وفعليا الى مجالات التأكيد والاثبات والتوثيق والترسيخ والحقيقة و

واليقين الرياضي من غير شك وبلا ريب. وذلك ان الحاصل والناتج والحادث قد اصبح في مقام البديهيات التي لا تخضع للتخمين والاحتمال. وقد وصل علم الفلك الحديث الى هذه المرحلة المتميزة، بخصوص ما ذكرت، منذ عدة عقود. وقد أشار القرآن الكريم الى مثل هذه المرحلة منذ اكثر من الف واربعمائة سنة بقوله تعالى:

«هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ما خلق الله ذلك الا بالحق يفصل الآيات لقوم يعلمون» يونس - ٥

والملاحظ في مخزون تراث الثلاثة آلاف سنة من تاريخ علم الفلك وجود مجموعة هائلة من وثائق الأرصاد والمشاهدات والملاحظات حول القمر. وهي تضم تقارير المئات من علماء الفلك مثال: أحمس المصري الفرعوني (١٦٥٠ ق.م) وديدو القرطاجية (٨٠٠ ق.م)، وأرصاد الكلدان والبابليين (٧٥٠ - ٥٥٠ ق.م)، ونظريات وملاحظات علماء وفلاسفة اليونان: طاليس (٦٢٤ - ٥٤٧ ق.م) وفيثاغوراس (٥٨٥ - ٥٠٧ ق.م) وزينون (٤٩٠ - ٤٣٠ ق.م) وميتون (٤٤٨ - ٣٨٠ ق.م) وافلاطون واقليدس وارسطارخوس وايراتوستينس وبطليموس مروراً بعلماء الفلك المسلمين: ثابت بن قرة والبيروني وابو الفضل الحارثي وابو علي الحسن المراكشي وابن البنا المراكشي وابو العباس شهاب الدين بن المجدي، ثم وصولاً الى علماء الفلك الغربيين منذ عصر النهضة حتى اليوم: غاليليو وكيبلر وهيفيليوس وكاسيني وهالي وشروتر وبوند وبيير وميدلر وآدامز وشميدت ولوهري وداروين (الابن) ونيلسون وبيكرينغ ورايتمعت وكوبر وسواهم.

اما الظواهر والاجرام الفلكية التي يختلف بشأنها بعض علماء الفلك اليوم فهي تلك التي مازالت في مرحلة الاستكشاف والرصد الأولي. اي الآن في مرحلة الفرضيات والاحتمالات. ولم تنتقل بعد الى مراحل التعيين والتثبت واليقين، مثال ذلك: فرضية وجود الحياة على سطح كواكب اخرى (غير الارض) في الكون، ونظريات نشوء وتطور وسلوك وخصائص المجرات (GALAXY) والعنقوديات (CLUSTER) الكروية والسدم (NEBULA) المنتشرة والكوكبية والحلزونية والنابضات (PULSAR) والمشعات (QUASAR)، والنجوم الساعرات (NOVA) والمستسعرات (SUPERNOVA) والمحايدات (NEUTRON) والثاقبات او الثواقب (الثقب الاسود) (BLACK HOLE) والفرائد (SINGULARITY)، التي قد تختلف نظريات وتفسيرات بعض علماء الفلك حولها.

اسأل الله تعالى ان يكون قد الهمني الصواب في الاجابة على أسئلتكم الهادفة لخدمة المعرفة والدين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بيكرينغ في ١٦ ربيع الثاني ١٤٢٣
٢٧ حزيران ٢٠٠٢

د. يوسف مروه
عضو الجمعية الفلكية الملكية الكندية

بسمه تعالى

جناب الاستاذ الدكتور يوسف مروة المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحياتي لكم نزفة احترامي لشخصكم الكريم واتمنى ان تكونوا بألف خير وعلى ما يرام .

أطلعني سماحة السيد الاستاذ (السيد فضل الله دام ظله) على تقريرين أحدهما لحضرتكم والآخر للاستاذ كمال مروة . وقد ذكر الاستاذ كمال مروة في تقريره انه لا يمكن رؤية الهلال في اية منطقة من الولايات المتحدة الامريكية ، بل يمكن رؤيته من الساحل الغربي لأمريكا اللاتينية . وقد ذكر حضرتكم انه يمكن رؤيته في لوس انجلس وكذلك في فرانسيسكو .

أرجو التفضل برفع هذا الالتباس ، لأنه أمر مهم ، اذ مع إيماني العميق بامكانية التعويل على معطيات علم الفلك ، ولكن مع هذا الاختلاف يشكل التعويل عليه لجهة التضارب في التقارير ، فما هو رأيكم وأرجو التفضل بالاجابة شاكراً لكم تفضلكم القديم وتفضلكم الآتي . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

رقم الهاتف وهو في الوقت نفسه فاكس

بسمه تعالى

سماحة الأخ الاستاذ محمد الحسيني المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تحية وتقدير واحترام. وبمناسبة حلول العيد السعيد نتمنى لكم عيداً مباركاً وكل عام وانتم بخير.

بمزيد السرور تلقيت رسالتكم البارحة وفيها تستفسرون عن الالتباس في اختلاف الاحتمالات وامكانيات الرؤية العينية لهلال شوال بين ما ذكرته في ملاحظاتي وبين ما ذكره ابن العم الدكتور كمال مروه. وأود هنا ان أشير الى ان هذا الاختلاف لا علاقة له بقواعد وقوانين وارصاد ومعطيات علم الفلك. واليكم بعض الملاحظات حول هذه المسألة:

أولاً - ان المهتمين بموضوع التوفيق بين أرصاد علم الفلك واحكام الشريعة والفقه، امثال الاخوة خالد شوكت ومنصور احمد و د. كمال مروه وكاتب هذه السطور، ليسوا من المتخصصين لعلم الفلك. بل كلنا من الهواة، وكلنا نحاول تقديم المشورة والمقترحات الى الفقهاء الكرام دام ظلهم، وبالتالي ابداء الرأي بناء على معارفنا الاكاديمية وخبرتنا العملية واهتمامنا الشخصي بهذا الموضوع الهام. ولذلك فان الخلاف في الملاحظات التي وردت في الرسائل او التقارير التي نضعها لا علاقة له البتة بمصداقية أرصاد وقوانين علم الفلك. فالدكتور كمال اعتمد في تقريره على خارطة الاستاذ خالد شوكت المنشورة على شبكة الانترنيت (ترون نسخة مرفقة من الخريطة) التي عين فيها حدود امكانية الرؤية العينية لهلال شوال مساء الاربعاء (٤ كانون اول ٢٠٠٢) في منطقة محدودة من الشمال بخط العرض ٣٧ درجة شمالاً، ومن الجنوب بخط العرض ٦٠ درجة جنوب، ومن الشرق بخط الطول ٦٠ درجة غرب، ومن الغرب بخط الطول ١٣٥ درجة غرب. وهذا المخطط المبني على أرصاد فلكية سابقة ليس بحد ذاته تقريراً علمياً فلكياً يمكن الاخذ به بالحرف والتخطيط، كما ان واضعه يذكر بانه ليس مسؤولاً عن الخطأ الذي قد ينجم نتيجة استخدام مخططه. فقد سبق في السنوات الماضية ان حصلت الرؤية العينية للهلال خارج الحدود المرسومة في الخرائط المماثلة، كما ان الرؤية لم تحصل في بعض المناطق الواقعة داخل الحدود المرسومة في تلك الخرائط. ولذلك نلاحظ على شبكة الانترنيت ان موقعي (www.ummah.net/ildl) و (www.Jas.Org.Jo) قد توقفا عن متابعة نشر خرائط مواقع امكانية الرؤية العينية للأهلة. والمعروف ان وضع هذه الخرائط قد بدأ منذ اوائل التسعينيات من القرن الماضي وتعتمد على إحدى طريقتين: ١- طريقة القياس والرصد على اساس المركزية الأرضية (GEOCENTRIC) وهي الطريقة التي اتبعتها الجمعية الاسلامية لشمال اميركا (ISNA) ويستخدمها الاخ خالد شوكت، منسق ومستشار الجمعية المذكورة في خرائط اماكن احتمال الرؤية المنشورة في بعض مواقع شبكة الانترنيت. ٢- طريقة القياس والرصد على اساس هندسة المواقع المركزية (TOPOCENTRIC) وهي الطريقة التي اتبعتها الجمعية الفلكية الاردنية، ويستخدمها الباحث علي الحداد في خرائط احتمال الرؤية.

ولكل طريقة من مؤيدها ومن يعارضها بين علماء الفلك المختصين من الأوربيين والأمريكيين.

ثانياً - كنت في رسالتي الجوابية لكم (المؤرخة في ٢٧ حزيران ٢٠٠٢) قد أوضحت هذه المسألة في اجابتي على السؤال رقم ٣، وذكرت ان علم الفلك لا يتعرض لبحث موضوع الرؤية العينية للهلال. لأن المراصد الفلكية (بما تحتوي عليه من أجهزة رصد وتصوير دقيقة) ترصد وتصور وترصد اهداء القمر بصورة دائمة ودقيقة ومستمرة طوال الوقت، اي في كل ثانية من الزمن. وان كل ما فعله ويفعله علم الفلك هو انه زود وقدم بعض المعلومات العلمية المبنية على الارصاد الصحيحة الثابتة، التي تساعد من يرغب بممارسة الاستهلال والرؤية العينية على القيام بذلك. وان المعلومات المطلوبة هي عمر الهلال (بالساعات) وبعده الزاوي عن الشمس (بالدرجات القوسية) وارتفاعه عن الافق الغربي (بالدرجات القوسية) ومدة مكوثه في الافق بعد مغيب الشمس (بالدقائق). وان هذه المعلومات متعلقة ومرتبطة ببعضها البعض بواسطة المعادلات الرياضية والقوانين الفيزيائية الفلكية. وان قوانين حركة القمر حول الأرض وحركة الارض حول نفسها وحول الشمس ومقدار ميل او تمايل محور دورانها اثناء تلك الحركة هي التي تقدم تلك المعلومات حول الهلال. فعمر الهلال هو الوقت (بالساعات) الذي انقضى منذ خروج القمر من المحاق حتى مغيب الشمس في موقع الراصد. والبعد الزاوي للقمر عن الشمس هو مقدار القوس (بالدرجات القوسية) الواصل بين موقع القمر اثناء الاقتران (على الخط الذي يصل بين مركزي الشمس والارض) عندما كان في المحاق وموقعه عند مغيب الشمس بالنسبة للراصد. وارتفاع الهلال هو مقدار الزاوية (بالدرجات القوسية) الحاصلة بين الخط الواصل بين موقع الراصد وخط الافق الغربي من ناحية والخط الواصل بين موقع الراصد وموقع الهلال فوق الافق من ناحية ثانية. ومدة مكوث الهلال في الافق الغربي (بالدقائق) هي الوقت الفاصل بين مغيب الشمس ومغيب الهلال في موقع الراصد.

وبناء على المعلومات والمعطيات المتوفرة لدي وجدت ان عمر الهلال عند مغيب الشمس في مدن الساحل الامريكي الغربي سيكون ١٨,٨٢ ساعة. وان بعده الزاوي عن الشمس ٨,٦ درجة قوسية وان ارتفاعه عن الافق الغربي ٦,٣ درجة قوسية. وان مكوثه بعد المغيب ٢٧,٦ دقيقة. وان هذه المعطيات او الوقائع تسمح برؤية الهلال من حيث المبدأ النظري. ولكن توجد هنالك بعض الحالات الخاصة التي سترافق هلال شوال لهذا العام (في ٤ كانون الاول الجاري) قد تساعد على عدم الرؤية العينية في مدن الساحل الامريكي الغربي، وهي مذكورة في رسالتي الاخيرة الى مكتب سماحة السيد الاستاذ دام ظله (ترون نسخة مرفقة) كما يلي: ١ - ميل محور دوران الارض مقدار ١٩ درجة في الاتجاه المعاكس لموقع الشمس. ٢ - ارتفاع القمر في مداره حول الأرض مقدار ٧١٠٤ كلم فوق نقطة بعده الادنى عن مركز الأرض. ٣ - وقوع خط الاسقاط الهندسي لمدار القمر،

خلال فترة خروجه من المحاق لنرى نصف الكرة الأرضية الجنوبي.

ثالثاً - ان ارتفاع الهلال فوق الافق الغربي بعد خروج القمر من المحاق يتعلق بالأوضاع الهندسية للكرة الأرضية اثناء دورانها حول الشمس، حسب الحالات التالية:

أ - عندما تكون الكرة الارضية في حالتي الاعتدال الربيعي VERNAL EQUINOX (٢١ آذار) والاعتدال الخريفي AUTUMNAL EQUINOX (٢٣ ايلول)، فعندها يكون شعاع الشمس عاموداً على محور دورات الأرض (الخط الواصل بين القطبين الشمالي والجنوبي) ويكون الليل و النهار متساويان في نصفي الكرة الارضية الشمالي والجنوبي. وفي هذه الحالة يكون البعد الزاوي للقمر مساوياً لارتفاعه عن الافق الغربي.

ب - عندما تكون الكرة الأرضية في حالة الانقلاب الصيفي SUMMER SOLSTICE (٢١ حزيران) ينحرف محور دورات الأرض مقدار ٢٣,٥ درجة، ويصبح القطب الشمالي داخل محيط دائرة نور الشمس بنفس المقدار (اي باتجاه موقع الشمس) ويكون النهار أطول من الليل في المناطق الواقعة شمال خط الاستواء، واقصر من الليل في المناطق الواقعة جنوب خط الاستواء، ويعم الظلام الدائم منطقة القطب الجنوبي والنور الدائم منطقة القطب الشمالي لمدة ستة أشهر. وفي هذه الحالة فان ارتفاع القمر في النصف الشمالي من الكرة الأرضية* يصبح اكبر من البعد الزاوي بمقدار ٢ ½ درجة، ويصبح ارتفاعه في النصف الجنوبي من الكرة الأرضية** أقل من البعد الزاوي بنفس المقدار.

جـ - عندما تكون الكرة الأرضية في حالة الانقلاب الشتوي WINTER SOLSTICE (٢١ كانون اول) ينحرف محور دورات الارض مقدار ٢٣,٥ درجة، ويصبح القطب الشمالي بعيداً عن محيط دائرة نور الشمس بنفس المقدار (اي عكس موقع الشمس) ويكون النهار اقصر من الليل في المناطق الواقعة شمال خط الاستواء، واطول من الليل في المناطق الواقعة جنوب ذلك الخط. ويعم الظلام الدائم منطقة القطب الشمالي والنور الدائم منطقة القطب الجنوبي لمدة ستة أشهر. وفي هذه الحالة فان ارتفاع القمر في النصف الشمالي من الكرة الأرضية* يصبح أقل من البعد الزاوي بمقدار ٢ ½ درجة، ويصبح ارتفاعه في النصف الجنوبي من الكرة الارضية** اكبر من البعد الزاوي بنفس المقدار. (* - بين خطي العرض ٢٤ الى ٦٦ درجة شمالاً. ** - بين خطي العرض ٢٤ الى ٦٦ جنوباً.)

وبناء على ذلك فان ارتفاع الهلال فوق الافق على امتداد خط الطول ١٣٠ غرب، في القسم الواقع شمال خط الاستواء يكون ٨,٦ - ٢,٣ = ٦,٤ درجة. بينما ارتفاع الهلال فوق الافق على امتداد خط الطول ١٣٠ غرب، في القسم الواقع جنوب خط الاستواء يكون ٨,٦ + ٢,٣ = ١٠,٩ درجة. وبذلك فان الرؤية ستكون أسهل في المناطق الواقعة جنوب خط الاستواء على امتداد خط الطول ١٣٠ غرب (كما هو مبين في خارطة

مواقع امكانية الرؤية العينية المرفقة) . وبالتالي اذا حصلت الرؤية العينية للهلال في المنطقة الجنوبية من خط الاستواء فهي ملزمة للمنطقة الشمالية من نفس خط الطول . لأن كل خط من خطوط الطول الجغرافية يشكل افقاً واحداً بالنسبة لشروق وغروب الشمس والقمر .

رابعاً - من أهم خصوصيات هلال شوال الحالي ان موقعه بين الأرض والشمس على الخط الواصل بين مراكز الكرة الارضية والكرة القمرية والكرة الشمسية سيسبب كسوفاً كلياً للشمس ، بحيث سيقع ظل القمر فوق سطح الأرض على شكل دائرة مظلمة يبلغ طول قطرها في البداية ١٣ كلم ، ثم يصل طول قطرها الى ٨٦ كلم كحد اقصى بعد ان تتحرك مسافة ٦ آلاف كلم من الغرب الى الشرق . ويبدأ ظل القمر بالظهور فوق سطح الأرض (ابتداءً من غرب جنوب القارة الافريقية (عند شروق الشمس) ويستمر في مسيرته من الغرب الى الشرق حتى ينتهي فوق جنوب شرق استراليا (عند مغيب الشمس) وبذلك ستقطع دائرة ظل القمر مسافة ١٢ ألف كلم فوق سطح الأرض . (ترون خارطة مرفقة توضح مكان وزمان الكسوف مع ايضاح لهذا الكسوف في الصفحة الثانية من رسالتي الى مكتب سماحة السيد) . وان مشاهدة الملايين من سكان أفريقيا وجزء المحيط الهندي واستراليا لظاهرة الكسوف الشمسي الكلي تعتبر من أهم واقوى الأدلة على نهاية الشهر القمري وبداية الشهر الجديد .

وختاماً اكتفي بهذا المقدار من الملاحظات ، آملاً ان اكون قد أجبت وأوضحت أسباب الالتباس الذي حصل نتيجة الطرق المختلفة المعتمدة من أجل المساهمة في التوفيق بين قواعد العلم والأصول الشرعية . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بكالغري في ٢ كانون اول ٢٠٠٢
٢٧ رمضان ١٤٢٣

د. [illegible]
عضو الجمعية الفلكية الملكية الكندية

ملاحظة : كنت قد أرسلت رسالة مطولة وهامة الى مجموعة من الفقهاء الكرام تحت عنوان (المواقيت والأهلة في النصوص القرآنية : لماذا لا تعتمد الاحكام الشرعية المتعلقة بالأهلة على النصوص القرآنية) ، حيث تطرقت فيها الى نقاط علمية وفقهية هامة . ولكن مع الأسف لم اتلقى اجوبة موضوعية مقنعة من بعض الذين شاركوا بالاجابة . ولذلك أتمنى ان اسمع جواباً منكم . واذا كانت تلك الرسالة لم تصلكم بعد . فسأرسل لكم نسخة بالبريد ان شاء الله . والسلام .

يصل للسيد الدكتور النعيمي المحترم

بسمه تعالى

د. حميد مجول النعيمي / مدير معهد الفلك وعلوم الفضاء في جامعة آل البيت المحترم

تحية حب وتقدير مع خالص الدعاء لكم بالتوفيق ...

يسرني أن أتعرف عليكم من خلال الأخ العزيز أبو مجاهد الركابي، وقد كنت بصدد البحث عن المعطيات العلمية في حقل الفلك، وبالتحديد في مسألة تحديد الهلال. فدلني الأخ العزيز أبو مجاهد الركابي عليكم والاستفادة من اختصاصكم، لتشخيص مسألة مهمة جداً، ونرجو أن تتفضلوا علينا بالاجابة على الأسئلة الوارده.

١- بالنسبة لولادة الهلال. ما هو مدى دقة الرأي الفلكي في تحديد وقت الولادة. وهل يختلف علماء الفلك في تحديد وقت الولادة، بحيث يقلل ذلك من القطع والعلم بوقت الولادة.

٢- هل يستند تحديد وقت ولادة الهلال الى حسابات رياضية مجردة أو يستند الى أجهزة تقنية متطورة. وما هي صفات هذه الأجهزة وقدرتها على رصد هذه الظاهرة. وما هي نسبة الخطأ في رصدها للظاهرة الكونية.

٣- بالنسبة لتحديد إمكانية رؤية الهلال فانه يقال انه لا يمكن الرؤية إلّا بعد مرور ١٣ ساعة. هل هذه النتيجة قطعية، أو أنها مجرد نظرية قابلة لاثبات العكس.

٤- هل يعني مكث الهلال بعد غروب الشمس لمدة ٧ دقائق مثلاً كافياً لرؤيته أم انه يشترط في رؤيته مرور مدة كافية للرؤية.

٥- ما هي وجهة نظركم في دعاوى رؤية الهلال في ليلة الاثنين لهذا العام لاثبات هلال شهر شوال. هل يمكن ان تكون ساقطة قطعاً عن الاعتبار مطلقاً. أو أن هناك نسبة لاحتمال الصحة.

٦- نرجو ان تتفضل علينا بإرشادنا الى بعض البحوث التي يمكن الرجوع اليها لفهم هذه المعطيات (طبعاً غير معقدة). سواء باللغة العربية أو باللغة الاجنبية مع استعدادنا لدفع بدلها وترجمتها اذا أمكن ذلك.

ختاماً نشكر لكم تعاونكم ونرجو ان لا نكون متطفلاً على اختصاصكم ونحن بانتظار ألطافكم وأجوبتكم. الاخ ابو مجاهد يبعث بتحياته لكم وشكراً. والسلام عليكم ورحمة وبركاته.

أخوكم محمد الحسيني

فاكس دمشق
٦٤١٥٣٥٩

ص. ب ٢٤٤٩٢٣ محمد حسن

بسم الله الرحمن الرحيم

سعادة الأخ العزيز الاستاذ محمد الحسيني المحترم .

تحية طيبة ، مع جميل التقدير ،

- وصلتنا رسالتكم الكريمة مع كل الاحترام والود وان ادرج الاجابة كالاتي :-

١- ان لحظة ولادة الهلال (لحظة الاقتران / المحاق) هي واحدة بالنسبة لكل الكرة الارضية لدول العالم كافة ، ويمكن حسابها بدقة عالية جداً لا يختلف عليها اثنين ، ويصل مقدار الخطأ فيها الى عدد من الثواني . وهذا الخطأ بسيط جداً لا يؤثر على الحساب اطلاقاً ،

٢- يعتمد تحديد وقت لحظة ولادة الهلال الى حسابات رياضية مجردة تعتمد على عوامل عدة تتعلق بالحركات المحورية للقمر والارض والحركات المدارية حول الشمس وان هذه الحسابات متفق عليها عالمياً لا تقبل الشك اطلاقاً .

- غير ان لحظة رؤية الهلال تختلف من منطقة الى أخرى تعتمد على عوامل عدة منها جغرافية ومناخية واخرى مرتبطة بالنسبة للهلال من حيث بعده عن الشمس وارتفاعه عن الافق لحظة غروب الشمس ،

- هنالك فرق كبير بين لحظة ولادة الهلال ولحظة رؤيته ، فبالامكان استخدام الاجهزة الفلكية مثل النواظير والمراقب لرؤية الهلال .

٣- تكون رؤية الهلال ممكنة عند غروب الشمس بعد مرور (١٣) ساعة فاكثر من لحظة ولادته ... قد تكون صعبة جداً عندما يكون عمره (١٢) ساعة فلابد من رؤيته عند مواقع بعيدة جداً من مراكز المدن ومن التلوث الضوئي والصناعي والجوي ومن على مرتفعات عالية باستخدام الاجهزة الفلكية ... لذلك تكون رؤيته ميسورة بعد عمر يتجاوز الـ (١٥) ساعة .

- سبق وان اجرينا ارصاد ميدانية كثيرة ولعدد من السنوات ، فقد شاهدنا الهلال مرتين (بصعوبة جداً) بعمر (١٣) ساعة تقريباً ، ولكن باستخدام الاجهزة ومن قمة جبل ارتفاعه ...٢ متر عن مستوى سطح البحر في المنطقة الشمالية من العراق بعيدة عن مراكز المدن .

٤- مدة (٧) دقائق لمكث الهلال غير كافية لرؤيته ، فهو يحتاج الى مدة اكثر اذ يكون الهلال في هذه الحالة عند الافق الملوث وقريباً من الشمس ، لذلك فانه غروبه يكون سريعاً مما يجعل رؤيته صعبة جداً جداً وقد تكون مستحيلة .

٥- بالنسبة لهذا العام ١٤١٩هـ ، فقد كان صيام رمضان ليوم السبت الموافق ١٩٩٨/١٢/١٩ لدى بعض الدول الاسلامية غير صحيحاً لان لحظة ولادة الهلال كانت في تمام الساعة

أي غروب الهلال قبل غروب الشمس بكثير في يوم السبت الموافق ١٩٩٨/١٢/١٩ في دول العالم الإسلامي كافة ، لذلك أصبح لزاماً لهذه الدول أن تبدأ شوال يوم الاثنين الموافق ١٩٩٩/١/١٨ أي صيام رمضان ثلاثين يوماً . فبالنسبة لهلال شوال فإنه ولد في الساعة ١٠،٥ و ٤٧ دقيقة ليوم الأحد الموافق ١٩٩٩/١/١٧ ، لذلك غروب الهلال قبل الشمس بقليل في بعض الدول ومع الشمس في دول أخرى وبعد الشمس بقليل في دول ثالثة . لذا فإن رؤيته ليوم الأحد كانت مستحيلة ، إلا أن الهلال كان موجوداً عند غروب الشمس . فحسب رأينا فإن شوال فلكياً يبدأ الاثنين الموافق ١٨/١ وشرعياً عند اعتماد رؤية الهلال فهو الثلاثاء ١٩٩٩/١/١٩ (كان رؤيته ممكنة يوم الاثنين).

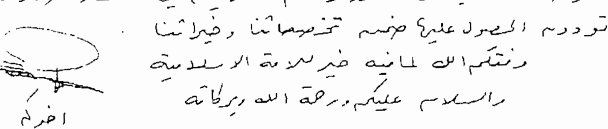
على كل حال فإن الموضوع ليس بسيطاً ، يحتاج إلى اتفاق كامل وشامل بين علماء الشرع والفلك ، وبما أن تحديد بداية هذه الأشهر ترتبط برؤية الهلال فلا بد من أخذ العوامل الآتية بنظر الاعتبار :- ١ - عوامل جغرافية :- قد يرى الهلال في بلاد ما ، وتصعب رؤيته في بلاد ثانية ، وتستحيل رؤيته في بلاد ثالثة (تحتاج إلى إفتاء شرعي)

٢ - عوامل جوية :- قد يكون الهلال موجوداً في الأفق ولكن لا يمكن رؤيته بسبب تلبد السماء بالغيوم وسوء الأحوال الجوية .

٣ - عوامل تعتمد على موقع الهلال في الأفق :- ارتفاعه عن الأفق ، بعده عن الشمس ، مدة مكثه ، عمره ، شكله .. الخ / هذه يمكن حسابها فلكياً بدقة عالية.

بالنسبة لي فقد أجريت العديد من الدراسات في هذا المجال وأشرفت على العديد من رسائل الدراسات العليا في هذه الموضوعات ، وأنتهي الآن لإصدار أشهر كتاب يشمل هذه الموضوعات حسب خبراتي ودراساتي وسأرسل لكم حين الانتهاء منه . ومؤخراً أنجزت كتاباً بعنوان " الكون في ظلال معاني القرآن الكريم " - إذ استغرقت في إنجازه أكثر من ثلاث سنوات .. وأصبح حجمه بحدود (٥٠٠) صفحة. وحسب اعتقادي بأن الكتاب سيكون فريداً من نوعه .. فهل لديكم حسب معرفتكم ناشر جيد يتمكن من إصدار الكتاب يتناسب مع أهميته ..؟

وختاماً فإنني على استعداد تام لتقديم أي استشارة أو خدمة
تودون الحصول عليها ضمن تخصصاتنا وخبراتنا .
وفقكم الله لما فيه خير الأمة الإسلامية
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته



أخوكم
حميد النعيمي

بسم الله الرحمن الرحيم

الاستاذ الدكتور حميد النعيمي المحترم

تحية حب وتقدير مع خالص الدعاء لكم بالتوفيق

في الوقت الذي يسرني أن أعبر لكم عن كبير شكري وخالص امتناني عن تفضلكم بالاجابة عن الاسئلة التي ارسلتها اليكم أشكر الله تعالى عن الفرصة التي اتيحت لي بالتعرف على حضرتكم عن طريق الاخ العزيز ابو مجاهد.

الاستاذ الدكتور: في الوقت الذي اشكركم فيه على اجاباتكم الكريمة اسمحوا لي أن اتوجه اليكم بهذه الاسئلة وارجو ان تعذروني لهذا الالحاح لأن هذه المسألة مهمة ويتوقف تنقيحها فقهياً على اجابات أهل الاختصاص.

١- في اجاباتكم ذكرتم ان مسألة [illegible] الولادة لا يختلف فيها اثنان، هل يعني ذلك ان هذه المسألة أصبحت حقيقة علمية وليست نظرية

٢- قرأت في بعض الابحاث ان العالمين الفلكيين (دوجيت / وشيفر) قاما ببحث عام ١٩٩٤ اثبتا فيه ان ١٥٪ من الراصدين قالوا بانهم رأوا الهلال في الحالات التي تقرر في الابحاث النظرية انه لا يمكن ان يرى فيها وأسميا هذا الخطأ بالخطأ الموجب تمييزاً له عن الخطأ السالب الذي وجدا انه بنسبة ٣٪ ويحدث حينما تكون شروط الهلال متوفرة ولا يرى الهلال.

السؤال: ما مدى صحة هذه النظرية وهل لازالت قائمة منذ ذلك العام الى اليوم، وهل هذه النسبة صحيحة، وما مدى تأثيرها على أقوال الفلكيين من حيث الحجية والاعتماد.

٣- بالنسبة للجداول التي يضعها بعض المهتمين بأيام السنة مثل تقويم الصانع وتقويم دار الافتاء المصرية، هل تعتبر هذه الجداول معتمدة لدى علماء الفلك، وهل هي دقيقة كما هي نتائج العلم الفلكي

٤- قبل مرور ١٢ ساعة على ولادة الهلال هل تمتنع الرؤية مطلقاً وأبداً أم يبقى هناك احتمال ولو ضئيل جداً.

اعتذر لكم حضرة الاستاذ لهذا الازعاج، وأما بالنسبة لنشر كتابكم فاني بما لي من قدرة سأقوم بعرض الموضوع على بعض الاخوان ممن اعرف لكن ارجو ان ترسل لي شرحاً موجزاً بمواضيع الكتاب ولو صفحة واحدة ودمتم لنا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

محمد الحسيني فاكس ٦٤١٥٣٥٩

٩/٢/٩٩٩

بسم الله الرحمن الرحيم

سعادة الاخ الاستاذ محمد الحسيني المحترم   عمان ١٠/١٠/١٩٩٩

تحية طيبة ، مع جميل التقدير والاحترام .

فيما يلي ادرج الاجابة على استفساركم وبكل سرور .

١ - كما أسلفنا بانه يمكن حساب لحظة ولادة الهلال رياضياً وفلكياً بدقة عالية جداً (هنا أقصد بانه ذكر حسابات ونتائجها لا يختلف عليها اثنان فيما يتعلق بلحظة الولادة ، ولكن أرجو العلم بان لحظة الولادة ليست هي لحظة الرؤية ، لان (تقدير) رؤية الهلال يعتمد على عوامل عدة ذكرناها سابقاً (∴ حساب لحظة الولادة حقيقية علمية) .

٢ - ان صحة هذا الموضوع تام لحد الان ، ونجد غالباً ما يحدث الخطأ المرجب عند عدم وجود الهلال يوم التاسع والعشرين من ذلك الشهر وعند غروب الشمس وكما تذكرون النسبة اكثر من ١٥٪ او اقل ، لان حساب الـ ١٥٪ تمت من خلال احصاءات لحالات معينة وليست عامة ، ولكن مع ذلك فلها نوع من الصحة ، ولكن هذا لا يعني ان الحسابات بالنسبة لولادة الهلال غير دقيقة ، وانما الاعلان عن الرؤية عند عدم وجود الهلال حسابياً غير دقيق .

(ملاحظة بسيطة حسب خبرتي :- لا يمكن ان يُرى الهلال عندما تكون ولادته بعد الظهر)

٣ - اغلب التقاويم الموجودة لا تعتمد حساب لحظة ولادة الهلال بل تعتمد ما يسمى الحساب الاصطلاحي (وليس الفلكي) ، اي تعتبر الاشهر الفردية (٣٠) يوماً والاشهر الزوجية (٢٩) يوماً ، لذا نجد خطأً في هذه التقاويم مقداره يوم واحد واحياناً يصل الى يومين .

٤ - عند عمر (١٤) ساعة تكون الرؤية صعبة جداً ومستحيلة للفرد العادي ، ولكن للراصد الخبير ممكنة بعد حساب موقع الهلال في السماء الغربية (يسار الشمس او يمينها) ، بعد الهلال عن الافق وبعده عن الشمس (اي حساب احداثياته بكل دقة وادخالها في ذاكرة الاجهزة الفلكية) ، فضلاً عن صفاء السماء وبعد موقع الرصد عن مراكز المدن وانواع التلوث ، وفي ارتفاعات مناسبة .

غير ان الرؤية مستحيلة للجميع لعمر اقل من ١٢ ساعة . وطبيعي ان عمر الهلال غير كافٍ لتقدير رؤية الهلال ، لانه تحتاج ايضاً الى حساب دقة لكل من موقع واحداثيات الهلال فضلاً عن نسبة انعكاسية سطح الهلال .

اتوقع ان انجز كتابي في هذه الموضوعات بانه تفاصيلها خلال شهرين لان وارسل لكم نسخة منه بعون الله .

مع خالص احترامي وجميل تقديري

د. [illegible]

الأخ العزيز محمد الحسيني حفظه الله

السلام عليكم

تجد الإجابة على أسئلتك التالية بعد نهاية الرسالة التالية:

--بداية

الرسالة--

----- Original Message -----

From: "mthos63" <mthos63@intra-sy.net>

To: <alshukri@kfupm.edu.sa>

Sent: Tuesday, November 18, 2003 9:34 PM

Subject: رسالة

<بسم الله الرحمن الرحيم

<حضرة الأستاذ الدكتور علي بن محمد الشكري، رئيس قسم الفيزياء، بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن

<السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

<كل عام وأنتم بألف خير وأسأله تعالى أن يحفظم ويرعاكم. أتوجه إليكم بالأسئلة التالية راجياً الإجابة عنها مع الشكر الجزيل سلفاً.

1. <تحديد لحظة ولادة الهلال، هل هي دقيقة جداً، بمعنى أنها حقيقة علمية، أم أنها لا زالت من النظريات التي يدور حولها الجدل؟

2. <هل يعتمد تحديد لحظة ولادة الهلال على حسابات رياضية فقط، أم هناك عوامل أخرى مثل الرصد الأرضي والفضائي؟

3. <هل ينفي العلم مطلقاً إمكانية رؤية هلال ما، قبل مرور عشر ساعات مثلاً؟

4. <قرأت في بعض الكتب ما يعرف بـ(إجهاض الولادة) حيث يرى الهلال في بقع من الأرض دون غيرها وفترة محدودة ثم يعود القمر إلى المحاق، وذلك بسبب بعض الفجوات أو الجيوب الأرضية أو الجغرافية للأرض. ما مدى صحة هذا الكلام، وهل له تأثير على حسابات الفلكيين في تحديد ولادة الهلال أو حساب إمكان الرؤية؟

5. <البعض اعتبر ربما خطأ - نظرية (دوجت - شيفر) لصالح الرؤية البصرية على حسابات ما يقرره الفلكيون، ما هو تعليقكم؟

6. <البعض يعترض على حسابات الفلكيين بخصوص الهلال بدعوى أن حركة القمر تختلف عن حركة غيره من الكواكب، فحركة الأخيرة مما يمكن ضبطه، بينما القمر فإن هناك عدداً من العوامل المتغيرة تترك أثرها على حركته ولا يمكن عندئذ الجزم بحساب حركته، ما هو تعليقكم؟

7. <يقال: إن معايير الحساب الفلكي مختلفة، فهناك معيار الاثنى عشر درجة، وغيرها تشير وتؤكد أن حساباتهم غير دقيقة، فما هو تعليقكم؟

8. <البعض يقول إن الفلكيين مختلفون، ولذلك لا يمكن الاعتماد على قولهم. وأكبر شاهد على ذلك موقف الفلكيين في طهران في كل عام؟ هل لكم تعليق.

. 9 .البعض يقول: إن توقعات الفلكيين في عدد من الظواهر الفلكية غير دقيق، فكيف يمكن اعتبار قولهم في الهلال؟ هل هناك فرق بين الظواهر؟

. 10 <هل يمكن الاطمئنان أو الجزم بمعطيات علم الفلك في شروق الشمس وغروبها، وتحديد الفجر الصادق، أم أنهم لا يعتنون بذلك؟

>شكراً مع خالص الدعاء وفائق الاحترام.

>محمد الحسيني.

>

---------------------------------------نهاية الرسالة--------------------------------

. 1الحسابات الفلكية دقيقة والخطأ في حدود الثوان ولا يتجاوز الدقيقة والواحدة.

. 2طبعاً الميلاد بالنسبة للأرض (لحظة الميلاد واحدة للجميع) ولا يعتد بالميلاد في الفضاء الخارجي بعيداً عن الأرض

. 3لا ينفي العلم ذلك ولكن المشاهدات السابقة تقول بصعوبة ذلك. المشاهدة البصرية تعتمد على عوامل كثيرة منها موقع

الارض من الشمس) الفصول) ، موقع القمر بالنسبة للشمس لحظة غروب الشمس (البعد الزاوي بين الشمس والقمر وإرتفاع

القمر لحظة غروب الشمس)، حالة الجو من غيوم وأتربة ودرجة الحرارة والضغط ومكان المشاهدة، وجود العوائق الفيزياء

والأنوار، حالة الشخص الذي يقوم بالمشاهدة من ناحية السن والحالة النفسية والصحية ومدى تأثره بآراء الآخرين ... الخ.

. 4أعتقد أن ما ذكرت غير صحيح

. 5كما ذكرت الرؤية البصرية لا تعتمد فقط على الحسابات الفلكية بل على متغيرات كثيرة ومنها الحسابات الفلكية ولكن يجب ان

لا نتجاهل النظريات الأستقرائية المبنية على أسس علمية ولكل قاعدة شواذ واستثناء. ولكن لو دلت الحسابات بصورة مطلقة على

عدم إمكانية الرؤية ، مثلا حدوث ولادة الهلال (الإقتران) قبيل أو مع غروب الشمس، فعلمياً نقول أن العين البشرية ليست لها القدرة

على رؤية الهلال وأعتقد أنه لم يكن بالإمكان رؤية بصرية (عينية) لهلال بداية رمضان بالرغم أن عمر الهلال (من لحظة الاقتران

وحتى غروب الشمس) كان حوالي الساعتين في مكة المكرمة وهو أطول من مما ذكرت) الولادة قبيل الغروب). من المشاهدات

العديدة السابقة للهلال في أنحاء العالم على الأقل خلال القرن الماضي لم يستطع أحد أن يرى هلالا وعمره أقل من عشرة ساعات.

. 6كما ذكرت فإن الخطأ في حساب ولادة الهلال لا يتجاوز الدقيقة ومسالة الرؤية لا تتوقف على أن عمر الهلال دقيقة أو عدة دقائق

بل نقول هل بالإمكان رؤيته وعمره أقل من عدة ساعات أو أكثر. أما الكواكب فنستطيع تحديد ازمنتها بخطأ في حدود عدة ثواني فقط.

7. كما ذكرت سابقاً، الحسابات الفلكية دقيقة بشأن الإقتران ، وإمكانية الرؤية تعتمد على عوامل كثيرة ولكن نستطيع أن نحدد ونتوقع التالي:

أستحالة الرؤية ، صعوبة الرؤية ، إحتمالية الرؤية ، وإمكانية الرؤية بالنسبة للشخص المتمرس في تحري الهلال .

وليست هناك نظرية تستطيع أن تجزم بصورة مطلقة وجود حد فاصل بين إمكانية الرؤية وعدم إمكانيتة الرؤية.

ويجب التفريق بين الدخول الفلكي أو الحسابي للشهر القمري وهوولادة الهلال قبل غروب الشمس وغروب القمر بعد غروب الشمس وهو

المتبع في تقويم أم القرى والدخول الشرعي للشهر وهو أول رؤية عينية للهلال (بعد الإقتران) بعد غروب الشمس.

8. لا أعتقد أن هناك أي اختلاف بين الفلكيين بشأن الاقتران. أما الرؤية فكما بينت سابقاً

9. كل الظواهر الفلكية التي تستند إلى نظريات علمية ثابتة تحدد بصورة دقيقة، أما النظريات التي تفسر بعض الظواهر والتي تعتمد على

فرضيات لتقريب الصورة للواقع فبالتأكد حساباتها تقريبة وهذا شأن جميع الدراسات العلمية أو غيرها ولا تقتصر بعلم الفلك فقط.

10. يمكن الاطمئنان والجزم بمعطيات علم الفلك في شروق الشمس وغروبها الظاهري في حدود الدقيقة، أما تحديد الفجر الصادق فالخطأ

في حدود عدة دقائق لعلاقته بحالة الجو أكثر من شروق وغروب الشمس. فزمن الشروق هو أول ظهور للحافة العلوية لقرص الشمس

وزمن والغروب فهو إختفاء كامل لقرص الشمس، أما وقت الفجر (العشاء) هو أو ظهور لبصيص من النور (أول دخول للعتمة أو الظلمة).

والله أعلم

استفتاء ١

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة آية الله العظمى السيد علي الخامنئي (دام ظله)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

اطلعت على جواب لسماحتكم بخصوص ثبوت الهلال يفيد أن العبرة في الرؤيه صدقها، ولذلك لا فرق بين الرؤية بالعين المجردة وبين الرؤية بالمرصد الفلكي، وقد يستنتج من ذلك أن ثبوت الهلال وبداية الشهر تتحقق بولادة الهلال وخروجه من المحاق أو بعد فترة قصيرة كما لو مضى على الولادة ساعتان حيث يمكن عندئذ رؤيته بالمرصد الفلكي. فما هو تعليقكم على هذا الاستنتاج مع خالص الدعاء.

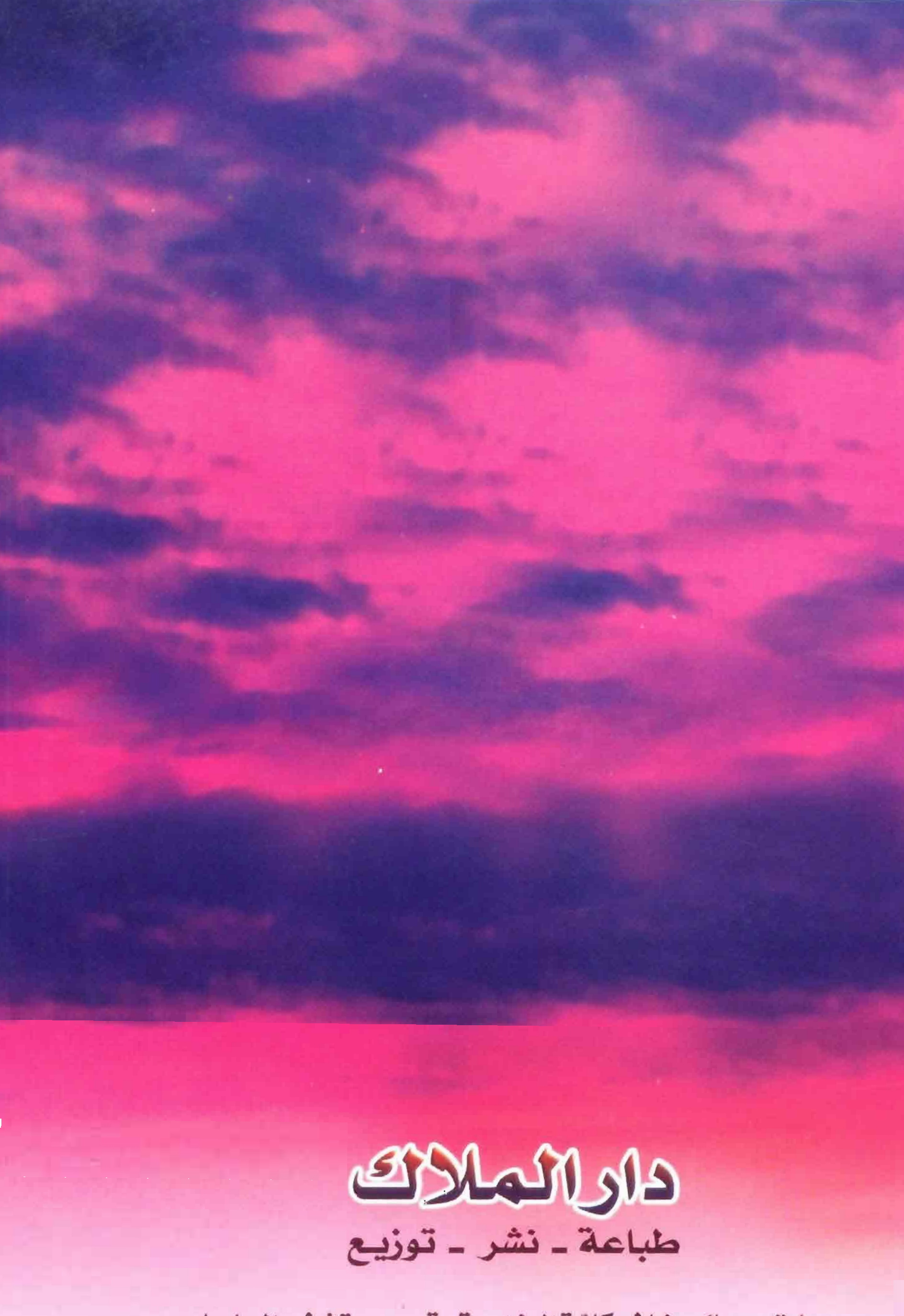
محمد الحسيني

٧/ذو القعدة/ ١٤٢٤هـ

٣٠/ كانون الأول/ ٢٠٠٣م.

الجواب:

لا يتحقق ثبوت الهلال لمجرد الخروج من المحاق أو إمكان الرؤية، لذلك لابد من الرؤية؟



دار الملاك

طباعة - نشر - توزيع

حارة حريك - خلف كليّة الهندسة - قرب مستشفى الساحل

هاتف: ٠٣/٧٥٥٢٠٠ - تلفاكس: ٠١/٤٥٠٧٦٩ - ص.ب: ٢٥/١٥٨ الغبيري